نهج الحق ومجمع الفصائح
علامه حلی

كتاب نهج الحق وكشف الصدق

لشيخنا الاجل الافضل آية الله المشتهر بالعلامة اعلى الله مقامه

[illegible]

ولنعم ما قال الشاعر علیه الرحمه [illegible] چو آب دیده [illegible] شد [illegible]

و قال الحکیم [illegible] در صحرا می دید
در سنگلاخ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

نهج الحق و مجمع الفصایح

علامه حلی

نهج الحق ... علامه ...

مجمع الفصایح

[illegible]

[illegible] ... رمد و سایر اورام

[illegible] ... سرکین کبوتر ... [illegible]

[illegible] ... و موم ... [illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين في جميع الامور

الحمد لله الذي غرقت في موج عظمته افكار العلماء وتحيرت في ادراك ذاته انظار العقلاء وحسرت عن معرفة كماله عقول الاولياء وقصرت
عن وصف لا ... السنة الفضلاء وعجزت عن تحقيق ماهيته اذهان الاولياء فلم يطلع احد منهم على غير الصفات والاسماء
للاشياء ... الارض في هذه السماء ورفع درجات العلماء الى درجة ... وجعلهم ورثة الانبياء وفضل مداد ... على دماء الشهداء
احمده حمدا يتجاوز عن الحد والاحصاء ويرتفع عن التناهي والانقضاء وصلى الله على سيد الانبياء محمد المصطفى وعلى عترته
البررة الاصفياء الائمة الاتقياء صلاة تملأ اقطار الارض والسماء **اما بعد** فان الله تعالى حرم في كتابه العزيز كتمان
آياته وحقائق ... ودلالاته بقوله تعالى ان الذين يكتمون ما انزل الله من البينات والهدى من بعد
ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون وبقوله تعالى ان الذين يكتمون ما انزل الله
من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا اولئك ما يأكلون في بطونهم الا النار ولا يكلمهم الله يوم القيمة
ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما اصبرهم على النار
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من علم علما وكتمه الجمه الله يوم القيمة بلجام من نار ... [illegible]
[illegible] ... عقيدة ... [illegible]
[illegible] ... رب العالمين ... جميع الخلائق اجمعين ... الآيات القرآنية
والاحاديث النبوية وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ظهرت البدع في امتي فليظهر العالم علمه فمن لم يفعل فعليه لعنة الله ...

ولما كان ابناء الزمان ... استحوذ عليهم الشيطان ... [illegible] ... المحسوسات
وجب بيان ... [illegible] ... هذا الكتاب الموسوم بمنهج الحق وكشف
الصدق ... [illegible]
[illegible]
[illegible] (دراية)
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
... وجعلت هذا الكتاب ... [illegible]
... [illegible] ... وقد رتبت هذا الكتاب على مسائل **المسئلة الاولى** في الادراك وفيه مباحث
البحث الاول لما كان الادراك ... [illegible]
الاهم ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
... **البحث الثاني** في شرائط الادراك ...

باسرهم عدا الاشاعرة على ان الادراك مشروط بامور ثمانية الاول سلامة الحاسة الثاني المقابلة وحكمها في الاعراض والصور
في المرايا فلا نبصر شيئا لا يكون مقابلا لنا ولا في حكم المقابل الثالث عدم القرب المفرط فان الجسم لو التصق بالعين لم يمكن رؤيته
الرابع عدم البعد المفرط فان البعد اذا افرط لم يمكن الرؤية الخامس عدم الحجاب فانه مع وجود الحجاب بين الرائي والمرئي لا يمكن الرؤية
السادس عدم الشفافية فان الجسم الشفاف الذي لا لون له كالهواء لا يمكن رؤيته السابع تعمد الرائي للادراك الثامن
وقوع الضوء عليه فان الجسم الملون لا يرى في الظلمة وحكموا بذلك حكما ضروريا لا يرتابون فيه وخالف الاشاعرة في جميع ذلك
العقلاء من المتكلمين والفلاسفة ولم يجعلوا الادراك مشروطا بهذه الشرائط وهو مكابرة محضة لا يشك فيها عاقل البحث
الثالث في وجوب الرؤية عند حصول هذه الشرائط العقلاء كافة عدا الاشاعرة على ذلك للضرورة القاضية به فان كل
من العقلاء الذين في حصول الرؤية عند اجتماع شرائطها وخالف الاشاعرة جميع العقلاء في ذلك وارتكبوا
السفسطة فيه وجوزوا ان يكون بين ايدينا وبحضرتنا جبال شاهقة من الارض الى عنان السماء محيطة بنا من جميع الجوانب
ملاصقة لنا لا نراها ولا نشاهدها ملونة بالوان مشرقة مضيئة في غاية الظهور وتقع عليها الشمس وقت الظهيرة ولا نراها
ولا نبصرها البتة وكذا يكون بحضرتنا اصوات هائلة تملأ اقطار الارض بحيث يرتج منها كل احد يسمعها باشد ما يكون من الاصوات
ونحن سليمة ولا حجاب بيننا وبينها ولا نسمعها البتة من غير ان ... بالقرب ولا نسمعها ولا نحس بها اصلا وكذا اذا لمس احدنا جسما كحديدة
محمية بالنار حتى تبيض ولا نحس بحرارتها بل من يرمى في تنور اذيب فيه الرصاص او الزيت وهو لا يحس به ولا يتنور ولا الاجسام
المذاب ولا يدرك حرارته وينفصل اعضاؤه ولا يحس بالالام في جسمه ولا يشك ان هذا هو عين السفسطة والضرورة تقتضي
فساده ومن يسلك في هذا فقد انكر اظهر المحسوسات عنده البحث الرابع في امتناع الادراك عند فقد الشرائط الاشاعرة خالفوا
جميع العقلاء في ذلك وجوزوا الادراك مع فقد الشرائط فجوزوا في الاعمى اذا كان في المشرق ان يبصر ويبصر النملة السوداء
الصغيرة مع الخوة السوداء في طرف المغرب في الليل المظلم وبينهما ما بين المشرق والمغرب من البعد وبينهما حجب جميع الجبال والحيطان
ويسمع الاطرش وهو في طرف المشرق اخفى صوت يسمع وهو في طرف المغرب وكفى من اعتقد ذلك نقصا ومكابرة للضرورة ودخولا
في السفسطة وكيف يجوز للعاقل ان يقلد من كان هذا اعتقاده وما اعجب حالهم يمنعون من رؤية اعظم الاجسام قدرا واشدها لونا
واشراقا واقربها الينا مع ارتفاع الموانع وحصول الشرائط ومن سماع الاصوات الهائلة القريبة ويجوزون في هذا الاعمى الصيني
ادراك الاجسام وخفاء الحقائق في الظلمة الشديدة وبينهما غاية البعد وكذا في السماع فقد بلغوا الحد في السفسطة فانكروا المحسوسات الى
هذه الغاية ووصلوا الى هذه النهاية مع ان جميع العقلاء حكموا عليهم بالسفسطة حيث جوزوا انقلاب الاواني التي في دارنا
حال الخروج منها فضلاء مدققين في فنون العلوم اليقينية وهؤلاء جوزوا حصول مثل هذه الاشخاص مع الحضور والنظر اليهم
ايغوا في السفسطة ومن اولى فلينظر العاقل المنصف المقلد هل يجوز له ان يقلد مثل هؤلاء القوم ويجعلهم واسطة بينه وبين الله تعالى

الس

الرابع

ما نقل العقلاء من الشر

ويكفي هذا عذرا في رجوعه اليهم وتقليدهم فانهم اذا جوزوا ذلك لنفسه بعد تحقيق ذلك وتحصيله فقد ما بعض العقلاء انه رأى بابوابهم
نفوذ وتوسط من زوال الاجسام فيها بعض الفضلاء وقد رأى بعض ما هو الحق في جواب المعرفة ندعي ذلك في ادراك المسموع حاله النواره اذا نمت عليه
فيها ماذة مديدة حتى ينفصل اعضاؤه ومع ان يكون اهل بغداد مع كثرتهم وصحة حواسهم يجوز عليهم جيش عظيم ويضربون
فيهم البوقات الكثيرة ويرتفع الرجال ويشتد الاصوات ولا يشاهد ذلك احد منهم ولا يسمعه ومع ان يرتفع اهل الارض باجمعهم
الصاعدين الى السماء ولا يشاهده ونراه ويمكن ان يكون في السماء الف شمس كل واحدة منها الف ضعف من هذه الشمس ولا يشاهدونها
ومع ذلك يمكن ان ينظر الواحد الى جيش عليه بعد واحد الف رجل ولا يشاهد منه ولا يرى الواحد منهم شيئا الا الصرير به ومع
ان يخبر الواحد بعد سماع صوته الف مرة يحضر الف نفس كل واحد منهم سمع جميع ما تقول له بان زيدا قائم ويكون قد اخبر بالنفي والسمع
لا يفرقون بوقت النوع مع تكرره الف مرة وسماع كل منهم جميع ما قاله من عين بهذه الاشياء اقوى تحكم في زعمهم في وضوح في غير الاقاويل
الاولى التي فيها ابداع من تقصير في علم المنطق او انشاء وان انتهى الامر في هذا الشان بالمحسوس الى هذا الان وما هم بحد
تغيير الصفي الف شمس ثم قد تم عند جماع ان يتم ذلك وهو في نفسه مكابرة وان المولود الرضيع الذي يولد الان انما يولد في الان
ولم يعلم بالف سنة مع الحياة في نفسه العقل المقدرة مع تعطل وعدم حسن وقد سبب لا لخلط وكذبوا الكل الكذب في هذه القضايا
بكيف بالقضايا التي هي من هذه الاشعرية التي تفتقر الى زوال قسمه على المشاهدات ومن عجب انهم يجوزون تحسيسهم وفضل من شاء فيهم قد حاولوا
الامر في هذا الموضع حيث يجوز ان تكون قد صح في هذه الحياة بالذات ريبة عند وجودها في النار فلهذا انفس الحرارة والالوان الذي
فيها والضوء يجوز ان تكون في قطع في جسم الاروض وتقل عن ان هذا الموضع ليس موضع النزاع لان النزاع في ان الجسم الذي في غاية الحرارة
بكل الالف من الصحيح القريب من الجسم كلها من بين ثمة حرارته ولا يحس بحرارته فان الحكماء لم يجوزوا ذلك فكيف يكون ما ذكره جوابا
البحث الخامس في ان الوجود ليس علة تامة في وجوب الرؤية خالفت الاشاعرة كافة العقلاء هنا وحكموا بنقيض المعلوم بالضرورة فقالوا
ان الوجود علة في كون الشيء مرئيا فجوزوا رؤية كل موجود سواء كان في حيز او لا وسواء كان في مقابلة او لا فجوزوا ادراك الكيفيات النفسانية
كالعلم والارادة والقدرة والشهوة واللذة وغير النفسانية مما لا يناله البصر كالروائح والطعوم والاصوات والحرارة والبرودة وغيرها
من الكيفيات الملموسة ولا يشك ان هذا مكابرة للضروريات فان كل عاقل يحكم بان الطعم انما يدرك بالذوق لا بالبصر والروائح
انما تدرك بالشم لا بالبصر والحرارة وغيرها من الكيفيات الملموسة انما تدرك باللمس لا بالبصر والصوت انما يدرك بالسمع لا بالبصر
ولهذا فان فاقد البصر يدرك هذه الاعراض ولو كانت مدركة بالبصر لاختل الادراك باختلاله وبالجملة فالعلم بهذا الحكم لا يقبل التشكيك
وان من شك فيه فهو من السوفسطائية ومن اعجب الاشياء تجويزهم عدم رؤية الجبال الشاهقة في الهواء مع عدم الحائل بيننا وتجويزهم رؤية
هذه الاعراض التي لم تدرك به ولا تدرك بالبصر وهل هذا الا سفسطة محضة البحث السادس في ان الادراك ليس معنى الاشاعرة خالفت
العقلاء في ذلك وذهبوا مذهبا غريبا عجيبا لزمهم بسببه انكار الضروريات فان العقلاء باسرهم قالوا ان صفة الادراك تقتضي حصول

ارتكب

ثم

البحث

البحث السادس

الواحد منا حيا لا آفة به والاشعرية قالوا ان الادراك انما يحصل بمعنى يخلق في المدرك فان حصل ذلك المعنى للمدرك حصل الادراك وان
فقدت جميع الشرائط فلم يحصل الادراك وان وجدت جميع الشرائط وجوزوا بسبب ذلك ادراك المعدومات لان غرضنا ان الادراك
ان يتعلق بالمرئي على ما هو عليه في نفسه وذلك يحصل في حال عدمه كما يحصل في حال وجوده فان الواحد منا يدرك جميع الموجودات بادراك يجري
مجرى العلم في عموم التعلق وحينئذ يلزم تعلق الادراك بالمعدوم وبان الاشعري يستوجه وبان يشتم قد كان موجودا وبان يدرك بذلك جميع
الحواس من الذوق والشم واللمس والسمع لانه لا فرق بين رؤية الطعوم والروائح وبين رؤية المعدوم وكان العلم باستحالة رؤية المعدوم
ضروريا كان العلم باستحالة رؤية الطعوم والروائح وبهذا يلزم ان يكون الواحد منا اذا رجع الى بيته ان لا يرى الفيل العظيم والجبل الذي
[illegible] ان يخلق الله تعالى ذلك المعنى قد وجد في الاول والاخر ولو كان يصح منا ان يرى ذلك المعنى لانه موجود وعندهم ان كل
موجود يصح رؤيته ويتسلسل لان رؤية المعنى انما يكون بمعنى آخر وهل عاقل يرضى لنفسه تقليد مذهب يجوز رؤية الطعم والرائحة وادراك
الرائحة والصوت بالعين وجواز لمس العلم والقدرة والطعم والرائحة والغرب بالبعيد وذوقهما باللسان وشمهما بالانف وسماعها
بالاذن وهذا عين السفسطة وانكار المحسوسات ولم يبالغ السوفسطائية في مقالتهم الى هذه المبالغة **البحث الرابع** في انه تعالى
يستحيل رؤيته خالف الاشعرية كافة العقلاء في هذه المسئلة حيث حكموا بانه تعالى مرئي بالبصر اما المعتزلة والامامية
فالفلاسفة [illegible] رؤيته [illegible] والمشبهة والمجسمة فانهم انما جوزوا رؤيته تعالى لانه عندهم جسم [illegible] فهؤلاء
[illegible] بامكان رؤيته ولو كان تعالى مجردا عندهم لحكموا بامتناع رؤيته فهؤلاء خالف الاشعرية جميع العقلاء وخالفوا الضرورة ايضا فان الضرورة
قاضية بان ما ليس بجسم ولا حالا في الجسم ولا في جهة ولا مكان ولا حيز ولا يكون مقابلا ولا في حكم المقابل فانه لا يمكن رؤيته ومن كابر في ذلك
فقد انكر الحكم الضروري وكان في ارتكاب هذه المقالة سوفسطائيا وخالفوا ايضا آيات الكتاب العزيز الدالة على امتناع رؤيته تعالى قال تعالى
لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار تمدح بذلك لانه ذكره بين مدحين فيكون مدحا لقبح ادخال ما لا يتعلق
بالمدح بين مدحين فان الحكيم اذا قال فلان عالم فاضل يأكل الخبز زاهد ورع ولا يقدم عليه استقبح ادراك الابصار له كان ثبوته نقصا
والنقص عليه تعالى محال وقال تعالى في حق موسى عليه السلام لن تراني ولن لنفي المؤبد واذا امتنعت الرؤية في حق موسى عليه السلام ففي غيره اولى وقال تعالى
فقد سألوا موسى اكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة وقال تعالى وقالوا لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فاخذتهم
الصاعقة بظلمهم ولو جازت رؤيته لم يستحقوا الذم ولم يوصفوا بالظلم واذا كانت الضرورة قاضية بحكم ودل محكم القرآن على انهم فقط
ترك العقل والنقل في هذا الحكم وقالوا بخلافه وانكروا ما دلت الضرورة عليه وما قاد اليه القرآن فالمقلد لمن خالف الضرورة والقرآن كيف يقلد
العلم النظري والاضطراري وكيف يجوز تقليده والاعتماد عليه في المصير الى اقواله وجعله اماما يقتدون به وهل لا يكون من قلبه في تعمده ذلك
والضرورة يقود الانسان الى التقليد بهؤلاء لو فرض انهم لم يصدر عنهم شيء من الكرامات ولا ظهر منهم ملازمة التقوى والانقياد الى الحق
الضرورة عليه ودلت به الآيات القرآنية بل اعتمدوا على نقيض الكتاب والخطاب فيما دلت الضرورة عليه ولو جاز ترك الارشاد

المقلدين

ارشاد المقلدين ومنعهم من الانقياد لهذه الاقوال لاجل ما ذكرناه لجاز ان يتبعوا القول الكلام بخلاف نفيه الدلالة وجب الاستقلال على
اراء الامة الصرف الفقه وليسترد ما فيهم مما ادخلوا اليهم لعلهم يحذرون فمن اهتدى فانما يهتدي لنفسه ومن ضل
فانما يضل عليها **المسئلة الثانية** في النظر وفيه مباحث **البحث الاول** في ان النظر الصحيح يستلزم العلم الضرورة قاضية بان من عرف
بان الواحد نصف الاثنين وان الاثنين نصف الاربعة فانه يعلم ان الواحد نصف نصف الاربعة وهذا الحكم لا يمكن تشكيك فيه ولا يجوز
تخلفه عن المقدمتين ثم يحصل من المقدمتين ان العالم محدث ولا ان النفس جوهر وان الاصل او ان الا حصول
ونحوه وخالف الاشعرية في ذلك فلم يوجبوا حصول العلم عند حصول المقدمتين وجعلوا حصول العلم عقيب المقدمتين اتفاقيا
يمكن ان يحصل وان لا يحصل ولا فرق بين حصول العلم بان الواحد نصف نصف الاربعة عقيب قولنا الواحد نصف الاثنين والاثنان
نصف الاربعة وبين حصول العلم بان العالم محدث او ان النفس جوهر وان الاثنين جوهر او ان العالم الحسن عقيب قولنا الواحد نصف
الاثنين والاثنان نصف الاربعة وان نقل يرضى لنفسه اعتقاد انه من علم ان الواحد نصف الاثنين وان الاثنين نصف الاربعة
يحصل له العلم بان العالم محدث وان من علم ان العالم متغير وان كل متغير محدث يحصل له العلم بان الواحد نصف نصف الاربعة وان زيدا ياكل
ولا يحصل له العلم بان العالم محدث وهل هذا الا عين السفسطة **البحث الثاني** في ان النظر واجب بالعقل الحق ان معرفة الله تعالى
النظر عقيب ما سمع وان لم يكن السمع فقد دل عليه قوله قل انظروا وقال الاشعرية انه لا يلزم منه افحام الانبياء والظهور المعاندين
عليهم ولهم يقولون في تكذيبهم مع ان الله تعالى قال لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فقالوا انه واجب بالسمع
لا بالعقل وليس يجب بالعقل شيء البتة فيلزمهم افحام الانبياء واندحاض حجتهم لان النبي اذا جاء الى المكلف وامره بتصديقه واتباعه
لم يجب عليه ذلك الا بعد العلم بصدقه اذ مجرد الدعوى لا يثبت صدقه بل لا بد من ظهور المعجز على يده وانما يتم المقدمات منها
ان هذا المعجز من عند الله تعالى ومنها ان الله تعالى فعله لغرض التصديق ومنها ان كل من صدقه الله تعالى فهو صادق لكن العلم بصدقه حيث
توقف على هذه المقدمات النظرية لم يكن ضروريا بل يكون نظريا فللمكلف ان يقول لا اعرف صدقك الا بالنظر والنظر لا افعله الا اذا
وجب علي وعرفت وجوبه ولا يجب الا بقولك وقولك ليس بحجة قبل العلم بصدقك فينقطع حجة النبي صلى الله عليه وآله ولا يتمكن من جوابه
ويلزمهم نفي فائدة بعثة الرسل حيث لا يحصل الانقياد الى اقوالهم ويكون المخالف لهم معذورا وهذا هو عين الالحاد والكفر نعوذ بالله
منه فلينظر المنصف من نفسه هل يجوز له اتباع من يؤدي مذهبه الى الكفر وانما قلنا بوجوب النظر لانه دافع للخوف ودافع الخوف واجب
بالضرورة **البحث الثالث** في ان معرفة الله تعالى واجبة بالعقل الحق ان وجوب معرفة الله تعالى يستفاد من العقل وان كان السمع
قد دل عليه بقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله لان شكر المنعم واجب بالضرورة وآثار النعمة علينا ظاهرة فيجب ان نشكر فاعلها وانما
يحصل بمعرفته ولان معرفة الله تعالى دافعة للخوف الحاصل من الاختلاف ودفع الخوف واجب بالضرورة وقالت الاشعرية ان معرفة الله تعالى
انما تجب بالسمع لا بالعقل فلزمهم ارتكاب الدور المعلوم بالضرورة بطلانه لان معرفة الايجاب تتوقف على معرفة الموجب

فان عدم المعرفة يستلزم الاقبحيات لانه تعلم بالضرورة ان المعرفة واجب فلو استفيدت معرفة الموجب من معرفة الايجاب
لزم الدور المحال وايضا لو كانت المعرفة انما تجب بالامر لكان الامر بها اما ان يتوجه الى العارف به تعالى او الى غير العارف والقسمان
باطلان فتعليل الايجاب بالامر محال اما بطلان الاول فلانه يلزم منه تحصيل الحاصل وهو محال واما بطلان الثاني فلان غير العارف به
يستحيل ان يعرف ان الله قد امره وان امتثال امره واجب واذا استحال ان يعرف ان الله قد امره وان امتثال امره وجب استحال
امره والا لزم تكليف ما لا يطاق وسيأتي بطلانه ان شاء الله تعالى المسألة الثالثة في صفاته تعالى وفيها مباحث الاول
انه تعالى قادر على كل مقدور والحق ذلك لان المقتضي لتعلق القدرة بالمقدور هو الامكان فيكون الله تعالى قادرا على جميع المقدورات
وخالف في ذلك جماعة من الجمهور فقال بعضهم ان الله تعالى لا يقدر على مثل مقدور العبد وقال آخرون انه تعالى لا يقدر على عين
مقدور العبد وقال آخرون انه تعالى لا يقدر على القبيح وقال آخرون انه تعالى لا يقدر على ان يخلق فينا علما ضروريا
يتعلق بما علمناه مكتسبا وكل ذلك بسبب سوء فهمهم وقلة تحصيلهم والاصل في ذلك انه تعالى واجب الوجود وكل ما عداه ممكن
وكل ممكن فانما يصدر عنه ولو عرفوا الله تعالى حق معرفته لم يتعدد آراؤهم ولا تشعبت بهم الشعب بحيث تشعبت اهواؤهم
الثاني في انه تعالى مخالف لغيره بذاته العقل والسمع تطابقا على عدم ما يشبهه تعالى فيكون مخالفا لجميع الاشياء بنفس حقيقته
وذهب ابو هاشم من الجمهور واتباعه الى انه تعالى يخالف ما عداه بصفة الالهية وان ذاته مساوية لغيره من الذوات وقد كابر الضرورة
هنا الحكم بان الاشياء المتساوية يلزمها لازم واحد لا يجوز اختلافها فيه فلو كانت ذاته تعالى مساوية لغيره من الذوات لساواه
في اللوازم فيكون القدم والحدوث والتجرد والمقارنة الى غير ذلك من اللوازم مشتركا بينها وبينه تعالى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
ثم انهم ذهبوا مذهبا غريبا عجيبا فقالوا ان هذه الصفة الموجبة للمخالفة غير معلومة ولا مجهولة ولا موجودة ولا معدومة وهذا الكلام
غير معقول في غاية السقوط الثالث في انه تعالى ليس بجسم اطبق العقلاء على ذلك الا اهل الظاهر كداود والحنابلة كلهم فانهم
قالوا انه تعالى جسم يجلس على العرش ويفضل عنه من كل جانب ستة اشبار بشبره وانه ينزل في كل ليلة جمعة على حمار وينادي الى الصباح
هل من تائب هل من مستغفر وحملوا آيات التشبيه على ظواهرها والسبب في ذلك قلة تميزهم وعدم تفطنهم بالمناقضة التي تلزمهم
وانكار الضروريات التي تبطل مقالتهم فان الضرورة قاضية بان كل جسم لا ينفك عن الحركة والسكون وقد ثبت في علم الكلام
انهما حادثان والضرورة قاضية بان ما لا ينفك عن المحدث فانه يكون محدثا فيلزم حدوث الله تعالى والضرورة قاضية بان كل محدث
فله محدث فيكون واجب الوجود تعالى مفتقرا الى مؤثر ويكون ممكنا فلا يكون واجبا وقد فرض انه واجب هذا خلف وقد قال الكرامية
فقد اتى تعالى يجوز عليه المصافحة وان المخلصين يعانقونه في الدنيا وقال داود الظاهري اعفوني عن الفرج واللحية واسألوني عما وراء ذلك
وقال ان معبوده جسم ذو لحم ودم وجوارح واعضاء وانه بكى على طوفان نوح حتى رمدت عيناه وعادته الملائكة لما اشتكت
عيناه فلينصف العاقل المقلد من نفسه هل يجوز له تقليد هؤلاء وهل للعقل مجال في تصديقهم في هذه المقالات الكاذبة

والمعتقدات الفاسدة وهي تحتاج الى النفس على صاحبها ولا تنفيه الرابع في انه تعالى ليس في جهة العقلاء كافة على ذلك خلافا للكرامية
حيث قالوا انه تعالى في جهة فوق ولم يعلموا ان الضرورة قضت بان كل ما هو في جهة فاما ان يكون لابثا فيها او متحركا عنها فهو اذن
لا ينفك عن الحوادث وكل ما لا ينفك عن الحوادث فهو حادث على ما تقدم الخامس في انه تعالى لا يتحد بغيره الضرورة قضت ببطلان
الاتحاد فانه لا يعقل صيرورة الشيئين شيئا واحدا وخالف في ذلك جماعة من الصوفية من الجمهور فحكموا بانه تعالى يتحد بابدان العارفين
حتى ان بعضهم قال انه تعالى نفس الوجود وكل موجود فهو الله تعالى وهذا عين الكفر والالحاد والحمد لله الذي فضلنا باتباع اهل البيت دون
اهل الاهواء الباطلة السادس في انه تعالى لا يحل في غيره الضرورة قاضية بان ما يحل في غيره مفتقر اليه والضرورة قضت بان
كل مفتقر الى الغير ممكن فلو كان الله تعالى حالا في غيره لزم امكانه فلا يكون واجبا هذا خلف وخالف الصوفية من الجمهور في ذلك وجوزوا
عليه الحلول في ابدان العارفين تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فانظروا الى هؤلاء المشايخ الذين يتبركون بمشاهدهم كيف اعتقادهم في ربهم
وتجويزهم عليه تارة الحلول وتارة الاتحاد وعبادتهم الرقص والتصفيق والغناء وقد عاب الله تعالى على الجاهلية والكفار في ذلك
فقال عز من قائل وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء وتصدية واي تغفل ابلغ من تغفل من يتبرك بمن يتعبد الله بما
عاب به الكفار فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ولقد شاهدت جماعة من الصوفية في حضرة مولانا الحسين
وقد صلوا المغرب سوى شخص واحد منهم كان جالسا لم يصل ثم صلوا بعد ساعة العشاء سوى ذلك الشخص فسألت بعضهم عن ترك صلاة
ذلك الشخص فقال وما حاجة هذا الى الصلاة وقد وصل اتجوز ان يجعل بينه وبين الله تعالى حاجبا فقلت لا فقال الصلاة حاجب بين
العبد والرب فانظر ايها العاقل الى هؤلاء وعقيدتهم في الله تعالى كما تقدم وعبادتهم ما سبق واعتذارهم في ترك الصلاة ما مر ومع ذلك
فانهم عندهم الابدال فهؤلاء اجهل الجهال البحث السابع في انه تعالى متكلم وفيه مطالب المطلب الاول في حقيقة الكلام
الكلام عند العقلاء عبارة عن المؤلف من الحروف المسموعة واثبت الاشاعرة كلاما آخر نفسانيا مغايرا لهذه الحروف والاصوات
ولا تتصور هذه الحروف والاصوات ولا الارادة ولا مغايرة الحروف والاصوات هذه الحروف والاصوات تدل عليه وهذا غير معقول
فان كل عاقل انما يفهم من الكلام ما قلناه فاما ما ذهبوا اليه فانه غير معقول لهم ولغيرهم البتة فكيف يجوز اثباته لله تعالى وهل هذا الا
جهل عظيم لان الضرورة قاضية بسبق التصور على التصديق واذا تمهدت هذه المقدمة فنقول لا شك انه تعالى متكلم بمعنى
انه اوجد حروفا واصواتا مسموعة قائمة بالاجسام الجمادية كما كلم الله تعالى موسى من الشجرة فاوجد فيها الحروف والاصوات والاشاعرة
خالفوا عقولهم وعقول كافة البشر واثبتوا له تعالى كلاما لا يفهمونه هم ولا غيرهم واثبات مثل هذا الشيء والمكابرة عليه مع انه
غير متصور البتة فضلا عن ان يكون مدلولا عليه معلوم البطلان ومع ذلك فانه صادر عنه او فينا عندهم ولا نعقله نحن ولا هم ولا من ادعاه
ثبوته الثاني في ان كلامه تعالى متعدد المعقول من الكلام على ما تقدم انه الحروف والاصوات المسموعة وهذه الحروف انما
تنتظم كلاما مفهوما اذا كان الانتظام على احد الوجوه التي يحصل بها الافهام وذلك بان يكون خبرا او امرا او نهيا او استفهاما

او شبيها او صوت مثل التمني والترجي والتعجب والقسم والنداء ولا وجود له الا في هذه المركبات وهم ايضا اثبتوا قدم الكلام ثم اختلفوا فذهب بعضهم
الى ان الكلام تعالى واحد مغاير لهذه المعاني وذهب آخرون الى تعدده والذين اثبتوا وحدته خالفوا في ذلك جميع العقلاء في اثبات شيء لا يتصور
هو ولا خبر ولا امر ولا نهي ثم اثبت من تعالى وصف لا يعقله ولا يتصوره هو ولا غيره كيف يجوز ان يجعل اماما يقتدى به ومناطا للكلام والاحكام

الثالث في حدوثه العقل والسمع متطابقان على ان الكلام تعالى محدث ليس بازلي لانه مركب من الحروف والاصوات ويمتنع اجتماع حرفين
في السماع دفعة واحدة فلا بد ان يكون احدهما سابقا على الآخر والمسبوق حادث بالضرورة والسابق على الحادث بزمان متناه حادث بالضرورة
وقد قال الله تعالى ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث وخالفت الاشاعرة جميع العقلاء في ذلك فجعلوا الكلام تعالى قديما لم يزل تعالى به
نطقه في الازل مخاطبا بعقلاء المعدومين واثبات ذلك غاية الجهل فان النسخ في النسخة حقيقة فان الموجود منا ثم حيث وحده منفردا
وقضى بسلام قوم ويا عبادي فاتقون ويا ايها الذين آمنوا عند كل واحد منهم سفيها جاهلا عادما للتحصيل فكيف يجوز منهم نسبة هذا
الفعل الدال على السفه والجهل والحماقة الى الله تعالى وكيف يصح من الله تعالى ان يقول في الازل يا ايها الناس اعبدوا ربكم ولا احد هناك حاضر
عنده ويقول يا ايها الناس اتقوا ربكم ويقول يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة ولا تأكلوا اموالكم ولا تقتلوا اولادكم واوفوا بالعقود وايضا لو كان
الكلام قديما لزم صدور القبيح منه تعالى لانه لم يفد بخطابه في الازل شيئا كان سفها وهو قبيح عليه تعالى فان افاد فاما لنفسه او لغيره والاول
باطل لانه المخاطب لا يفيد نفسه ولو كان الخطاب في الكلام وتكريره بحفظ او تعبده كما يتعبد بقراءة القرآن وهو انما يصح لو لا قدم كتب نسخ
عنه والثاني باطل لان افادة الخبر انما تصح لو خاطب غيره ليفهم مراده او يامره او ينهاه عن فعل ولا احد يخاطب في الازل من يفيده بالكلام
منه فكان الكلام سفها وعبثا وايضا يلزم الكذب في اخباره تعالى لانه لو وجد في الازل انا ارسلنا نوحا انا اوحينا الى ابراهيم وامثاله
وغيرها لكان الاخبار عن الماضي في وقت ... كذب تعالى الله عنه ... قبل وجودهم في الازل كذب تعالى عنه وهو يقتضي ان اللبثي
اذا اراد ان يقول ذلك فيكون وهو غير المستقر فيكون حادثا

الرابع في استلزام الامر والنهي الارادة والكراهة فكل من امر
غيره بشيء فلا بد ان يريد منه ذلك الشيء فاذا كره الفعل فانه ينهى عنه وان الامر والنهي دليلان على الارادة والكراهة وخالفت الاشاعرة
جميع العقلاء في ذلك فقالوا ان الله تعالى يامر دائما بما لا يريده بل يكرهه وانه ينهى عما لا يكرهه بل يريده وكل من قال بهذا نسب من فعل ذلك الى
السفه والجهل تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا

الخامس في ان الكلام تعالى صدق
لانه لا يجوز ان يكون الحكيم تعالى صادقا فيكون الكذب تعالى قبيحا
عند العدلية الذين قالوا باستحالة صدور القبيح عنه من حيث الحكمة ولا يتمشى على مذهب الاشاعرة لوجهين **الاول** انهم اسندوا جميع القبائح
الى الله تعالى وقالوا لا مؤثر في الوجود من القبائح الا الله تعالى وفي بعض انواع الشرك والظلم والجور والعدوان وانواع الفواحش
والقبائح المنسوبة الى البشر كيف يمتنع ان يكذب في الكلام وكيف يقدر الباحث على اثبات وجوب كون الكلام تعالى صدقا

الثاني الكلام هو المعنى في نفسه عندهم مغاير للحروف والاصوات ولا طريق لهم الى اثبات كونه تعالى صادقا في الحروف والاصوات

البحث الثامن في انه تعالى لا شريك له شرعا العقل والسمع متطابقان على انه تعالى مخصوص بالقدم وانه ليس في الازل سواه لان كل واحد

سبحانه وتعالى حكيم وكل حكيم حادث وقال به تعالى هو الاول والآخر واثبت الاشاعرة معه معاني قديمة ثمانية هي علل في الصفات كالقدرة
والعلم والحياة الا غير ذلك والزموا من ذلك محالات **منها** اثبات قديم غير الله تعالى وقد قال الامام الرازي النصارى كفروا لانهم اثبتوا ثلثة
قدماء واصحابنا قد اثبتوا تسعة **ومنها** انه يلزمهم افتقاره تعالى في كونه عالما الى اثبات معنى هو العلم ولولاه لم يكن عالما وافتقاره
في كونه قادرا الى القدرة ولولاها لم يكن قادرا وكذا باقي الصفات والله تعالى منزه عن الحاجة والافتقار لان كل مفتقر الى الغير فهو ممكن **ومنها**
انه يلزم اثبات ما لا نهاية له من المعاني القائمة بذاته تعالى وهو محال بيان الملازمة ان العلم بالشيء مغاير للعلم بما عداه فان من شرط العلم
المطابقة ومحال ان يطابق الشيء الواحد امورا متغايرة متخالفة في الذات والحقيقة لكن المعلومات غير متناهية فيكون له علوم غير متناهية
لا مرة واحدة بل مرارا غير متناهية باعتبار كل علم يتوفق في كل مرتبة من المراتب الغير المتناهية لان العلم بالشيء مغاير للعلم بالعلم بذلك الشيء
ثم العلم بالعلم بالشيء مغاير للعلم بالعلم بالعلم بذلك الشيء وهكذا الى ما لا نهاية له وكل واحد من هذه المراتب غير متناهية وهذا عين
السفسطة للعلم تعلقه بالمرئيات **ومنها** انه تعالى لو كان موصوفا بهذه الصفات وكانت قائمة بذاته كانت حقيقة الالهية مركبة وكل
مركب محتاج الى جزئه وجزؤه غيره فيكون محتاجا الى غيره فيكون ممكنا ولهذا قال مولانا امير المؤمنين علي عليه السلام في خطبته اول
الدين معرفته وكمال معرفته التصديق به وكمال التصديق به توحيده وكمال توحيده الاخلاص له وكمال الاخلاص له نفي الصفات عنه
لشهادة كل صفة انها غير الموصوف وشهادة كل موصوف انه غير الصفة فمن وصف الله تعالى فقد قرنه ومن قرنه فقد ثناه ومن ثناه فقد جزاه
ومن جزاه فقد جهله **ومنها** انهم ارتكبوا ما هو معلوم البطلان وهو انهم قالوا ان هذه المعاني لا هي نفس الذات ولا مغايرة لها وهذا
غير معقول لان الشيء اذا نسب الى آخر فاما ان يكون هو هو او غيره ولا يعقل سلبهما معا

البحث التاسع في البقاء وفيه مطالب

المطلب الاول انه ليس زائدا على الذات وذهب الاشاعرة الى ان الله تعالى باق ببقاء زائد على ذاته وهو عرض قائم بالباقي
وان الله تعالى باق ببقاء قائم بذاته تعالى ولزمهم من ذلك المحال الذي يحكم الضرورة ببطلانه من وجوه **الاول** ان البقاء ان عنى
الاستمرار لزم اتصاف العدم بالصفة الثبوتية وهو محال بالضرورة بيان الملازمة ان الاستمرار كما يتحقق في جانب الوجود كذا يتحقق
في جانب العدم لامكان تقسيم المستمر الى الموجود والمعدوم وتقسيم مشترك ولان معنى الاستمرار كون الامر في احد الزمانين كما كان في الزمان الآخر
وان عني به صفة زائدة على الاستمرار فان احتاج كل منهما الى صاحبه دار وان لم يحتج احدهما الى الآخر انفك كل منهما عن صاحبه فيوجد
بقاء من غير استمرار وبالعكس وهو باطل بالضرورة وان احتاج احدهما خاصة انفك الآخر عنه وهو ضروري البطلان

الثاني ان وجود الجوهر في الزمان الثاني لو احتاج الى البقاء لزم الدور لان البقاء عرض يحتاج في وجوده الى الجوهر فان احتاج الموجود في الجوهر في الزمان
الثاني الى البقاء ووجود الجوهر محتاج الى صاحبه وهو عين الدور المحال وان احتاج الى وجود غيره لزم قيام الصفة بغير
الموصوف وهو غير معقول اجابوا بمنع احتياج البقاء الى الجوهر ونحن قد بينا ان يقوم بذاته لا في محل وقد عظم وجود الجوهر في الزمان الثاني
وهو خطأ لانه يقتضي قيام البقاء بذاته فيكون جوهرا مجردا او البقاء لا يعقل الا عرضا قائما بغيره وايضا يلزم ان يكون هو بالذات

الحمو الذات او يكون الذات بالصفة اولى منه لانه ح مستغن عن الذات والذات محتاجة اليه والمحتاج اولى بالوصفية من المستغنى
والمستغنى اولى بالذاتية من المحتاج ولانه يقتضي بقاء جميع الاشياء لعدم اختصاصه بذات دون اخرى حينئذ **الثالث** ان الوجه
الحق هو ان الباقي هو بعينه وجوده في الزمان الاول والثاني ولما كان وجوده في الزمان الاول غنيا عن هذا البقاء كان وجوده في الزمان الثاني
كذلك لامتناع كون بعض افراد الحقيقة محتاجا لذاته الى شيء وبعض افراده مستغنيا عنه **المطلب الثاني** في انه تعالى باق لذاته
وذلك لانه لو احتاج في بقائه الى غيره لكان ممكنا ولا يكون واجبا للتنافي الضروري بين الوجوب والامكان وخالفت الاشعرية في ذلك وذهبوا الى
انه تعالى باق بالبقاء وهو خطأ لما تقدم ولان البقاء ان قام بذاته تعالى لزم تكثره واحتياج البقاء الى الذات مع ان الذات محتاجة الى البقاء
فيدور وان قام بغيره كان وصف الشيء حالا في غيره ولان غيره محدث وان قام بذاته كان مجردا او نفسه وانه تعالى باق لامتناع
تطرق العدم الى صفاته تعالى ولانه يلزم ان يكون محلا للحوادث فيكون له بقاء آخر ويتسلسل ولانهم صفاته تعالى باقية فلو بقيت بالبقاء
لزم قيام المعنى بالمعنى **فائدة** تشتمل على مطالب **الاول** البقاء يصح على الاجسام وهذا الحكم ضروري لا يقبل التشكيك وخالف فيه النظام
وجمهور ... فذهبوا الى امتناع بقاء الاجسام باسرها بل كل آن توجد فيه جسم ثم يعدم ذلك الجسم في الآن الذي بعده ولا يمكن ان يبقى جسم
من الاجسام فلكيها وعنصريها بسيطها ومركبها ناطقها وغيرها آنين والذي يدل على بطلان هذا القول قضاء الضرورة بان الجسم الذي
شاهدته حين فتح العين هو الذي شاهدته قبل تغميضها والمنكر لذلك سوفسطائي بل السوفسطائية لا يشكون في ان هذا الذي كان الآن ليس
هو هذا الذي كان اولا وانما لم يتبدل بغيره من قول الخصم ... وهموا بالتبدل **الثاني** في صحة بقاء الاعراض ذهب الاشاعرة
الى ان الاعراض غير باقية بل كل لون وطعم ورائحة وحرارة وبرودة ورطوبة ويبوسة وحركة وسكون وحصول في مكان وحياة وعلم
وقدرة وتركيب وغير ذلك من الاعراض فانه لا يجوز ان يوجد آنين بل يجب عدمه في الآن الثاني من آن وجوده وهذا ايضا مكابرة
وتكذيب للضرورة فانه لا فرق بين الحكم بان اللون الذي شاهدته عند فتح العين هو الذي شاهدته قبل تغميضها وبين الحكم ...
وانا لم نجد ... الحكم ... ثم انهم احتجوا بوجوه **الاول** ان يكون الاعراض غيرها فيلزم كل
آن ... لان ... باعتبار الجواهر الافراد ... كونه ... قائمة بتلك
الجواهر ... ومقدار ... بالضرورة ان كل ... باقية لا يتغير ... وهو ... فذلك
كان سوفسطائيا ... للقضايا الحقيقية عند ... الاعتبارات ... كل احد ... جميع الشبهات
... الثابتة المعقولة المنصف ... الذي ... عقلا ...
بقائه ... الضرورية ... الذي ... فقد ... التقليد
وانه ... غير ... **الثاني**
انه يلزم تكذيب ... على الوحدة ... **الثالث** انه لو لم يبق العرض الا آنا واحدا لم يدم نوعه فكان السواد اذا

عدم في الجسد ... سواد آخر ... بياض او حمرة او غير ذلك او ان لا يحصل شيء من الالوان اذ لا وجه لوجوب
ذلك الحصول لكن دوامه يدل على عدم وجوب فناء **الرابع** لو جاز انعدام كل عرض في الآن الثاني من وجوده مع استمراره في
الحس لجاز ذلك في الجسم اذ الحكم ببقاء الجسم انما هو مستند الى استمراره في الحس وهذا الدليل لا يتمشى لان انتفاء ... الاعراض عندهم
... الحكم ببقاء ... الاجسام آنين لكن الشك في ذلك هو عين السفسطة **الخامس** ان الحكم بامتناع انقلاب
الشيء من الامكان الذاتي الى الامتناع الذاتي ضروري والا لم يبق وثوق بشيء من القضايا البديهية ولجاز ان ينقلب العالم
من الامكان ... بالوجود فيستغني عن المؤثر فينسد باب اثبات الصانع بل يجوز انقلاب واجب الوجود من الوجوب
الى الامتناع وهو ضروري البطلان واذا تقرر هذا فنقول الاعراض لو كانت ممكنة لذاتها في الآن الاول فيكون كذلك في الآن
الثاني والا لزم الانتقال من الامكان الذاتي الى الامتناع الذاتي واذا كان كذلك امكن جواز قبولها البقاء وقد احتجوا بوجوه **الاول**
البقاء عرض فلا يقوم بالعرض **الثاني** ان العرض لو بقي لما عدم لان عدمه لا يستند الى ذاته والا لكان ممتنعا ولا الى الفاعل
لان اثره لا يكون ... ولا الى طريان الضد لان طريان الضد على المحل مشروط بعدم الضد الاول عنه فلو علل ذلك العدم به دار ولا
الى انتفاء شرط لان شرط الجوهر لا غيره وهو باق والكلام في عدمه كالكلام في عدم العرض ... الاول المنع ...
عرضا زائدا على الذات مسلم لكن نمنع امتناع قيام العرض ... فان ... مرة ...
انه لا يعدم لذاته في الزمان الثالث كما يعدم عندكم لذاته في الزمان الثاني ... لكن يجوز ان يكون مشروطا بعرض لا يبقى فاذا انقطع
وجوده عدم ... لكن ... وعدم ... لا ... لعدم الحصول ...
... عدم الضد الاول ... بالعكس ... الاستدلال على ... الضروري ...
فانه لا يسمع لما كانت ... لانه مقابلة الضروريات **البحث العاشر** في ان القدم والحدوث اعتباريان ...
الاشعرية لان القدم وصف ثبوتي قائم بذات الله تعالى وذهب الكرامية الى ان الحدوث وصف ثبوتي قائم بذات الحادث
وكلاهما ... لان القدم لو كان موجودا مغايرا للذات ... فان كان قديما كان له قدم آخر وتسلسل
وان كان حادثا كان ... موصوفا بنقيضه وهو محال ... ولان ... قبل حدوثه ليس بقديم
... معلوم البطلان واما الحدوث فلانه لو كان ... شرط وكان الشيء موصوفا بنقيضه وان كان
... ان القدم والحدوث من الصفات الاعتبارية **البحث الحادي عشر** في العدل وفيه مطالب **الاول** في نقل
الخلاف في مسائل هذا الباب اعلم ان هذا اصل عظيم ... الاحكام الدينية ...
ولا يمكن ان يعلم صدق خبر ... الاطلاق ...
... جميع ... ولم يمكنه ان ... بجميع ... او ...

او مطيع جميع افعاله من اوليائه من نبوته وخلفائه ولا يخرج عن اتباع الكفار والمشركين وانواع الفسق والعاصين فليلتقطها من المقلدين

لان الرضا بخلق هذه المعتقدات الفاسدة والاراء الباطلة المستندة الى ترجيع الشهوة والانقياد للطامع **قالت الامامية**

ومتابعتهم من المعتزلة ان الحسن والقبح عقليان مستندان الى الصفات القائمة بالافعال ووجوه واعتبارات تقع عليها وقالت الاشاعرة ان

العقل لا يحكم بحسن شيء ولا بقبحه بل كل ما يقع في الوجود من انواع الشرور كالظلم والعدوان والقتل والشرك والالحاد وسب الله وملائكته

وانبيائه واوليائه فهو حسن وقالت الامامية ومتابعتهم من المعتزلة ان جميع افعاله تعالى محكمة صواب ليس فيها ظلم ولا جور ولا كذب

ولا عبث ولا فاحشة والفواحش والقبائح والكذب والجهل من افعال العباد والله تعالى منزه عنها وبريء منها وقالت الاشاعرة ليس جميع

افعاله تعالى محكمة وصوابا لان الفواحش والقبائح كلها صادرة عنه تعالى لانه لا مؤثر غيره وقالت الامامية تعالى لا يفعل القبيح ولا يخل

بالواجب وهو لا يريد القبيح ولا يكره الا به وقالت الاشاعرة لا يريد القبيح [illegible] لانه يفعل الكفر والفواحش والظلم

وجميع انواع الفساد وقالت الامامية والمعتزلة لا يجوز ان يعاقب الله الناس على فعله ولا يلومهم على صنعه ولا تزر وازرة وزر

اخرى وقالت الاشاعرة لا يعاقب الله الناس الا على ما لم يفعلوه ولا يلومهم الا على ما لم يصنعوه وانما يعاقبهم على فعله فيهم ليفعل فيهم

ويشتمهم ويلومهم عليه ويعاقبهم لاجله ويخلق فيهم الاعراض ثم يقول لهم لم عملتم الذي كره منكم ويمنعهم عن الفعل ويقول له لم منع الناس

ان يؤمنوا وقالت الامامية ان الله لا يفعل شيئا عبثا بل انما يفعل لغرض ومصلحة وانه انما يمرض لمصالح العباد ويعوض المولم بحيث ينتفي

العبث والظلم وقالت الاشاعرة لا يجوز ان يفعل الله شيئا لغرض من الاغراض ولا لمصلحة ويولم العبد لغير مصلحة ولا غرض بل يجوز ان يخلق

خلقا في النار مخلدين فيها ابدا من غير ان يكونوا قد عصوا اولا وقالت الامامية لا يحسن في حكمته تعالى ان يظهر المعجزات على ايدي

المبطلين ولا يرسل السفهاء واهل الفسق والعصيان وقالت الاشاعرة يحسن كل ذلك منه وقالت الامامية ان الجبر باطل وان التكليف امر

فائدته وقالت الاشاعرة لم يكلف الله احدا الا فوق طاقته ولا يتمكن من تركه وفعله ولا يعاقب على تركه لم يعلم القدرة على فعله وجوزوا

ان يكلف الله مقطوع اليدين الكتابة ومن لا يصلح للزكاة دفعها والعاجز المشلول الطيران الى السماء وان يكلف اعمى بالنظر الى المصحف الكريم

وان يجعل القديم محدثا والمحدث قديما وجوزوا ان يرسل رسولا الى عباده بالمعجزات ليامرهم بان يجعلوا الجسم اسود وابيض دفعة واحدة

وان يامرهم بالكتابة الحسنة ولا يخلق لهم الايدي ولا الالات وان يكتبوا في الهواء بغير مداد ولا قلم ولا يد بالقطرة كل احد وقالت الامامية

ربنا اعدل واحكم من ذلك وقالت الامامية ما فعل الله تعالى اعذار عباده عن الدين ولم يرسل رسولا الا بالحكمة والموعظة الحسنة وقالت

الاشاعرة قد فعل الله كثيرا من عباده عن الدين ولبس عليهم دينهم وانه يجوز ان يرسل رسولا الى قوم لا يامرهم الا بسب الله ويمدح ابليس

فيكون من سب الله تعالى ومدح الشيطان واعتقد التثليث والالحاد وانواع الشرك مستحقا للثواب والتعظيم ويكون من مدح الله تعالى

طول عمره وعبده بمقتضى اوامره وذم ابليس دائما اصحاب الخلود في النار الى الابد وجوزوا ان يحكم في نبي من الانبياء او عبد

غيره من لم يكن شرعه الا هذا وقالت الامامية قد اراد الله تعالى الطاعات واحبها ورضيها واختارها ولم يكرهها ولم يسخطها

وانه كره المعاصي والفواحش ولم يحبها ولم يرضها ولا اختارها وقالت الاشاعرة قد اراد الله من الكافر ان يسبه ويعصيه واختار

ذلك وكره ان يمدحه وقال بعضهم احب جود الفساد ورضي وجود الكفر وقالت الامامية الحق ما قاله الله ان الله عبادة الا ما امر

عز وجل وكره المعاصي وكره ما نهى عنه وقالت الاشاعرة من قال ان الله تعالى اراد كثيرا مما نهى عنه وكره كثيرا مما امر به وقالت الامامية ان الله اراد من

الطاعات ما اراده انبياؤه وكره ما كرهوه واراد ما كرهه الشيطان من الطاعات وكره ما اراده من الفواحش وقالت الاشاعرة بل اراد الله

ما اراده الشيطان من الفواحش وكره ما كرهه من كثير من الطاعات ولم يرد ما اراده الانبياء من كثير من الطاعات بل كره ما ارادوه منهم وقالت

الامامية قد امر الله تعالى بما اراده ونهى عما كرهه وقالت الاشاعرة قد امر الله تعالى بكثير مما كرهه ونهى عما اراد فهذه مقالتهم وقالت الامامية

في عدل الله وقول الامامية في التوحيد تعظيم قول اهل العدل فانهم يقولون ان الله تعالى واحد لا قديم سواه ولا اله غيره ولا شبيه له ولا يجوز

عليه ما يجوز عليها من الحركة والسكون وانه لم يزل ولا يزال حيا قادرا عالما مدركا لا يحتاج الى شيء يعلم بها ويقدر ويحيى وانه ما خلق الخلق ام

دونه ام لم يكن لم يزل ولا يزال [illegible] وقالت المشبهة ان الله يشبه خلقه ووصفوه بالاعضاء والجوارح وانه لم يزل ولا يزال

قبل خلق خلقه لا يستفيد بذلك شيئا ولا يفيد غيره ولا يزال [illegible] جعل الدنيا وغيرها [illegible]

ثم هذه المقالة في اللوم والمدح وردوا على مقالة الاشعرية انهم وقالت الاشاعرة انه تعالى قادر عالم حي الى غير ذلك من الصفات

بذوات قديمة ليست هي الله تعالى ولا غيره ولا بعضه ولولاها لم يكن قادرا ولا عالما الى غير ذلك وقالت الامامية ان انبياء الله تعالى والائمة

منزهون عن المعاصي وعما يستخف وينفر عنهم وكيف بما ليس عليهم من الذين امر الله بمودتهم وجعلها اجر الرسالة فقال قل لا اسئلكم

عليه اجرا الا المودة في القربى وقالت اهل السنة كافة انهم يجوز عليهم الصغائر وجوزت الاشاعرة عليهم الكبائر فلينظر العاقل في نفسه

في المقالتين ويلحظ المذهبين وينصف في الترجيح ويعتمد على الدليل الواضح الصحيح ويترك تقليد الاباء والمشائخ الاخذين بالاهواء وغرتهم

الحياة الدنيا بل ينصح نفسه ولا يعول على غيره ولا يقبل عذره غدا في القيامة ان يقول اني قلدت الشيخ الفلاني او وجدت اباي واجدادي

على هذه المقالة فانه لا ينفعه ذلك يوم القيامة يوم يتبرء المتبوعون من اتباعهم ويفرون من اشياعهم وقد نص الله تعالى في كتابه العزيز ولكن اي الاذن

السامعة والقلوب الواعية وهل يشك احد في قوله الصحيح من الله تعالى فاذا نظر الى قوله ومن يهتد ببصيرته لا يحتاج الى الحق في مقالة الامامية

ابين من نور الشمس والقمر ولا شك في مقالة الامامية من حسن الافعال وانه يشبه الغير وان الله تعالى بها هم الذين تقربوا فيهم فقال عباد الذين

يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب فالامامية هم الذين فهموا

ما امر الله به وامتثلوا ما هم اولوا الالباب ومن انصف العقل من نفسه ان لا شرك في حصول المذهب في الاسلام وبطول

والتوحيد الله سبحانه ويعرف فيه منهم من كان الحق ان [illegible] في الاسلام ويعترف قلبا انه من ذلك ان جميع افعاله

محكمة وصواب وانه منزه عن فعل القبيح والفواحش وما يقع منه ولا يكون في الناس على ضد يفعله فيهم ولا العقاب على فعله

عنهم ولا يمكنون من امتثال امره ومن خلق فيهم الكفر والشرك ما يعاقبهم عليه ويلتقي فيهم العذاب والطول القصير ويعذبهم عليه ابد الابدين

فيه خلاف الحكمة وصوب هذا ان يفعل السفه والفاحشة ولا يرضى بقضائه وان يغضب الناس بفعله فيهم وهل للعاقل ان تقول ان في دنيانا انه نسخ
لا تكليف الا بما لا يطيقون والانبياء فيهم على تركه لا يقدرون على فعله او يقال انه كلف عباده ما لا يطيقون ويعذبهم ويذمهم على ترك ما لا يقدرون
على فعله وهل للعاقل ان يعتقد لهم ترك القدم ولا يرى الجبر انهم طول الابد انه يكره الفواحش ولا يريدها ولا يحبها ولا يرضاها او نقول انه يحب
ان يشتم ويسب ويعصى بانواع المعاصي ويكره ان يمدح ويطاع ويعذب الناس لماذا فعلوا ما اراده ولا يكونوا لما كرهه وهل للعاقل ان نقول انه تعالى
لا يشبه الاشياء ولا يجوز عليها او نقول انه يشبهها وهل للعاقل ان نقول انه حي عليم قادر سميع بصير مدرك لذاته او نقول انه لا يدرك
ولا سميع ولا بصير ولا قادر ولا عليم الا بذوات قديمة لولاها لم يكن قادرا ولا عالما ولا غير ذلك من الصفات وهل للعاقل ان نقول انه تعالى انما يخلق
امرهم ونهاهم او نقول انه لم يزل في القدم ولا يزال الى الابد انهم طول الابد يقول اقيموا الصلوة وآتوا الزكوة ولا يزال كذلك وهل للعاقل ان نقول
انه لا يستحيل رؤيته ولا ادراكه بحاسة ذاته او نقول انه يرى بالعين اما في جهة وهو لم يعرف جسما وصورة او يرى بالعين لا في جهة وهل للعاقل
ان نقول ان الانبياء والائمة منزهون عن كل قبيح وسخيف وانهم افضل الخلق المنزهون عن كل قبيح منهم وانه يقع منهم ما يدل على الخسة والرذالة كسرقة
درهم وكذب وفحش ويداومون على ذلك مع انهم خلفاء الله وحججه وحفظة شرعه وان الحاجة تحصل بامتثال اوامرهم وتعظيمهم فاذا عرف
انه لا يجوز ان يوالي احدا غير دين الاسلام الا مذهب الامامية دون قول غيرهم ممن عرف ظلم من قومهم في الاسلام وظلم ظهر زيادة تقصيرهم
لان ليس في التوحيد مثل ولا جواب مثل بهذه الامور امير المؤمنين عليه السلام واولاده اخذوا وكان جميع العقلاء يستدلون اليه في ما يختلف
لا يجب تعظيم الامامية والاعتراف بعلو شرفهم واذا سمعوا الشبهة في توحيد الله او في عدله او في افعاله انقطعوا بالفكر فيها من التي
اشتغالهم فلا تسكن نفوسهم ولا تطمئن قلوبهم حتى يتحققوا الجواب عنها ومخالفوهم اذا سمعوا دلالة قاطعة على انه عز وجل لا يفعل
الفواحش والقبائح وانواع ...... موضحا بالدلالة شبهة بحثوا عذرا ان يقع عنده ان يكون لا يفعل القبيح فاذا ظهر له شبهة
فرحت نفسه وعظم سروره بادرت الشبهة عليه بانه يفعل القبيح وانواع الفواحش فشتان بين الفريقين وقد اذنا بين الشرع
الآن في تفصيل المسائل وكشف الحق فيها بعون الله ولطفه المطلب الثاني في اثبات الحسن والقبح العقليين ذهبت الامامية ومن تابعهم
من المعتزلة الى ان من الافعال ما هو معلوم الحسن والقبح بضرورة العقل كعلمنا بحسن الصدق النافع وقبح الكذب الضار فان كل عاقل لا يشك في ذلك
وليس جزمه بهذا الحكم بادون من جزمه بافتقار الممكن الى السبب وان الاشياء المساوية لشيء واحد متساوية ومنها ما هو معلوم بالاكتساب انه حسن
او قبيح كحسن الصدق الضار وقبح الكذب النافع وقالت الاشاعرة ان الحسن والقبح شرعيان ولا يقضي العقل بحسن شيء منها ولا بقبحه بل القاضي
بذلك هو الشرع فما حسنه فهو حسن وما قبحه فهو قبيح وهو باطل لوجوه الاول انهم انكروا ما علم بالضرورة من حسن الصدق النافع وقبح الكذب
الضار سواء كان هناك شرع اولا ومخالفة الحكم الضروري سفسطة الثاني لو خلا الانسان في بدو نشأته عن سماع الشرائع ولا علم بشيء من الاحكام
بل نشأ في بادية خاليا من العقائد كلها ثم قيل له ان صدقت اعطيناك دينارا وان كذبت اعطيناك دينارا ولا ضرر عليك فيهما فانه يختار الصدق
على الكذب ولولا حكم العقل بقبح الكذب وحسن الصدق لما فرق بينهما ولا اختار الصدق دائما الثالث لو كان الحسن والقبح شرعيين

لما حكم بهما من ينكر الشرع والتالي باطل فان البراهمة بأسرهم ينكرون الشرائع والاديان كلها ويحكمون بالحسن والقبح مستندين الى الضرورة العقل
في ذلك الرابع الضرورة قاضية بقبح العبث كمن يستاجر اجيرا ليرمي من ماء الفرات في دجلة او يبيع متاعا قيمته عشرة دراهم
بدرهم واحد او بعشرة مع علمه بعظمة ذلك وان قيمته عشرة دراهم اصلا فيقع لتكليف ما لا يطاق كتكليف الزمن الطيران الى السماء والجمع
واذا جعل تركه عن الفعل وقبح من نعم العالم الا من عليه وذمه وحسن مدحه وقبح مدح الجاهل ولو سئل في سفه وقبح حسن من ...
ونحو ذلك فعدا اكثر انواع الضروريات لا قصد الحكم للعاقل ان الضروريات لا يحصل لهم الخامس لو كان الحسن والقبح
بالشرع لا غير لما قبح من الله شيء ولو كان كذلك لما قبح منه اظهار المعجزات على يد الكذابين وتجويز ذلك يسد باب معرفة النبوة فان اي
نبي اظهر المعجزة عقيب ادعاء النبوة لا يمكن تصديقه مع تجويز اظهار المعجزة على يد الكاذب في دعوى النبوة السادس لو كان الحسن والقبح
شرعيين لحسن من الله ان يامر بالكفر وتكذيب الانبياء وتعظيم الاصنام والمواظبة على الزنا والسرقة والنهي عن العبادة والصدق
لانها غير قبيحة في انفسها واذا امر الله تعالى بها صارت حسنة اذ لا فرق بينها وبين الامر بالطاعة فان شكر المنعم ورد الوديعة والصدق
ليست حسنة في انفسها ولو نهى الله تعالى عنها كانت قبيحة لكن لما اتفق ان الله تعالى امر بهذه مجانا لغير غرض ولا حكمة صارت حسنة واتفق
انه نهى عن تلك فصارت قبيحة وقبل الامر والنهي لا فرق بينها ومن ادى عقله الى تقليد من يعتقد ذلك فهو اجهل الجهال واحمق الحمقاء
واذا علم ان معتقد رئيسه ذلك ولم يعدل ووقف عليه ثم استمر على تقليده فهذا اوجب علينا كشف معتقدهم لئلا يضل
غيرهم ويستوعب البلية جميع الناس او اكثرهم السابع لو كان الحسن والقبح شرعيين لزم توقف وجوب الواجبات على مجيء
الشرع ولو كان كذلك لزم افحام الانبياء لان النبي عليه السلام اذا ادعى الرسالة واظهر المعجزة كان للمدعو ان يقول انما يجب علي النظر في معجزتك
بعد ان اعرف انك صادق وانا لا انظر حتى اعرف صدقك ولا اعرف صدقك الا بالنظر وقبله لا يجب علي امتثال الامر فينقطع
النبي ولا يبقى له جواب الثامن لو كان الحسن والقبح شرعيين لوجب المعرفة المتوقفة على معرفة الايجاب على معرفة الموجب المتوقفة
على معرفة الايجاب فيدور التاسع الضرورة قاضية بالفرق بين من احسن الينا دائما وبين من اساء الينا دائما وحسن مدح الاول
وذم الثاني وقبح ذم الاول ومدح الثاني ومن شكك في ذلك فقد كابر مقتضى عقله المطلب الثالث في انه تعالى لا يفعل القبيح
ولا يخل بالواجب ذهبت الامامية ومن تابعهم من المعتزلة الى ان الله تعالى لا يفعل القبيح ولا يخل بالواجب بل جميع افعاله تعالى
حكمة وصواب ليس فيها ظلم ولا جور ولا عدوان ولا كذب ولا فاحشة لان الله تعالى غني عن القبيح وعالم بقبح القبيح لانه عالم بكل
المعلومات وعالم بغناه عنه وكل من كان كذلك فانه يستحيل عليه صدور القبيح عنه والضرورة قاضية بذلك فان من عرف القبيح وعرف
انه غني عنه وانه قادر على تركه لا يفعله والقادر انما يفعل بعد حصول الداعي والداعي اما داعي الحاجة او داعي الجهل او داعي الحكمة
اما داعي الحاجة فقد يكون العالم بقبح القبيح محتاجا اليه فيصدر عنه دفعا لحاجته واما داعي الجهل فان يكون القادر عليه جاهلا بقبحه
فيصدر عنه صدوره دفعا لحاجته واما داعي الحكمة فان يكون الفعل حسنا فيفعله لدعوة الداعي اليه والتقدير ان الفعل قبيح فانتفت

هذه الوجوه فيستحيل منه القبيح تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ومذهب الاشاعرة كما مر انه تعالى قد يفعل القبايح بسائر انواع الظلم والشرك
والجور والعدوان ويرضى بها واحبها فلزمهم من ذلك محالات ومنها امتناع الجزم بصدق الانبياء لان [illegible] الكذب لا يقبح عند القبيح
الذي صدر عنه ولا قبيح عندهم فجاز ان يكون جميع الانبياء كذلك وان يعلم صدقهم لو علمنا انه تعالى لا يصدر عنه القبيح فلا يعلم حينئذ
نبوة نبينا عليه السلام ولا نبوة موسى وعيسى وغيرهما من الانبياء السابقة فاي عاقل يرضى لنفسه ان يقلد من لم يجزم بصدق نبي من الانبياء السابقة
ولا فرق عندهم بين نبوة محمد صلى الله عليه وآله وبين نبوة مسيلمة الكذاب فليحذر العاقل من اتباع الاهواء والتقليد للاشاعرة لئلا يتبعهم
[illegible] يوم الحشر بالخلود في النار ولا ينفعه عذره هذا في يوم الحساب ومنها انه يلزم منه تكذيب الله تعالى في قوله ان الله
لا يحب الفساد ان الله لا يرضى لعباده الكفر وما الله يريد ظلما للعباد وما ربك بظلام للعبيد ولا يظلم ربك احدا
وما كان ربك ليهلك القرى بظلم واهلها مصلحون كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها واذا فعلوا فاحشة قالوا
وجدنا عليها آباءنا والله امرنا بها قل ان الله لا يأمر بالفحشاء ومن يعتقد عقائدهم يلزم منه تكذيب القرآن العزيز فقد المعتقد
ما يوجب الكفر ويحصل له الارتداد والخروج عن ملة الاسلام فليتعوذ الجاهل والغافل من هذه المقالة المؤدية الى انواع الضلالة والتجرد ومن
الموت عنده ويموت على هذه العقيدة فلا [illegible] والموت [illegible] فيطلب الرجعة فيقول رب ارجعون لعلي اعمل
صالحا فيما تركت فيقال له كلا ومنها انه يلزم منه عدم الوثوق بوعده ووعيده لانه لو جاز منه فعل القبيح لجاز منه الكذب وحينئذ
يتطرق الخرم بوقوع ما اخبر به ووعد من الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية ولا يبقى للعبد جزم بصدق خبر ولا ظن به لانه لا يمتنع منه
انواع الكذب والشرور فلهم كيف يتحقق الجزم بصدقه في الوعد والوعيد ويتحقق فائدة التكليف وهو الحذر من العقاب والطمع في الثواب
ومن يجوز لنفسه ان يقلد من يعتقد جواز الكذب على الله تعالى وانه [illegible] ولا [illegible] باب الثواب ولا العقاب
وهل يوجد الاعتقاد والخروج عن ملة الاسلام فليحذر العاقل من [illegible] ولا يعتقد [illegible] منهم فيقلد من [illegible]
[illegible] نعوذ بالله تعالى منها ومن امثالها ومنها انه يلزم نسبة المطيع الى السفه ونسبة العاصي الى الحكمة والكياسة
والعدل [illegible] لان المطيع [illegible] نفسه وزهده ورفضه للامور الدنيوية والاقبال على الله بالكلية والانقياد الى
امتثال اوامره واجتناب مناهيه [illegible] زاده بعدا [illegible] وكلما ازداد العاصي في عصيانه ولج في غيه وطغيانه
[illegible] طلب الملاذ [illegible] واستيفاء الملاذ المزجور عنها بالشرع [illegible] لان الافعال القبيحة اذا كانت
مستندة اليه تعالى جاز ان يعاقب المطيع ويثيب العاصي فيتحمل المطيع التعب [illegible] عند الله [illegible] جاز
على امتثال امره ويحصل في الآخرة بالعذاب الاليم السرمد والعقاب المؤبد وجاز ان يثيب العاصي فيحصل [illegible] في الدارين
من المشقة المنزلة ومنها انه تعالى كلف العبد لان الآثار كلها مستندة اليه تعالى ولا تأثير لقدرة العبد البتة فجميع
الافعال غير مقدورة للعبد وقد كلف بعضها [illegible] فقد كلف بما لا يطاق [illegible] وباعتبار [illegible]

الزمر

والدنائة صح

منه

منه تعالى ان يكلف العبد بما لا يطيقه مثل ان يكلف مثله تعالى ومثل نفسه وان يجمع الضدين في الدنيا كالاكرام والقتل وغيرهما وان يجمع جبل ابي قبيس في فمه
ويشرب ماء دجلة في جرعة واحدة ثم انه يعاقبه على ذلك بانواع العذاب فلينظر العاقل في نفسه هل يجوز ان ينسب ربه تعالى وتقدس الى مثل هذه التكاليف
الممتنعة ومن ينسب ذلك الا من هو الاظلم تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ومنها انه يلزم منه عدم العلم بنبوة احد من الانبياء عليهم السلام لان دليل
النبوة هو ان الله تعالى يفعل المعجزة عقيب الدعوى لاجل التصديق وكل من صدقه الله تعالى فهو صادق فاذا صدر القبيح منه لم يتم الدليل لجواز
ان يفعل المعجزة للاغراء والاضلال [illegible] فيجوز ان يصدق المبطل في دعواه ومنها ان القبيح لو صدر عنه لوجبت
الاستعاذة منه لانه حينئذ اضر على البشر من ابليس لعنه الله وكان يجب على قولهم ان يقول المتعوذ اعوذ بالشيطان الرجيم
من الله الرحمن الرحيم ومن رضي عاقل لنفسه المصير الى معتقد يؤدي الى التعوذ من ارحم الراحمين واكرم الاكرمين وتخليص ابليس اللعين
عن اللعن والطرد نعوذ بالله من معتقد المبطلين والدخول في زمرة الجاهلين ولنقتصر في هذا المختصر على هذا القدر

المطلب الرابع

في ان الله تعالى يفعل لغرض قالت الامامية ان الله تعالى انما يفعل لغرض وحكمة وفائدة ومصلحة ترجع الى العباد ودفع [illegible] وقالت الاشاعرة
انه لا يجوز ان يفعل شيئا لغرض ولا لمصلحة ترجع الى العباد ولا لغاية من الغايات ولزمهم من ذلك محالات منها ان يكون
الله تعالى لاعبا عابثا في فعله فان العبث ليس الا هو الذي يفعل لا لغرض وحكمة بل مجانا والله تعالى يقول وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون وما خلقنا السماء والارض وما بينهما لاعبين ربنا ما خلقت هذا باطلا والفعل الذي لا يترتب عليه غرض العاقل
فيه جاهل وسفيه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ومنها انه يلزم ان لا يكون محسنا الى العباد ولا منعما عليهم ولا راحما لهم ولا كريما
ولا جوادا وكل ذلك مناف لنصوص الكتاب العزيز والمتواتر من الاخبار النبوية واجماع الخلق كلهم من المسلمين وغيرهم فانه لا خلاف بينهم
في وصف الله تعالى بهذه الصفات على سبيل الحقيقة لا على سبيل المجاز وبيان لزوم ذلك ان الاحسان انما يصدق لو فعل المحسن نفعا لغرض
الاحسان الى المنتفع فانه لو فعله لا لذلك لم يكن محسنا ولهذا لا يوصف مطعم الدابة لتسمن حتى يذبحها بانه محسن اليها ولا بالانعام
عليها ولا بالرحمة لان التعطف والشفقة انما يثبت مع قصد الاحسان الى الغير لاجل نفعه لا لغرض آخر وانما يكون كريما وجوادا
لو نفع الغير للاحسان به لا لقصده ولو صدر عنه النفع لا لغرض لم يكن كريما ولا جوادا تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فلينظر العاقل المنصف
من نفسه هل يجوز ان ينسب ربه تعالى الى [illegible] والى انه ليس بجواد ولا محسن ولا راحم ولا كريم نعوذ بالله من زلل الاقدام وانقياد
[illegible] ومنها انه يلزم ان يكون جميع المنافع التي جعلها الله تعالى منوطة بالاشياء غير مقصودة ولا مطلوبة له تعالى بل وضعها
وجعلها عبثا فلا يكون خلق العين للابصار ولا خلق الاذن للسماع ولا اللسان للنطق ولا اليد للبطش ولا الرجل للمشي وكذا جميع
الاعضاء التي في الانسان وغيره من الحيوانات ولا خلق الحرارة في النار للاحراق ولا الماء للتبريد ولا خلق الشمس والقمر والنجوم للاضاءة
ومعرفة [illegible] وهذا يفضي الى ابطال الاغراض والحكم والمصالح ويبطل علم الطب بالكلية فانه لم يخلق الادوية للاصلاح وتبطل
الهيئة وغيرها ويلزم العبث في ذلك كله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ومنها انه يلزم منه [illegible]

ونفع يصل اليهم صح

السموات صح

ابطال النبوات بعبرة وعموم الزمان بالتصديق احد منهم من جعل الرحم لكونهم اجمع لان النبوة انما تثبت بتصديق شيئين احدهما ان يفعل خلق المعجزة
بدعوى النبوة لاجل التصديق والثانية ان كل من صدقه الله تعالى فهو صادق ومع عدم القول باحدهما لا يتم دليل النبوة فانه تعالى لو خلق
المعجز لغرض غير التصديق لم يدل على صدق المدعي اذ لا فرق بين المعجز وغيره فان خلق المعجز لم يكن لاجل التصديق لكان المعجز على سبيل المنزه
ليتوقل الى به صدقه لانه خلق ذلك المعجز ويكون بالنسبة الى غيره المعجز والمعجز على السواء ولانه لو خلقه لاجل التصديق لزم الغرض آنا لحمد لانه
دال على انه ارسله وادعى شخص انه رسول السلطان وقال للسلطان ان كنت صادقا فخالف عادتك وقم واقعد ففعل ذلك	تمام
فعل السلطان ذلك ثم كرر به القول من مدعي رسالة السلطان وكرر السلطان هذا الفعل عقيب الدعوى كان الحاضرين يجزمون بانه
رسول ذلك السلطان كذا انه اذا ادعى النبوة رسالة وقال الله به تصديقه فمن لم يفعل بطلت دعواه لانه لا يفعل الا ما عليه معتادا له وتكرر بعد الخوارق
تعالى عقيب تكرره الدعوى كان كل عاقل يجزم بصدقه فلو لم يكن لاجل التصديق فانه تعالى لو كان لغرض الجهل وهو قبيح لا يصدر عنه تعالى
وكان مدعي النبوة لا ذا جاحد فهذا انه تعالى خلق المعجزة بعدها لا يجوز تصديقه فاذا احتمال عندهم ان يفعل لغرض كيف يجوز لنفسه
صدق المدعي والمقدمة الثانية وهو ان كل من صدقه الله تعالى فهو صادق فمعلوم فانه عندهم لانه يخلق الضلال والشرور وانواع الفساد والشرك
والمعاصي الصادرة من بني آدم فكيف يمتنع عليه تصديق الكاذب فتبطل المقدمة الثانية فهم بهذا الفعل خلاف مذهبهم وجميع معتقدهم فهو لا يصح
الا بتبطال النبوات وتكذيب الرسل والتسوية بينهم وبين مسيلمة حيث كذب في ادعاء الرسالة فليتعظ العاقل المنصف ويخاف ربه
ويخشى من عقابه ويعرض عن معتقد من يخلع ربقة الكفر لاجل هذه المقالات الردية والاعتقادات الفاسدة ودون ملاقاة الخبر وينقاد لهم اليهود
والنصارى الذين قتلوا جميع الانبياء المتقدمين عليهم السلام وحكم عليهم جميع الناس بالكفر حيث انكروا نبوة محمد صلى الله عليه وآله فهولاء الزموا
الكفار جميع الانبياء عليهم السلام فمن يتبعهم او لكن هذا اتى الصادق في جميعهم حيث عدهم وذكر اليهود والنصارى انهم شر منهم ولا يقول
العاقل فان قد دعوى القول معلوم الحال صدهم عن قولهم بقولهم هم وكونهم ما امرهم منه مخالفة لكتاب العزيز لان الله تعالى
قد نص في مواضع كثيرة في القرآن انه يفعل لغرض وغاية لا لعبث ولا لعب قال الله تعالى افحسبتم انما خلقناكم عبثا وقال تعالى
وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وهذا نص صريح في تعليل الغرض والغاية وقال تعالى وما خلقنا السماء والارض وما بينهما
لاعبين فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم وبصدهم عن سبيل الله وقال تعالى لعن الذين كفروا
من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون وقال ونبلوكم ونبلو اخباركم والآيات
الدالة على الغرض والغاية فقال به اكثر من ان تحصى فليتق الله المقلد في نفسه ويخشى عقاب ربه وينظر في تقليده وليترك التقليد ويرجع الى
ما قدره الله ولا ينظر الى مذهب وليستعد لما بين يدي رب العالمين حيث لا ينفعه الا ما قدمه فتبين ذلك فيه من تذكر وما كل الذي يميز الكلام بسم
على لسان نبيه وذلك الادلة العقلية المستندة الى اصول الذي جعلها الله تعالى حجة على بريته وليقتدي بالذين قال الله تعالى فيهم فبشر
عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب

يصلين
نفسه في زمرة الذين قال الله تعالى عنهم قالوا ربنا ارنا اللذين اضلانا من الجن والانس نجعلهما تحت اقدامنا ليكونا من
الاسفلين ليقصر العمر فيه ولا يجيء الفكر ومنع الادلة وظهورها وعدم المرشد فان سعي في ترك زيارة الائمة فتبعتهم العلماء في فرقة
ومنها انه يلزم تجويز تعذيب اعظم المطيعين لله تعالى كالنبي صلى الله عليه وآله باعظم انواع العذاب واثابة اعظم العاصين كابليس وفرعون
باعظم مراتب الثواب لانه اذا كان لا يفعل لغرض وغاية ولا لكون الفعل حسنا ولا يترك الفعل لكونه قبيحا بل مجانا فيرجع الحكم فيتفاوت
بين سيد المرسلين وبين ابليس في الثواب والعقاب فانه لا يثيب المطيع لطاعته ولا يعاقب العاصي لعصيانه فاذا تجرد هذا الوصف
عن الاعتبار في الاثابة والانتقام لم يكن لاحدهما اولوية الثواب ولا العقاب بدون الاخر فهذا يجوز لعقلاء ونحوه من يستحل دخان اتق
في انه تعالى مثل هذه العقائد الفاسدة مع ان الواحد منا لو نسب غيره الى ذلك لم يحسن ذلك ولا من نسبه اليه ولو نسبه الوالد لم يتب
ولم يرض في ذلك منه فكيف يليق ان ينسب ربه تعالى ولم يرض واحد منا ان ينسب الى نفسه	ومنها انه يلزم ان يريد الطاعات ويكره المعاصي
هذا مذهب الاشاعرة فانهم قالوا ان الله تعالى اراد الطاعات سواء وقعت او لا وكره المعاصي سواء وقعت او لا وخالف العدلية في ذلك وكره المعاصي سواء
وقعت او لا وقالوا انه يكره الطاعات سواء وقعت او لا وخالف الاشاعرة في مقتضى العقل والنقل في ذلك فذهبوا الى انه تعالى يريد كل ما وقع في الوجود
سواء كان طاعة او معصية وسواء امر به او نهى عنه وكره كل ما لم يقع سواء كان طاعة او معصية وسواء امر به او نهى عنه فجعلوا كل المعاصي الواقعة في الوجود من الشرك
والظلم والجور والعدوان وانواع الشرور مرادة لله تعالى وانه تعالى راض بها وبعضهم قال انه تعالى يحبها وكل الطاعات التي لم تصدر عن الكفار
كرهها الله تعالى غير مريد لها وانه تعالى امر بما لا يريد ونهى عما لا يكره وان الكافر في حال كفره يريد منه تعالى ذلك وكره منه الايمان والطاعة
منه وهذا القول يلزم منه محالات منها نسبة القبيح الى الله تعالى لان ارادة القبيح قبيحة وكراهة الحسن قبيحة فيلزم ان يكون الله تعالى فاعلا للقبيح
كما مر ومنها كون العاصي مطيعا بعصيانه حيث اوجد مراد الله تعالى وفعل وفق ارادته ومنها كون الله تعالى امر بما يكرهه لانه امر الكفار
بالايمان وكرهه منهم حيث لم يوجد ونهى عما يريده لانه نهى عن الكفر واراده منهم وكل عاقل ينسب ذلك من اتخاذه الخبر نسب الى عدل الله
تعالى وهو ظاهر ومنها مخالفة النصوص القرآنية الدالة على انه تعالى
يكره المعاصي ويريد الطاعات كقوله تعالى وما الله يريد ظلما للعباد وكل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها وقال تعالى ولا يرضى
لعباده الكفر وان تشكروا يرضه لكم والله لا يحب الفساد الى غير ذلك من الآيات فمن لا يرتضي بكلام الله تعالى وآياته
العزيز وما دل العقل عليه ومنها الذهاب الى مذهب يلزم منه رفع التكليف وانتفاء الحسن والقبح فانه اذا كان لا يريد الا الواقع
حسنة والمعاصي قبيحة ولا يحسن منه فعله ولا القبح منه صرف ينشأ من ترك الحسن والقبح وانتفاء الصادق
وفي القبح ترتب الصادق وانتفاء الدعوى لانه ليس بواجب عليه ولا يستحق فاعله مدحا ولا ذما لعدم الحكمة في فعله والاخلال به
على حقيقة تحقق ترتب الله تعالى على الطاعات وترتب العقاب على المعصية وجبت الادلة لها ولكن ذلك
ذهب الى الرضا بالقضاء ومنها انه يلزم عدم وجوب الرضا بالقضاء وغيرهم من اهل السنة وجميع طوائف الاسلام على وجوب الرضا

بقضاء الله تعالى وقدره فلم الاشاعرة تقولوا او لزمهم خرق الاجماع والنصوص الدالة على وجوب الرضا بالقضاء وهو ان الله تعالى
يفعل القبائح باسرها ولا مؤثر في الوجود غيره فلا تكون القبائح والطاعات فتكون القبائح من قضائه تعالى على العبد وقدره والرضا
بالقبيح حرام بالاجماع فيجب ان لا نرضى بالقبيح ولو كان من قضائه تعالى وقدره لزم ابطال احد الامرين اما عدم وجوب الرضا بقضائه
تعالى وقدره او وجوب الرضا بالقبيح وكلاهما خلاف الاجماع اما على قول الامامية فان الله تعالى منزه عن فعل القبائح والفواحش وانه
لا يفعل الا ما هو حكمة وعدل وصواب ولا شك في وجوب الرضا بهذه الاشياء فلا جرم كان الرضا بقضائه وقدره على قول الامامية واجبا
ولم يلزم منه خرق الاجماع في ترك الرضا بالقضاء ولا في الرضا بالقبيح **المطلب السابع** في ان الله تعالى لا يعذب العبد على فعله تعالى
ذهب الامامية والمعتزلة الى ان الله تعالى لا يعذب العبد على فعل يفعله تعالى فيه ولا يلومه عليه وقالت الاشاعرة انه تعالى لا يعذب
العبد على فعل العبد بل يفعل الله تعالى فيه الكفر ثم يعاقبه عليه ويفعل فيه الشتم له تعالى والسب له ولانبيائه عليهم السلام ويعاقبهم على
ذلك ويخلق فيهم الاعراض عن الطاعات وعن ذكره وذكر اهوال المعاد ثم يقول فما لهم عن التذكرة معرضين وهذا اشد انواع الظلم
وابلغ اصناف الجور تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقد قال تعالى وما ربك بظلام للعبيد وما الله يريد ظلما للعباد وما
ظلمناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون ولا تزر وازرة وزر اخرى واي ظلم اعظم من ان يخلق في العبد شيئا ويعاقبه
عليه بل يخلقه اسود ثم يعذبه على سواده ويخلقه طويلا ثم يعذبه على طوله ويخلقه اكمه ويعذبه على ذلك ولا يخلق له قدرة على الطيران
الى السماء ثم يعذبه بانواع العذاب بحيث لم يطر فلينظر العاقل المنصف في نفسه التارك للهوى هل يجوز له ان ينسب ربه الى هذه الافعال
مع ان الواحد منا لو نسب اليه فاعل انك تفعل مثل ذلك وتعذب غيره على ما فعلته فيه لتبرأ من ذلك واشتد غضبه بالتكذيب وتبرأ من هذا الفعل فكيف
يجوز ان ينسب الى ربه ما يتنزه عنه **المطلب الثامن** في امتناع تكليف ما لا يطاق قالت الامامية ان الله تعالى يستحيل عليه
من حيث الحكمة ان يكلف العبد ما لا قدرة له عليه ولا طاقة له به وان يطلب منه فعل ما يعجز عنه ويمتنع منه فلا يجوز له ان يكلف الزمن
الطيران الى السماء ولا الجمع بين الضدين ولا كون الشيء في المشرق حال كونه في المغرب ولا احياء الموتى ولا اعادة آدم ونوح عليهما السلام ولا
امس الماضي ولا ادخال جبل ابي قبيس في قارورة ولا شرب ماء دجلة في جرعة ولا انزال الشمس والقمر الى الارض الى غير ذلك
من المحالات الممتنعة لذاتها وذهبت الاشاعرة كافة الى ان الله تعالى يكلف العبد ما لا يطاق ولا يتمكن من فعله وهذا يخالف المعقول والمنقول
مع قبح ذلك وانه تعالى لا يفعل القبيح والنقل وهو المتواتر من الكتاب العزيز قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها
وما ربك بظلام للعبيد ولا ظلم اليوم ولا يظلم ربك احدا واي ظلم اعظم من تكليف ما لا يطاق وانه اعظم انواع الظلم تعالى
الله عن ذلك علوا كبيرا **المطلب التاسع** في ان ارادة النبي صلى الله عليه وسلم موافقة لارادة الله تعالى ذهبت الامامية الى ان النبي صلى الله عليه وسلم يريد
ما يريده الله تعالى ويكره ما يكرهه وانه لا يخالفه في الارادة والكراهة وذهبت الاشاعرة الى خلاف ذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم يريد ما يكرهه الله
تعالى ويكره ما يريده تعالى لان الله تعالى اراد من الكافر الكفر ومن العاصي العصيان ومن الفاسق الفسق ومن الفاجر الفجور والنبي صلى الله عليه وسلم اراد

منهم

منهم الطاعات في الغزوات فيريد الله تعالى ويريد النبي صلى الله عليه وسلم وانه يكره من الله تعالى ما يريده من الكفر والايمان والنبي صلى الله عليه وسلم اراد منهم الايمان فخالفوا
بين كراهة الله تعالى وكراهته ... في مذهبهم والقول بان مراد النبي يخالف مراد الله تعالى وان الله تعالى لا يريد من الكافر
ما يريده الانبياء ... من ... والوحوش والفسقة **المطلب العاشر** في ان لنا فعلا نفعله
الامامية والمعتزلة قالوا ان لنا فعلا وادعوا الضرورة في ذلك فان كل عاقل يجد الفرق بين الحركات الاختيارية والاضطرارية
والحكم بكونه فاعلا لما يقع بحسب قصده ... الطفل ... الطفل ... ولهذا يذم ... وانه يذم دون ... الآخرة ... لا
على الضرورة ... وان ... ومن ... ذم الرمي دون ... الآخرة ... في ذلك ... الى ... العقلاء ...
في ... اذا ... الجبل ... ان ... الجبل ... على ... لانه ... الفرق بين
على ... لا يقدر عليه ... لا يفرق بينهما ... عقل ... ذلك ... الا انه ... فلزمهم ... ذلك
... الضرورة ... بالضرورة ... عليه ... يعلمه ... الاختيار ... ولا
... الحركات ... الاختيارية ... ذلك
... ومنها ... الحسن ... والقبح ... كل
... والقبيح ... الضرورية ... الظلم
... الضعيف ... ولا ... ولو كان ... القبيح
... الظلم والجور والقهر والغضب ... في ... ولا ...
... المدح والذم ... والذم ... ولو كان ... صادرا عن العبد
فانه لو لم يصدر عنه لم يحسن توجه المدح والذم الى ... المدح والذم ... قد ... عنه
ولا الشكر ... الحسن ... ولا ... المدح والذم ... وغير ... النصف
... انه يعلم ... ومن ... وذلك ... فانه ... يوم الحساب
... الذين ... الذين ... انا كنا لكم تبعا فهل انتم مغنون
عنا نصيبا ومنها انه يقبح منه تعالى حينئذ تكليف ... الطاعات ... المعاصي ... فلا
... العصاة ... الله ... وجب ... ولو لم ... امتنع الحصول
... العبد ... والترك ... الحركات ... الى ...
وحينئذ يكون الامر ... العباد ... يريد ... وكلف ... ولا ... انه اذ ... تعالى
... الا ما يطيق ... عن ذلك علوا كبيرا ومنها انه يلزم ان يكون

كلام فهم يدل على انه تعالى خلق ذلك فعلا كبيرا لانه اذا خلق فينا المعصية ولم يكن لنا فيها اثر البتة ثم عذبنا عليها كان قبيحا صدوره [illegible]
ذلك نهاية الجور والظلم [illegible] وصف نفسه بالظلم والعدوان فتعالى الله عن ذلك [illegible] تتصف سواه والزام
للعبد فيه دون محض الجبر والظلم والانصاف [illegible] ومعصيته لتصدر عنه [illegible] ومنها انه يلزم منه تجويز
انتفاء العلم بالضرورة [illegible] انا نعلم بالضرورة ان افعالنا انما تقع بحسب قصودنا ودواعينا وتنتفي بحسب انتفاء الدواعي و[illegible]
الصوارف فانا نعلم بالضرورة انا متى اردنا الفعل [illegible] لم يقع فان الانسان
متى اشتد به الجوع وكان له تناول الطعام [illegible] تناول الطعام ومتى [illegible] الطعام [illegible] وكذا نعلم [illegible]
ذلك فانا نعلم بالضرورة ان [illegible] العطش [illegible] بالضرورة [illegible]
[illegible] صدوره عنه [illegible]
[illegible] بالضرورة [illegible]
ومنها انه يلزم تجويز [illegible] الوجه الذي [illegible]
[illegible]
[illegible] ومنها انه يلزم منه [illegible] الكتاب العزيز [illegible]
والآيات المتظاهرة [illegible] الكتاب والسنة [illegible]
فيها من آيات الكتاب العزيز [illegible]
[illegible] القرآن [illegible]
وهي عشرة الاول الآيات الدالة على اضافة الفعل الى العبد [illegible] فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم [illegible]
ان اتبعوا الا الظن [illegible] ذلك بان الله لم يك مغيرا نعمة انعمها على قوم حتى يغيروا ما بانفسهم بل سولت لكم انفسكم امرا فطوعت له نفسه قتل اخيه
من يعمل سوءا يجز به كل امرئ بما كسب رهين وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي الثاني ما ورد في القرآن من مدح
المؤمن على ايمانه وذم الكافر على كفره ووعده بالثواب على الطاعة ووعيده بالعقاب على المعصية كقوله تعالى اليوم تجزى كل
نفس بما كسبت اليوم تجزون ما كنتم تعملون وابراهيم الذي وفى الا تزر وازرة وزر اخرى لتجزى كل
نفس بما تسعى هل جزاء الاحسان الا الاحسان هل تجزون الا ما كنتم تعملون من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها ومن اعرض عن ذكري اولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا والذين كفروا بعد ايمانهم الثالث
الآيات الدالة على ان افعاله تعالى منزهة عن ان يكون مثل افعال المخلوقين من التفاوت والاختلاف والظلم قال الله تعالى
ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت الذي احسن كل شيء خلقه الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدى والكفر والظلم

ليس

ليس بحسن لقوله وما خلقنا السموات والارض وما بينهما الا بالحق والكفر ليس بحق وقوله ان الله لا يظلم مثقال ذرة وما
ربك بظلام للعبيد وما ظلمناهم لا ظلم اليوم ولا تظلمون فتيلا الرابع الآيات الدالة على ذم العباد على الكفر والمعاصي كقوله
كيف تكفرون بالله [illegible] والتوبيخ مع [illegible] منهم [illegible] خلق الكفر فيهم وارادة منه [illegible] لا يقدرون على غيره فكيف
يوبخهم [illegible] وما منع الناس ان يؤمنوا اذ جاءهم الهدى [illegible] الاستفهام [illegible]
[illegible] ما منعك ان تسجد [illegible]
منعك اذ رأيتهم ضلوا الا تتبعن فما لهم عن التذكرة معرضين فما لهم لا يؤمنون عفا الله عنك لم اذنت لهم لم تحرم
ما احل الله لك وكيف يجوز ان يقول لم تفعل [illegible] لم تلبسون الحق بالباطل لم تصدون عن سبيل الله
[illegible] كيف [illegible] الايمان [illegible] ثم يقول لم
تصدون [illegible] الكفر [illegible] كيف تكفرون [illegible] لم تلبسون الحق بالباطل [illegible] عن سبيل [illegible] لم تصدون
عن سبيل الله [illegible] الايمان [illegible] وماذا عليهم لو آمنوا [illegible] فانى تصرفون
[illegible] عن التذكرة معرضين الخامس الآيات التي ذكر فيها تخيير العباد في افعالهم وتعليقها بمشيتهم فمن شاء فليؤمن
ومن شاء فليكفر اعملوا ما شئتم فسيرى الله عملكم لمن شاء منكم ان يتقدم او يتاخر فمن شاء ذكره فمن شاء اتخذ
الى ربه سبيلا فمن شاء اتخذ الى ربه مآبا وقد انكر الله تعالى [illegible] سيقول الذين اشركوا
لو شاء الله ما اشركنا وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدناهم السادس الآيات التي فيها امر العباد بالافعال والمسارعة اليها قبل فوتها
كقوله وسارعوا الى مغفرة من ربكم اجيبوا داعي الله وآمنوا به استجيبوا لله وللرسول يا ايها الذين امنوا
اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم فآمنوا خيرا لكم واتبعوا احسن ما انزل اليكم من ربكم وانيبوا الى ربكم وكيف
[illegible]
[illegible] السابع الآيات التي [illegible] الاستعانة كقوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين فاستعذ
بالله من الشيطان الرجيم استعينوا بالله [illegible] كيف يستعاذ به [illegible]
[illegible]
[illegible]
من الله لنشرحها ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر الثامن الآيات الدالة على [illegible] بذنوبهم واعترافهم [illegible]
كقوله حكاية عن آدم ربنا ظلمنا انفسنا وعن يونس سبحانك اني كنت من الظالمين وعن موسى رب اني ظلمت نفسي فاغفر
يعقوب [illegible] بل سولت لكم انفسكم امرا فصبر جميل وعن يوسف من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي

وقد نبه رب اني اعوذ بك ان اسألك ما ليس لي به علم فهذه الآيات تدل على جوازه على الانبياء لكونهم فاعلين لما فعلوه التاسع

الآيات الدالة على عدم نفي الكفر والمعاصي بان معاصيهم وكفرهم كانت منهم كقوله تعالى ولو ترى اذ الظالمون موقوفون عند ربهم

الى قوله انحن صددناكم عن الهدى بعد اذ جاءكم بل كنتم قوما مجرمين وقوله ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين

الى آخر [illegible] فيها سألهم خزنتها الم يأتكم نذير [illegible] اولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب [illegible]

العذاب بما كنتم تكسبون العاشر الآيات التي ذكر الله تعالى فيها ما يجد منهم من التحسر في الآخرة على الكفر وطلب الرجعة [illegible]

وهم يصطرخون فيها ربنا اخرجنا منها [illegible] رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا

رؤوسهم [illegible] حين ترى العذاب لو ان لي كرة فاكون من المحسنين فهذه [illegible] من نص الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من

بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد [illegible] كيف [illegible] بهذه النصوص [illegible] ظاهرها الا [illegible]

[illegible] وما [illegible] الا [illegible] كيف

تركتم هذه الآيات [illegible] آباءنا [illegible] مع كثرة

[illegible] كلام [illegible] ومنها انه يلزم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] بين امره [illegible]

ولولا ان [illegible] ومنها انه يلزم اجماع الانبياء والامة [illegible]

ان الانبياء [illegible] الصلوة والصوم [illegible]

[illegible] الصلوة [illegible] الكفر والزنا [illegible]

فان [illegible]

فان العقلاء [illegible]

رسول الله [illegible] فيبلغ ايمانا [illegible] ذلك

معلوم البطلان ببديهة العقل ومنها انه يلزم منه سد باب الاستدلال [illegible] على صحة [illegible]

[illegible] الاستدلال [illegible] باثبات الصانع والاستدلال على صحة النبوة [illegible] اثبات الصانع [illegible]

حادث [illegible] العبد موجدا الا [illegible]

الطريقة [illegible] باب اثبات الصانع [illegible]

[illegible] ان [illegible] بين الفرق بين [illegible] ومنها انه يلزم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ومنها انه يلزم [illegible]

[illegible]

[illegible] ومنها انه يلزم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ومنها [illegible]

ان [illegible]

الى [illegible]

وانه [illegible] ومنها

انه يلزم [illegible]

[illegible]

[illegible] ومنها انه يلزم منه مخالفة الكتاب العزيز

[illegible]

[illegible]

[illegible] الذين بدلوا نعمة الله كفرا واحسن كما احسن الله اليك [illegible]

[illegible] ومنها [illegible]

لانه لا معنى [illegible]

وعن

ولانه لا فعل للعبد الشرير عدلا وكذا الرضا بالظلم ليس حقا ولزم ان الله ليس العبد ظلما ولا سفيها لانه لم يصدر عنه شيء من ذلك ومنها انه يلزم
المحال لانه لو كان مريدا [illegible] للافعال فيها انها ليست خلقا له اما على قدرتهما ووجودهما او على الاقدار والتمكين باطلان اما الاول فلانه يلزم منه
عجزه تعالى عن ايقاع مراد العبد عليه ولانه يستلزم خلاف المذهب يعني وقوع الفعل [illegible] في العبد اذ لو كان [illegible] لكان [illegible]
ولان القدرة والداعي اذا حصلا حصل المطلوب والا كان وجودهما كعدمهما [illegible] ومن المعلوم بالضرورة انه لا مدخل
للاول والقصد الا في [illegible] وان كان هو الفاعل [illegible] وقوع جميع الافعال المستندة اليه [illegible] فلانه يلزم منه ان
التمكين شرط [illegible] وخلق قدرة ووجوده [illegible] الحكمان [illegible] الحكمة
من [illegible] وقوع [illegible] مع تمكنه من الكل ويلزم تجويز ان ينقل الجبل [illegible]
الاصل الشديد القوة [illegible] الممتنع [illegible] القادر الصحيح [illegible] زوال الفرق
بين القوي والضعيف ومن المعلوم بالضرورة الفرق بين الزمن والصحيح ومنها تجويز ان يكون [illegible]
عن ذلك [illegible] القبيح [illegible] الحقيقة فلا يكون [illegible]
في الحقيقة الحق ومنها انه يلزم من الظلم لان الافعال ان لم تقع من العبد [illegible] الشركة [illegible]
[illegible] بالعقل [illegible] الكفر [illegible] القدرة موجودة له
[illegible] الظلم لانه شريك [illegible] فكيف [illegible]
[illegible] مع قدرته [illegible] الضعيف [illegible] الفعل
[illegible] العبد [illegible] للعبد [illegible] الفعل [illegible]
اليه [illegible] ضرورة [illegible]
[illegible] ومنها انه يلزم منه مخالفة الكتاب العزيز والسنة المتواترة والاجماع وادلة العقل اما الكتاب [illegible]
من [illegible] الى العبد [illegible] فتبارك الله احسن الخالقين ولا [illegible]
وقوله واني لغفار لمن تاب وامن وعمل صالحا ثم اهتدى [illegible] وقوله من عمل صالحا فلنفسه
ومن اساء فعليها ليجزي الذين اساؤا بما عملوا ويجزي الذين احسنوا بالحسنى ليبلوكم ايكم احسن عملا ام [illegible]
الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين امنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض ام نجعل المتقين
كالفجار [illegible]
[illegible] الاجماع [illegible]
[illegible] **المطلب الحادي عشر**

فنقح

فنقح شبههم [illegible]
[illegible] **الاول** [illegible] بالقدرة [illegible]
ان يتمكن [illegible]
[illegible] ترجيح [illegible]
[illegible] ترجيح القادر [illegible]
مرجح [illegible] الرجحان [illegible]
المرجح [illegible] المرجح [illegible]
[illegible] المرجح الاول [illegible] الوجوب [illegible]
الا مع الوجوب والوجوب [illegible] فيلزم الجبر [illegible] **الثاني** ان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **وجوب** [illegible] **الاول**
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **الثاني** [illegible] الرجحان [illegible]
[illegible] الترجيح من غير مرجح [illegible]
[illegible] **الثالث** [illegible]
فان القادر [illegible] من غير مرجح [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **الرابع** [illegible]
[illegible] القدرة [illegible]
[illegible] القدرة [illegible] موجودة حكم

وجود قدرة الفعل زعمهم انه امتناع الفعل بغير قدرة وتقدم القدرة على الفعل فبطل الجهالة [illegible] القوم الذين [illegible] [illegible]
الاول العلم بالوقوع تبع الوقوع فلا يؤثر فيه فان التابع انما يتبع متبوعه [illegible] عنه بالذات والمؤخر متقدم الثاني ان الوجوب
اللاحق لا يؤثر في الامكان الذاتي ويحصل الوجوب باعتبار فرض وقوع الممكن [illegible] فان كل ممكن على الاطلاق اذا فرض موجودا فانه حال وجوده
ممتنع عدمه لامتناع اجتماع النقيضين واذا كان ممتنع العدم كان واجبا مع انه ممكن بالنظر الى ذاته [illegible] من العلوم [illegible]
في العلم [illegible] المعلوم [illegible] والاوصاف [illegible] المعلوم فانه لولا [illegible] ولا فرق بين فرض الشيء وفرض
[illegible] العلم به [illegible] فرض المعلوم وقد عرفت ان مع فرض المعلوم يجب [illegible] مع فرض العلم به فكان ان ذلك الوجوب
في الامكان الذاتي كذا هذا الوجوب [illegible] بالنسبة الى الذات [illegible] الوجهين
فانهما اثنان [illegible] فان قيل [illegible] لو كان قادرا مختارا فانه ان يتمكن من الترك اولا فان لم يتمكن كان مجبورا
مجبرا على الفعل [illegible] وان تمكن [illegible] [illegible]
[illegible] العبد [illegible] ان [illegible] الوجوب [illegible] [illegible] بحث
انه [illegible] ذلك [illegible] سقط الاستدلال [illegible] [illegible] الوجهين [illegible]
[illegible] الوجوب [illegible] الكفر الصحيح [illegible] بين الاسلام والفلسفة [illegible] المسئلة [illegible]
[illegible] ان [illegible] الكفر الصحيح [illegible] [illegible] [illegible]
ان [illegible] بدليل [illegible] [illegible] موجب الكفر [illegible] [illegible] الكفر [illegible] وتشنيع
[illegible] القوم [illegible] [illegible] الكفر [illegible] [illegible]
[illegible] الاول [illegible] ذلك [illegible] المقلدة [illegible] القوم الذين [illegible]
البيان والايضاح [illegible] [illegible] [illegible] الحق [illegible]
الصواب **المطلب الثاني عشر** في [illegible] الكسب [illegible] ان الاشعري [illegible] الامور [illegible] القطيعة
والا [illegible] بالضرورة [illegible] الفرق بين الحركات الاختيارية والحركات الجمادية [illegible]
قول [illegible] [illegible] [illegible] بسبب [illegible] العلوم الضرورية كما
[illegible] [illegible] اثبات الكسب للعبد [illegible] موجد للفعل والعبد [illegible]
تحقيق الكسب [illegible] [illegible] اصحابنا [illegible] [illegible] [illegible] الفعل
عقيب اختيار الفعل وعدمه عقيب اختياره العدم [illegible] الكسب [illegible] العادة [illegible] الفعل عند اختيار العبد [illegible] بعضهم معنى الكسب
ان [illegible] الفعل [illegible] العبد [illegible] لكن العبد [illegible] وصف كون الفعل طاعة او معصية [illegible] الفعل [illegible]

دوصف

ووصف كونه طاعة او معصية من العبد [illegible] ان هذا الكسب غير معلوم ولا معقول مع انه صادر عن العبد دونه [illegible] فاسدة من وجوه
اما الاول فلان الاختيار والارادة [illegible] الافعال فاذا جاز صدوره عن العبد [illegible] صدور اصل الفعل عنه اذ لا فرق بينهما [illegible]
الى [illegible] [illegible] الى [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
في نفس هذا الاختيار فان كان صحيحا امتنع استناده الا الى العبد وكان صادرا عنه [illegible] وان لم يكن صحيحا امتنع الاحتجاج به [illegible]
ان كان الاختيار الصادر عن العبد موجبا لوقوع الفعل كان الفعل مستندا الى الاختيار [illegible] العبد [illegible] [illegible]
[illegible] وان لم يكن موجبا لم يبق فرق بين الاختيار والاكل [illegible] [illegible] الفعل [illegible] [illegible]
[illegible] للعبد [illegible] العادة غير واجبة الاستمرار فجاز ان يوجد الاختيار ولا يخلق الله الفعل عقيبه ويخلق الله الفعل ابتداء من غير تقدم
اختيار [illegible] بهذا العذر واما الثالث فلان كون الفعل [illegible] طاعة او معصية [illegible] نفس الفعل [illegible]
[illegible] الاول كان [illegible] [illegible] العبد [illegible] العذر [illegible] كان العبد مستقلا بفعل [illegible]
[illegible] الفعل [illegible] اصل الفعل [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
بين الفعلين [illegible] صادرا عن [illegible] صادر عن العبد [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] هذا الوصف [illegible] العبد وان كان [illegible] الاحتجاج به [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] الفعل مستندا الا الى العبد [illegible]
في [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] الفعل صادرا عنه [illegible]
بالقبح وكان [illegible] [illegible] العبد [illegible] صادرة [illegible] [illegible] بالقبح فلا يكون معصية فلا يستحق
فاعلها الذم [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] معصية من العبد البتة
[illegible] المعصية [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] وغيرهم من البشر [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] واما الثالث [illegible] الضرورة [illegible] الفعل غير معقول [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
داخل والصبر [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] والوصف [illegible]
[illegible] الذات [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] **المطلب الثالث عشر** في ان القدرة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

في الفعل وقالت الاشاعرة هنا قولا عجيبا غريبا وهو ان القدرة لا توجد قبل الفعل بل مع الفعل غير متقدمة عليه بزمان ولا آن فلزمهم فوق ذلك ان الله

ومنها التكليف بما لا يطاق لان الكافر مكلف بالايمان اجماعا منا ومنهم فان كان قادرا عليه حين كفره انتقض مذهبهم من ان القدرة مع الفعل

غير متقدمة عليه وان لم يكن قادرا عليه لزم التكليف بما لا يطاق وقد نفاه بعضهم بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وسياق النفي

دال عليه وقد تقدم وان قالوا انه غير مكلف حين كفره لزم خرق الاجماع فانه مامور بالايمان بل عندهم انه مامور في الاول [illegible] تكليف

لا يكون تكليف ومنها الاستغناء عن القدرة لان الاحتياج الى القدرة انما هو في خروج الفعل من العدم الى الوجود وهذا انما يتحقق حين

العدم لان حالة الوجود حالة الاستغناء لان الفعل حالة الوجود يكون واجبا فلا حاجة به الى القدرة عندهم [illegible] ان القدرة غير مؤثرة اذ

لا اثر لها في الموجودات بل هو تعالى يخلق في العبد قدرة [illegible] الفعل لا بخلاف منهم ومنها الزامهم حدوث قدرة الله تعالى او قدم

العالم لان القدرة مقارنة للفعل فيلزم احد الامرين وكلاهما باطل [illegible] ان يكون حادثة [illegible] امتنع ان يكون قديما ولا

القدم ينافي الحدوث لان القدرة [illegible] فاذا كان الفعل [illegible] لا المقدور [illegible]

عن القدرة للعبد [illegible] ان القدرة غير مؤثرة في الفعل البتة [illegible] فرق بين القدرة والعجز

او غيرهما [illegible] **المطلب الرابع عشر**

في ان القدرة صالحة للضدين ذهب جميع العقلاء الا الاشاعرة فانهم قالوا القدرة غير صالحة للضدين وهو مناف لعموم القدرة

فان القادر هو الذي ان شاء فعل وان شاء ترك [illegible] القدرة على احد الضدين [illegible] مقدورا [illegible]

القادر ان شاء فعل وان شاء ترك **المطلب الخامس عشر** في الارادة ذهب الامامية وجميع المعتزلة الى ان الله تعالى مريد [illegible]

قادر مريد لانه [illegible] التخصيص [illegible] على [illegible]

وعجيبا ان الفعل [illegible] صادر [illegible] ومستندا اليه وانه لا يؤثر [illegible] الارادة وكيف يحكم

[illegible] ان القادر [illegible] الفعل [illegible] ترك [illegible] احد المقدورين

بالوقوع [illegible] القدرة الموجودة [illegible] بالضرورة [illegible] القدرة

والارادة [illegible] الضروريات [illegible] الوجدانيات [illegible]

[illegible] الاختيارية [illegible]

[illegible] التكليف [illegible]

هذا [illegible] الا البلاغ المبين [illegible] **المطلب السادس عشر**

في المتولد ذهبت الامامية الى ان المتولد [illegible] مستندا الينا [illegible] وخالفت الاشاعرة في ذلك [illegible]

لا قدرة للعبد الا الارادة [illegible] طبع [illegible] المعتزلة [illegible] العبد الا [illegible]

قدرته

قدرته [illegible] فهو واقع بطبع المحل [illegible] الاشاعرة [illegible] المتولد [illegible] ومعلوم بالضرورة عند كل عاقل

فانه يحسن المدح والذم على المتولد كالمباشر [illegible] البناء والقتل وغيرهما وحسن المدح والذم فرع على العلم بالصدور منه وكما يحسن

مع الحذف والبناء المحدث في صنعتهما [illegible] مقتضى عقله **المطلب السابع عشر** في التكليف لا خلاف بين المسلمين

في ان الله كلف عباده فعل الطاعات واجتناب المعاصي وان التكليف يتوجه قبل الفعل وقالت الاشاعرة هنا مذهبا عجيبا غريبا

وهو ان التكليف انما يتوجه حال الفعل لا قبله وهذا يلزم منه محالات **الاول** ان يكون التكليف بغير المقدور لان الفعل حال وقوعه

يكون واجبا والواجب غير مقدور **الثاني** ان لا يكون احد عاصيا لان العصيان [illegible] فاذا لم يكلف [illegible] الا حالة الفعل

وحالة العصيان هي حال عدم الفعل فلا يكون مكلفا [illegible] والا لزم تقدم التكليف على الفعل وهو خلاف مذهبهم لكن العصيان ثابت بالاجماع ونص

القرآن قال تعالى افعصيت امري ولا يعصون الله ما امرهم وقد عصيت قبل [illegible]

انهم [illegible] الذين [illegible] الضروريات فان كل عاقل يعلم بالضرورة [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم

ان [illegible] يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم

[illegible] المخالف لنصوص القرآن **الثالث** ان التكليف حال الفعل [illegible] تحصيل الحاصل [illegible]

[illegible] التكليف [illegible]

يستلزم تحصيل الحاصل والثاني يستلزم تقدم التكليف على الفعل [illegible] المطلوب [illegible] يستلزم التكرار **المطلب**

الثامن عشر في شرائط التكليف ذهبت الامامية الى ان شرائط التكليف ستة **الاول** وجود المكلف لامتناع تكليف

المعدوم فان الضرورة قاضية بقبح [illegible] المعدوم [illegible]

ويقول [illegible] وخالفت الاشاعرة في ذلك فجوزوا تكليف المعدوم

[illegible] يا ايها الناس اعبدوا ربكم [illegible] ويقول انا ارسلنا نوحا [illegible]

[illegible] بالضرورة **الثاني** كون المكلف عاقلا فلا يصح تكليف الصبي ولا المجنون المطبق وخالفت الاشاعرة في ذلك

وجوزوا التكليف [illegible] الصلاة [illegible] ترك الصوم والحج والزكاة [illegible]

[illegible] المجنون المطبق [illegible] **الثالث** فهم المكلف فلا يصح تكليف من لا يفهم [illegible] وخالفت الاشاعرة في ذلك

وجوزوا تكليف [illegible] فلزمهم التكليف [illegible] معرفة [illegible] المراد [illegible]

[illegible] **الرابع** [illegible] المكلف فلا يصح التكليف [illegible] وخالفت الاشاعرة في ذلك

فجوزوا تكليف [illegible] وتكليف [illegible] الصعود

الى السماء [illegible]

كل عاقل

نسبة الى ذلك كما ان من عجيبهم ان قوله لم يكلف اعدا الا بما لا يطيق ورتب ما يكون جواب هذا القائل اذا وقف بين يدي الله وسأله كيف نسبت
الى هذا القول وكذبت القرآن العزيز وان قال لا يكلف الله نفسا الا وسعها **الخامس** ان يكون الفعل مما يستحق به الثواب الا لازم الحسنة
والظلم عليه تعالى وخالف ذلك الاشاعرة فيهم لم يجعلوا الثواب مستحقا على شيء من الافعال بل جوزوا التكليف بما لا يستحق عليه العقاب في الدنيا
تكليف الحق نقل جميع القبائح وترك جميع الطاعات فلزم من هذا ان يكون المطيع المبالغ في الطاعات من اسفه الناس واجهلهم عند
حيث يتعب حاله وبدنه في فعل شيء مما لا يكون والا كذب وان يكون المبالغ في المعصية والفسوق اعقل العقلاء حيث يتعجل اللذة
ودرجات ان ترك اسباب الهلاك وفعل اسباب النجاة فلان وضع المدارس والربط والمساجد من تفويض التدبيرات البشرية حيث يخبر
الاحوال فجاز الا يفعل لغيره لانه فايدة على ما عرفوا الا نحو **السادس** ان لا يكون مما لا امتناع ان يكون الشيء الواحد من الجهة الواحدة مامورا به منهيا عنه
لاستحالة التكليف بما لا يطاق وانهم يكون الشيء مرادا او مكروها كذلك واحد من شخص واحد وهو مستحيل عقلا وخالف السنة في ذلك فجوزوا ان يكون
الشيء الواحد مامورا به منهيا عنه لما ان التكليف بما لا يطاق عندهم ومن العجب انهم رووا الصلاة في الدار المغصوبة ومع ذلك لم يوجبوا القضاء
وقالوا انها صحيحة مع ان الصحيح هو المعتبر في نظر الشرع وانما يطلق على المطلوب شرعا والحرام غير معتبر في نظر الشرع مطلوب الترك شرعا فهو
الاحق الشافعي **المطلب الثاني عشر** في ان الله تعالى لا يعاقب الا من استحق لان الالم الذي يفعله به تعالى بالعبد اما ان يكون على وجه الالم
والعقوبة وهو المستحق لقوله تعالى ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين وقوله اولا
يرون انهم يفتنون في كل عام مرة او مرتين ثم لا يتوبون ولا هم يذكرون ولا عوض فيه واما ان يكون على وجه الابتداء وانما
يحسن فعله من الله بشرطين احدهما ان يشتمل على مصلحة اما للمتالم او غيره وهو نوع من اللطف لانه لولا ذلك لكان عبثا وانه منزه عنه
الثاني ان يكون في مقابلته عوض للمتالم يزيد على الالم بحيث لو عرض على المتالم الالم والعوض اختار الالم والا لازم الظلم والجور من الله تعالى
على عبيده لان ايلام الحيوان وتعذيبه بغير ذنب ولا لغرض يصل اليه ظلم وجور وهو على الله تعالى محال وخالف الاشاعرة في ذلك فجوزوا
ان يولم الله تعالى عبيده بانواع الالم من غير جرم ولا ذنب ولا لغرض وغاية ولا يوصل اليه العوض ويعذب الاطفال والانبياء والاولياء من غير
فائدة ولا عوض لهم على ذلك تنزيه الشرع مع ان الحكم الضروري حاصل بان من فعل مثل هذا عده العقلاء من الجاهلين اسفها فكيف
يجوز ان ينسبه تعالى الاشل بهذه النقايص ولا يستحي ربه كيف لا يخجل منه غدا يوم القيامة اذا سئلت الملائكة يوم الحساب بماذا كنت تعذب
احدا من غير استحقاق ولا تعوضه عن المه عوضا يرضى به فيقول كلا كنت افعل ذلك فيقال له كيف نسبت ربك عز وجل الى هذا الفعل الذي
لا ترضاه لنفسك **المسألة الرابعة** في النبوة وفيها مباحث **الاول** في نبوة محمد صلى الله عليه وآله اعلم ان هذا اصل عظيم من اصول
الدين وهو الفرق بين المسلم والكافر فيجب الاعتناء به واقامة البرهان عليه ولا طريق في اثبات النبوة على العموم ولا على الخصوص الا بمقدمتين
احديهما ان النبي ادعى رسالة رب العالمين له لا يحتاج الا الى ظهور المعجز على دعواه لغرض التصديق والثانية الكل من صدقه الله
فهو صادق وانه لا يقدر على انه لا يقول بها الاشاعرة اما الاولى فلانه يمتنع ان يصدر عنه تعالى فعل الغرض وانه عرض ان الله تعالى لا

فلا يجوز ان يقول انه تعالى خلق المعجز على يد مدعي الرسالة لغرض تصديقه ولا الاجل تصحيح دعواه بل فعلا محضا ومثل هذا لا يمكن ان يكون حجة للنبي
لانه يشكل عندنا ان الله تعالى لو فعل لغرض التصديق او لغيره لم يكن الاستدلال على صدق مدعي النبوة مع هذا الشك فكيف يحصل الجزم
بصدقه مع جزمه بانه لم يفعل لغرض التصديق واما الثانية فلانه لا يتم على مذهبهم لانهم يسندون القبائح كلها الا انه تعالى ويقولون كل
من ادعى النبوة سواء كان نبيا او متنبيا فان دعواه من فعل الله تعالى وانه خلق جميع انواع الشرك والمعاصي والضلال في العالم من عنده فكيف
يميز هذا الذي يعرف انه هو الذي يصدقه صادق في دعواه قادرا ان يكذب في دعواه ويكون هذا الاستدلال عنده ثابتا لغيره من الادعياء الكاذبين
من فعله فلم يظهر صدق المحق ويجزم انه يصير لا مذهب له كما انه ثبت نبوة نبي من الانبياء البتة ولا يمكنهم الجزم بشريعة من الشرائع والله تعالى
قد قطع اعذار المكلفين بارسال الرسل فقال لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فمن حجة اعظم من هذه الحجة على الله تعالى
واي عذر اعظم من ان يقول العبد لربه انك خلقت العالم وخلقت فيهم الشرور والقبايح واظهرت خوارق خلقت فيهم كذابا ادعوا
النبوة وانت خلقت ادعوا النبوة ولم يحصل لنا طريق للحكم بصدقهم ولا تميزنا المعرفة منهم بالشرايع حتى انا ما لم نرجع محمد كيف ذا
سلم الله او هو يجب عقابه تعالى او يطلب الحكم على العذاب للعبد لهذا القول نعوذ بالله من الخذلان في الشبهات **الثاني** في ان
الانبياء معصومون عن الصغيرة والكبيرة منزهون عن المعاصي قبل النبوة وبعدها على سبيل العمد والنسيان وعن كل رذيلة ومنقصة وما يدل على
الخسة والضعة وخالف اهل السنة كافة في ذلك وجوزوا عليهم المعاصي وبعضهم جوزوا الكفر عليهم قبل النبوة وبعدها وجوزوا عليهم السهو
والغلط ونسبوا الرسول الى السهو في القرآن بما يوجب الكفر فقالوا انه صلى الله عليه واله يوما الصبح وقرأ في سورة النجم عند قوله افرايتم اللات
والعزى ومناة الثالثة الاخرى تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى وهذا اعتراف منه ومدح لاصنام هم الهة هذا منهم كفر
منهم نعوذ بالله تعالى من هذه المقالة التي نسبت اليه عليه السلام وهي توجب الشرك فان عندهم عبد رسول صلى الله عليه وآله وقد فعل ما عليه كثيرة
من هؤلاء فاقر بعبادة الاصنام ولم يجدوا فيه نقصا لاتهم وذنب اليه هذا القول الموجب للكفر والشرك وهو مقام الارشاد
العالم ذاكر الا يبتغ انواع الضلال وكيف يليق به قوله تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ومن ابلغ من هذه
الحجة وهو ان يقول العبد انك ارسلت الينا رسولا يدعو الى الشرك والكفر وتعظيم الاصنام وعبادتها ولا ريب ان اهل البيت بهذه النقالة
صدق عليهم قولك الحق ما قدروا الله حق قدره ورووا انه صلى الله عليه وسلم صلى الظهر ركعتين وسلم فقال له اصحابه اقصرت الصلاة ام نسيت
يا رسول الله فقال وكيف ذلك فقالوا انك صليت ركعتين فاستشهد على ذلك جماعة فلما شهدوا بذلك قام فاتم الصلاة ورووا
في الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم صلى بالناس صلاة العصر ركعتين ودخل حجرته ثم خرج لبعض حوائجه فذكره بعض اصحابه فاتم الصلاة وان نسبة النقص
في هذه والنوع والخاتمة فانها مما يدل على عدم النبي صلى الله عليه وسلم عن عبادة ربه واعمالها وانه مشتغل عنها بغيره والحكم الصلوة بعدم تدارك
السهو من نفسه ولو كان يقول ذلك لم يجد الاثار المتواترة والسنة فقد نسبوا الى النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا من النقص في الحديث الجمع بين الصحيحين
عن عائشة قالت كنت العب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل تنقمعن

من حبشة الذين يلعبون معروف وحديث الصحيحين انى كنت العب بالبنات في بيته وهن اللعب مع انهم رووا عنه عليه السلام وصح عند الامامية

ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة وتمثال او تماثيل وهذا النقل عنه عليه السلام بالكراهة عن الصور والتماثيل وكيف لا يجوز ان ينسب هذا الى

النبي صلى الله عليه وسلم ولا زوجته في عهد الصريح بيته الذي يجلس للعبادة وهو محل هبوط الملائكة والروح الامين كل وقت ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم

الصريح في الكعبة حتى ان بعضها يخبث مع ان الكعبة بيت الله عز وجل ذات الشرع في قبوله مع شرفه وعلو مرتبته كيف تجعله بيت صور او

صورا ودون من الكعبة صورا ويجعلها [illegible] وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن عائشة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه وانا انظر الى الحبشة

وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر وروى الحميدي عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وآله وعندي جاريتان تغنيان بغناء

بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل ابو بكر فانتهرني وقال مزمارة الشيطان عند النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل عليه النبي صلى الله عليه وسلم

فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكيف يجوز للنبي صلى الله عليه وسلم الصبر على هذا مع انه عليه السلام نص على تحريم اللعب واللهو وآلات الملاهي

مع زوجته وهل للغيرة الحمية والغيرة مع انه عليه السلام اغير الناس وكيف انكر ابو بكر وعمر عليه شيئا ما انكره عليه السلام فهل كان افضل منه وكل

وقد رووا عنه انه لما قدم الى المدينة من سفر خرج نساء المدينة يلعبن بالدف فرحا بقدومه وهو يرقص باكمامه وهن [illegible]

عن حسن اوجهها اذ [illegible] نعوذ بالله من هذه السقطات مع انهم لو نسب الشخص احدهم الى مثل هذا لانف [illegible] وتبرأ منه فكيف

يجوز نسبة النبي صلى الله عليه وسلم الى مثل هذه الاشياء التي تبرأ منها وفي الصحيحين ان ملك الموت لما جاء ليقبض روح موسى عليه السلام

لطمه موسى ففقأ عينه فكيف يجوز [illegible] مع عظمته وشرف منزلته وطلب قربه من الله والفوز بمجاورته عالم القدس

المطهرة الكرامة فكيف يجوز منه [illegible] بملك الموت [illegible] ذلك وهو مأمور من قبل الله ثم وفي الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه

وآله [illegible] يوم القيامة [illegible] نوحا [illegible] ابراهيم فيقولون

يا ابراهيم انت نبي الله وخليله من اهل الارض اشفع لنا الى ربك [illegible] فيقول ان ربي قد غضب غضبا لم يغضب قبله مثله

ولن يغضب بعده مثله واني كذبت ثلاث كذبات نفسي نفسي اذهبوا الى غيري وفي الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وآله

قال لم يكذب ابراهيم النبي عليه السلام قط الا ثلاث مرات كيف يجوز لهؤلاء نسبة الكذب الى الانبياء عليهم السلام وكيف يحصل الوثوق بشرائعهم

مع الاعتراف بعدم العصمة عن الكذب وفي الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وآله قال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي

الموتى [illegible] ويرحم الله لوطا لقد كان يأوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف

لاجبت الداعي كيف يجوز لهؤلاء القوم الاجتراء على النبي صلى الله عليه وسلم بالشك [illegible] وفي الصحيحين [illegible] الحبشة يلعبون [illegible]

[illegible] فدخل عمر فاهوى الى الحصباء فحصبهم بها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله دعهم يا عمر وروى الغزالي [illegible] ان النبي

كان جالسا وعنده جوار يغنين ويلعبن فجاء عمر فاستأذن فقال رسول الله للجواري اسكتن فسكتن فدخل عمر وقضى حاجته ثم خرج

فقلن [illegible] ثم رجع عمر [illegible] فقال صلى الله عليه وسلم اسكتن [illegible]

فقلن

فقلن يا رسول الله من هذا الذي كلما جاء قلت اسكتن وكلما خرج قلت عدن الى الغناء فقال هذا رجل لا يؤثر سماع الباطل كيف يحل لهؤلاء القوم رواية

مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] حيث انه لا يؤثر سماع الباطل والنبي يؤثره وفي الصحيحين عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة

وعدلت الصفوف قياما قبل ان يخرج الينا النبي صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم فلبثنا على هيئتنا قياما

ثم رجع فاغتسل ثم رجع الينا وراسه يقطر فكبر فصلينا فلينظر العاقل [illegible] الصلاة [illegible] يقوم في الصف

وهو جنب [illegible] تلك [illegible] عبادة ربه [illegible] ثم سارعوا الى مغفرة من ربكم فاستبقوا

الخيرات [illegible] وفي الصحيحين عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله احدى صلاتي

العشي [illegible] الظهر او العصر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها وفيهم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه وخرج سرعان

الناس فقالوا اقصرت الصلاة ورجل يدعوه النبي ذا اليدين فقال يا نبي الله انسيت ام قصرت الصلاة فقال لم انس ولم تقصر قال بلى

قد نسيت قال صدق ذو اليدين فقام فصلى ركعتين ثم سلم فلينظر العاقل هل يجوز نسبة هذا الفعل الى النبي صلى الله عليه وسلم وكيف يجوز [illegible]

ما نسيت فان هذا [illegible] سهو [illegible] ان ابا بكر وعمر [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] وفي الصحيحين

عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله لقي زيد بن عمرو بن نفيل [illegible] وذلك قبل ان ينزل الوحي عليه السلام

فقدم الى رسول الله صلى الله عليه وآله سفرة فيها لحم فابى ان ياكل منها ثم قال زيد اني لا آكل مما تذبحون على انصابكم ولا آكل الا ما ذكر اسم الله

عليه فلينظر العاقل [illegible] على لسانه [illegible] الى النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الاصنام والذبح على الانصاب [illegible] وان زيد بن عمرو كان يعرف

الله [illegible] نعوذ بالله من هذه الاعتقادات الفاسدة وفي الصحيحين عن حذيفة بن اليمان قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم

فانتهى الى سباطة قوم فبال قائما فتنحيت فقال ادنه فدنوت حتى قمت عند عقبيه فتوضأ ومسح على خفيه فكيف يجوز [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم

للبول قائما مع [illegible] ثم المسح على الخفين [illegible] فانظر ايها العاقل الى هؤلاء القوم كيف

جوزوا [illegible] على الانبياء [illegible] ومنها

جواز [illegible] الشرائع وعدم الوثوق بها فان المبلغ اذا جوزنا عليه الكذب وسائر المعاصي جاز ان يكون [illegible] او شيئا

[illegible] ومنها انه اذا فعل معصية [illegible] ان يجب علينا اتباعه فيها فيكون [illegible]

علينا [illegible] ومنها انه لو جاز ان يصدر [illegible]

[illegible] الامر بالمعروف والنهي عن المنكر [illegible] فقال ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله

ومنها سقوط محله ومرتبته عند العوام [illegible] فتنتفي فائدة البعثة ومنها انه يلزم ان يكون ادون حالا من آحاد

الامة لان درجات الانبياء [illegible] فكان صدور الذنب منه افحش [illegible] كما قال تعالى يا نساء النبي من يأت

منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين [illegible]

علومهم بدون طلب الكثير وهم ... ومنازل ... وهو مع علمهم ان كمال العلم يستلزم كثرة معرفة الخضوع والخشوع ... صدور الذنب

لكن الاجماع دل على ان ... لا يجوز ان يكون ... من الامة ... انه يلزم ان يكون مردود الشهادة لقوله تعالى ان جاءكم

فاسق بنبأ فتبينوا ... شهادة ... ان يكون ادنى حالا من عدول الامة وهو باطل بالاجماع ... ان صدر

عنه الذنب ... لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فانحصر

والثاني باطل بالاجماع ... **البحث الثالث** في انه يجب ان يكون منزها عن دناءة الآباء وعهر الامهات

... يجب ان يكون منزها عن دناءة الآباء وعهر الامهات ... من الرذائل والافعال الدالة على الخسة كالاستهزاء

والسخرية والضحك ... وذلك ... عن الاشياء ... معلوم بالضرورة ... الشك والارتياب ... وخالفت

السنة ... باعتبار ... الحسن والقبح ... الاجماع ... المعلوم ... الوجه على جميع الانواع

... الشرك ... والاستهزاء ... ويكون ... ما لا ينبغي ... فيجب ... فوادا

ويكون ... الزهد والعبادة ... الارشاد ... في ... ليطيع ... عن ... النبوة

... السيئات ... ويكون قوادا ... فيه ... من ... حيث ... الحسنين ... العقليين ... فيجوز ... منهم الذنب

... لا يجوز ... الراغب ... الامر ... المعتزلة ... حيث جوزوا صدور

عنهم ... وذلك ... والنجاة ... المعصية ... الصغيرة ... من ... العصيان

الا ... النبوة ... الاستقبال ... الارتداد ... وما صنع

... البزة ... والفحش ... على ... الانبياء ... فلو ... ذلك ... المصالح

لانهم ... الملك ... الامر ... الرسل ... القبيح ... ان جميع القبائح

... والاستخفاف ... الحسن ... القبح ... الصفات المذكورة المحسنة ... النبي

... قط ... الجنة ... وكيف ... النار ... ولا ... الرتبة

... انواع ... وكيف ... مع ... الانبياء ... الكفر ... الانبياء ... ومن ... عصمة

اجمع ... **المسألة الخامسة** في الامامة

وفيها مباحث **البحث الاول** في ان الامام يجب ان يكون معصوما ذهب الامامية الى انه كالانبياء في وجوب عصمتهم عن جميع القبائح

والفواحش من الصغر الى الموت عمدا وسهوا لانهم حفظة الشرع والقوامون به ... كالانبياء عليهم السلام ولان ... الامام

... الظلم ... المظلوم من الظالم ... الامام ... الحدود ... الحدود

ويقيم الحدود ... المعصية ... منه ... الفوائد ...

الامام ... المختص ... الحواريين ... الاسماء ... عليهم السلام

المختص ... المعصوم ... المذهب ... بمثل ... الامام ... من ... الحديث

... الزهد والعبادة ... ذلك فقال امن هو قانت

آناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما

يتذكر اولوا الالباب ... حيث جوزوا صدور ... الذنب ... الكذب

في ... المفضول على الافضل ... الاكثر ... فاعتقاد

ان الفاضل ... الكتاب العزيز **البحث الثاني** في ان الامام يجب ان يكون افضل من غيره ذهب الامامية الى ذلك وخالف

فيه الجمهور فجوزوا تقديم المفضول على الافضل ... العقل ونص الكتاب العزيز ... تقديم المفضول على

الفاضل ورفع مرتبة المفضول ... الفاضل ... فقال افمن يهدي الى الحق احق ان يتبع

امن لا يهدي الا ان يهدى فما لكم كيف تحكمون ... قل هل يستوي الذين يعلمون والذين

لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب ... **البحث الثالث**

في طريق تعيين الامام ذهب الامامية ... الطريق الى تعيين الامام ... او

بالنص عليه او ... على يده ... العصمة ... الا ... وخالفت

السنة ... جميع الخلق ... شرق الارض وغربها ... عمر بن الخطاب ... بيعة

وسالم مولى ابي حذيفة ... سعد ... اليوم الآخر ... ابو بكر

... ولا رسوله ... عليه ... جميع الخلق ... وكان ... الكريم ...

... اهل البيت عليهم السلام ... الاحد ... بعد ...

... المذهب ... الاصحاب ... والامام ... عن ...

... باطل ... الضلال ...

... الائمة ... اجماع ... عن الله ...

مع تجويز ان يكون جميع الخلق ... الاسلام ... غير ...

... الكفر وانواع العصيان الصادرة ... كيف يظن عاقل ... في صحة

الشرائع ... الى ... ان يحرم ... الهواء

مع الضرورة ... عدم الانتفاع ... الله

وعدم المتصرف وعدم اللطف مستحيل كيف يحصل الجزم بانه فعل اللطف بالعبد والمصلحة فيجب ان يتبع هو الامام **البحث الرابع** في تعيين

الامام ذهبت الامامية كافة رحمهم الله تعالى الى ان الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله علي بن ابي طالب عليه السلام وقالت السنة انه ابو بكر بن

ابي قحافة ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان ثم علي بن ابي طالب وخالفوا المعقول والمنقول **اما المعقول** فمن الادلة الدالة على امامة

امير المؤمنين عليه السلام ونفيه عن غيره من وجوه **الاول** يجب ان يكون معصوما على ما تقدم وغير علي عليه السلام من الثلاثة لم يكن معصوما

بالاجماع فتعين ان يكون هو الامام **الثاني** شرط الامام ان لا يسبق منه معصية على ما تقدم والمشايخ قبل الاسلام كانوا يعبدون

الاصنام فلا يكونون ائمة فتعين علي عليه السلام لعدم الفارق **الثالث** الامام يجب ان يكون منصوصا عليه على ما تقدم وغير علي عليه السلام

من الثلاثة لم يكن منصوصا عليه فلا يكون اماما **الرابع** الامام يجب ان يكون افضل من رعيته وغير علي عليه السلام لم يكن كذلك فتعين علي عليه السلام

الخامس الامامة رياسة عامة وانما تستحق بالاوصاف الزهد والعلم والعبادة والشجاعة والايمان وسابقة الايمان وعلي عليه السلام

هو الجامع لهذه الصفات على الوجه الاكمل الذي لا يلحقه غيره فيكون هو الامام **اما المنقول** فالقرآن والسنة المتواترة اما القرآن

فآيات **الاولى** انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكوة وهم راكعون

اجمعوا على نزولها في علي عليه السلام وهو مذكور في الصحاح الستة لما تصدق بالخاتم على المسكين في الصلاة بمحضر من الصحابة والولي هو المتصرف

وقد اثبت الله الولاية لنفسه وشرك معه الرسول وامير المؤمنين عليه السلام وولاية الله تعالى عامة فكذا النبي والولي **الثانية** قوله تعالى

يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك نقل الجمهور انها نزلت في بيان فضل علي عليه السلام يوم غدير خم فاخذ رسول الله صلى الله عليه

وقال ايها الناس الست اولى منكم بانفسكم قالوا بلى يا رسول الله فقال عليه السلام فمن كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه

وانصر من نصره واخذل من خذله وادر الحق معه حيث ما دار والمراد به الاولى بالتصرف لتقدم لفظ اولى ولعدم صلاحية غيره هنا

الثالثة قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا اجمع المفسرون وروى الجمهور

كاحمد بن حنبل وغيره انها نزلت في علي عليه السلام وفاطمة والحسن والحسين وروى ابو عبد الله محمد بن عمران المرزباني عن ابي الحمراء انه قال خدمت النبي

عليه السلام كذا وكذا اشهرا او عشرة عند كل فجر لا يخرج من بيته حتى يأخذ بعضادتي باب علي عليه السلام فيقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فيقول علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وعليك السلام يا نبي الله ورحمة الله وبركاته ثم يقول الصلاة رحمكم الله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس

اهل البيت ويطهركم تطهيرا ثم ينصرف الى مصلاه والكذب عن الرجس بلا خلاف فلا امير المؤمنين عليه السلام ادعى الامامة ونفيها عن غيره

صادقا **الرابعة** قوله تعالى قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى روى الجمهور في الصحيحين واحمد بن حنبل في مسنده

والثعلبي في تفسيره عن ابن عباس قال لما نزلت قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى قالوا يا رسول الله من قرابتك الذين وجبت

علينا مودتهم قال علي وفاطمة وابناهما عليهم السلام ووجوب المودة يستلزم وجوب الطاعة **الخامسة** قوله تعالى ومن الناس من يشري

نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد قال الثعلبي ورواه ابن عباس انها نزلت في علي لما هرب النبي عليه السلام الى الغار

الى الغار خلفه لقضاء ديونه ورد ودائعه فبات على فراشه واحاط بداره المشركون فاوحى الله تعالى الى جبرئيل وميكائيل اني قد آخيت بينكما وجعلت

عمر احدكما اطول من الآخر فايكما يؤثر صاحبه بالحياة فاختار كل منهما الحياة فاوحى الله اليهما الا كنتما مثل علي بن ابي طالب آخيت بينه وبين محمد

ابن عبد المطلب فبات على فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة اهبطا الى الارض فاحفظاه من عدوه فنزلا فكان جبرئيل عند رأسه وميكائيل عند رجليه

فجعل جبرئيل يقول بخ بخ من مثلك يا ابن ابي طالب يباهي الله بك الملائكة **السادسة** آية المباهلة اجمع المفسرون على ان ابناءنا

اشارة الى الحسن والحسين ونساءنا اشارة الى فاطمة عليها السلام وانفسنا اشارة الى علي عليه السلام فجعله نفس رسول الله صلى الله عليه وآله والمراد المساواة

ومساوي الاكمل الاولى بالتصرف اكمل واولى بالتصرف وهذه الآية من ادل دليل على علو مرتبة مولانا امير المؤمنين عليه السلام لانه تعالى حكم بالمساواة

لنفس الرسول عليه السلام وانه تعالى عينه في استعانة النبي عليه السلام في الدعاء وقضية علم من ان ابن الرسول نفسه ابن تشمس ... الى ان

بلغ هذه المرتبة **السابعة** قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات روى الجمهور عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن

الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه قال سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين الا تبت علي فتاب عليه **الثامنة** قوله تعالى

اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي روى الجمهور عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله انتهت الدعوة الي والى علي

لم يسجد احدنا لصنم قط فاتخذني نبيا واتخذ عليا وصيا **التاسعة** قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن

ودا روى الجمهور عن ابن عباس قال نزلت في علي عليه السلام فتى الود الجنة في قلوب المؤمنين **العاشرة** قوله تعالى انما انت منذر

ولكل قوم هاد نقل الجمهور عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله انا المنذر وعلي الهادي وبك يا علي يهتدي المهتدون **الحادية عشر**

قوله تعالى وقفوهم انهم مسؤولون روى الجمهور عن ابن عباس وابي سعيد الخدري عن النبي عليه السلام قال عن ولاية علي عليه السلام **الثانية عشر**

قوله تعالى ولتعرفنهم في لحن القول عن ابي سعيد الخدري قال ببغضهم عليا عليه السلام **الثالثة عشر** قوله تعالى والسابقون السابقون اولئك

المقربون روى الجمهور عن ابن عباس قال سابق هذه الامة علي بن ابي طالب عليه السلام **الرابعة عشر** قوله تعالى اجعلتم سقاية الحاج الى قوله

عنده اجر عظيم روى الجمهور في الجمع بين الصحاح الستة انها نزلت في علي عليه السلام لما افتخر طلحة بن شيبة والعباس فقال طلحة انا اولى بالبيت

لان مفتاحه بيدي وقال العباس انا اولى انا صاحب السقاية والقائم عليها فقال علي عليه السلام انا اول الناس ايمانا واكثرهم جهادا فانزل الله تعالى

هذه الآية لبيان فضيلته **الخامسة عشر** آية المناجاة فلم يعمل بها غير علي عليه السلام قال ابن عمر كان لعلي عليه السلام ثلاث لو كانت لي واحدة منهن كانت

احب الي من حمر النعم تزويجه بفاطمة عليها السلام واعطاء الراية يوم خيبر وآية النجوى **السادسة عشر** روى ابن عبد البر وغيره من السنة في قوله تعالى واسأل

من ارسلنا من قبلك من رسلنا ان النبي عليه السلام ليلة اسري به جمع الله بينه وبين الانبياء ثم قال له سلهم يا محمد على ماذا بعثتم قالوا بعثنا

على شهادة ان لا اله الا الله وعلى الاقرار بنبوتك والولاية لعلي عليه السلام **السابعة عشر** قوله تعالى وتعيها اذن واعية روى الجمهور انها

نزلت في علي عليه السلام **الثامنة عشر** سورة هل اتى روى الجمهور انها نزلت في الحسن والحسين عليهما السلام لما مرضا فعادهما النبي عليه السلام وعامة العرب فنذر

علي عليه السلام صوم ثلاثة ايام وكذا امهما فاطمة عليها السلام وخادمتهم فضة ان برآ فبرآ وليس عند آل محمد قليل ولا كثير فاستقرض امير المؤمنين عليه السلام

ثلاثة أصواع من شعير فطحنت ... فخبزت خمسة أقراص لكل واحد قرصا فصلى علي ع مع النبي ... إذ أتاهم ... فوضع الطعام بين أيديهم [illegible]
فأتاهم مسكين ... فأعطاه كل منهم قرصه ... ثم صاموا اليوم الثاني ... فأطعموا ... فأتاهم ... آخر
يتيم ... فتصدق كل منهم بقرصه ... اليوم الثالث ... فأتاهم أسير ... فأعطى
كل واحد منهم قرصه ... اليوم الرابع ... يرتعشون من الجوع ... فنزل جبرئيل عليه السلام
... من شدة الجوع ... فقال ... يا محمد ... جبرئيل ... هل أتى
فقال اقرأ ... يا محمد ... الآية التاسعة عشر قوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به روى الجمهور ... عليه السلام
الآية العشرون قوله تعالى هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين ... لا إله إلا الله وحده لا شريك له ...
... علي بن أبي طالب عليه السلام الآية الحادية والعشرون قوله تعالى يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين روى الجمهور
أنها نزلت في علي عليه السلام الآية الثانية والعشرون قوله تعالى فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ... نزلت في علي عليه السلام
قوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون روى أحمد بن حنبل أن هذه الآية نزلت في علي عليه السلام الآية الرابعة والعشرون
الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية روى الجمهور أنها نزلت في علي عليه السلام كانت معه أربعة دراهم فتصدق
بدرهم ليلا وبدرهم نهارا وبدرهم سرا وبدرهم علانية الآية الخامسة والعشرون قوله تعالى إن الله وملائكته يصلون على النبي
يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ... قيل يا رسول الله أما السلام عليك فقد عرفناه فأما الصلاة عليك
... قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم الآية السادسة والعشرون قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان روى الجمهور
... علي وفاطمة بينهما برزخ لا يبغيان النبي ... يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين عليهما السلام ...
... الآية السابعة والعشرون قوله تعالى ومن عنده علم الكتاب روى الجمهور ... علي عليه السلام الآية الثامنة والعشرون قوله تعالى
يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه ... الآية التاسعة والعشرون قوله تعالى والذين آمنوا وعملوا الصالحات
أولئك هم خير البرية روى الجمهور عن ابن عباس ... نزلت هذه الآية ... يا علي أنت وشيعتك
... أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين ... الآية الثلاثون قوله تعالى وهو الذي خلق من الماء بشرا
فجعله نسبا وصهرا ... نزلت في ... الآية الحادية والثلاثون قوله تعالى واركعوا مع الراكعين روى الجمهور أنها
نزلت في علي ... الآية الثانية والثلاثون قوله تعالى إخوانا على سرر
متقابلين ... نزلت في علي عليه السلام ... واركعوا مع الراكعين الآية الثالثة والثلاثون قوله تعالى وإذ
أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم روى الجمهور ... صلى الله عليه
وآله ... أمير المؤمنين ... آدم بين الروح والجسد ... قال ألست بربكم ...

اخذ

أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالت الملائكة بلى فقال تبارك وتعالى
... الآية الرابعة والثلاثون قوله تعالى وصالح المؤمنين أجمع المفسرون وروى الجمهور أنه علي عليه السلام الآية الخامسة والثلاثون قوله تعالى
اليوم أكملت لكم دينكم روى الجمهور عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وآله دعا الناس إلى علي في غدير خم وأمر بما تحت الشجرة
من الشوك فقم ... علي عليه السلام فأخذ بضبعيه ... حتى نظر الناس ... رسول الله صلى الله عليه وآله ... حتى نزلت
هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله الله أكبر الحمد لله على إكمال الدين وإتمام النعمة ورضى الرب برسالتي
وبالولاية لعلي بن أبي طالب ... من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل
من خذله الآية السادسة والثلاثون قوله تعالى والنجم إذا هوى روى الجمهور عن ابن عباس ... جالس مع فتية من بني هاشم عند النبي صلى الله عليه وسلم
إذا انقض كوكب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله من انقض هذا النجم في منزله فهو الوصي من بعدي ... فإذا
الكوكب في منزل علي عليه السلام فقالوا يا رسول الله لقد غويت في حب علي بن أبي طالب فأنزل الله تعالى والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما
غوى الآية السابعة والثلاثون ... غزاة السلسلة ... وادي الرمل ... النبي عليه السلام ... المدينة
فقال النبي عليه السلام ... فقام جماعة من أهل الصفة ... فخرج منهم ...
منهم ... عليهم أبا بكر فأخذ اللواء ... بطن الوادي ... المسلمين ... فرجع منهزما
... فقال عمرو بن العاص ابعثني يا رسول الله ... المسلمين ... النبي عليه السلام ...
عليهم ... أمير المؤمنين عليه السلام ... أبو بكر وعمر وابن العاص
... فقال أبو بكر ...
من ... أمير المؤمنين عليه السلام ... أبو بكر ...
... أمير المؤمنين ... فأنزل الله تعالى والعاديات ضبحا فالموريات قدحا إلى آخر السورة ...
النبي عليه السلام ... أمير المؤمنين عليه السلام ... النبي عليه السلام لولا أن تقول فيك طوائف من أمتي ما قالت النصارى في المسيح
لقلت اليوم فيك مقالا ... الآية الثامنة والثلاثون ... رضوان
قوله تعالى أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون المؤمن علي عليه السلام والفاسق الوليد بن عقبة نقله الجمهور الآية التاسعة والثلاثون
قوله تعالى أفمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه روى الجمهور ... رسول الله صلى
الله عليه وآله ... علي عليه السلام الآية الأربعون قوله تعالى فاستوى على سوقه ... عليه السلام بسيفه
الآية الحادية والأربعون قوله تعالى ... سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الناس من شجر شتى
وأنا وأنت يا علي من شجرة واحدة الآية الثانية والأربعون ... أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ... علي عليه السلام

بهذه الجنة يا رسول الله فقال علي بك مات فاطمة فاعقد المحبوبة الأحزاب ومن المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله
عليه نزلت في علي عليه السلام فاطر نزلت في ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا هو علي عليه السلام
[illegible] نزلت انا ومن اتبعني هو علي عليه السلام الرعد افمن يعلم انما انزل اليك من ربك الحق كمن هو اعمى
عليه السلام النساء نزلت ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نزلت في علي عليه السلام هود ويؤت
كل ذي فضل فضله هو علي عليه السلام الزمر فمن اظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاءه هو من رد قول
رسول الله صلى الله عليه وآله في علي عليه السلام آل عمران فقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل قال ابو رافع وجه رسول الله صلى الله
عليه وآله عليا في طلب ابي سفيان فلقيهم اعرابي من خزاعة فقال ان القوم قد جمعوا لكم فاخشوهم فقال علي عليه السلام حسبنا الله
ونعم الوكيل فنزلت هذه الآية الأحزاب وكفى الله المؤمنين القتال في قراءة ابن مسعود بعلي بن ابي طالب الشعراء
واجعل لي لسان صدق في الآخرين هو علي عليه السلام عرضت ولاية علي على ابراهيم فقال اللهم اجعله من ذريتي ففعل الله
ذلك العصر والعصر ان الانسان لفي خسر يعني اعداء آل محمد الا الذين آمنوا علي وسلمان [illegible]
وتواصوا بالصبر قال ابن عباس هو علي عليه السلام الواقعة والسابقون السابقون اولئك المقربون علي وسلمان [illegible]
وبشر المحسنين [illegible] يبغضون علي عليه السلام منهم الأنبياء ان الذين سبقت لهم منا الحسنى
علي وشيعته النمل من جاء بالحسنة قال علي عليه السلام الحسنة حبنا اهل البيت والسيئة بغضنا [illegible]
في النار الأعراف فاذن مؤذن بينهم هو علي عليه السلام الأنفال اذا دعاكم لما يحييكم الى ولاية علي بن ابي طالب
[illegible] القمر في مقعد صدق عند مليك مقتدر هو علي عليه السلام الزخرف ولما ضرب ابن مريم مثلا
اذا قومك منه يصدون قال النبي عليه السلام لعلي عليه السلام ان فيك مثلا من عيسى احبه قوم فهلكوا فيه وابغضه قوم فهلكوا
فيه فقال المنافقون اما رضي له مثلا الا عيسى فنزلت هذه الآية الأعراف وممن خلقنا امة يهدون بالحق وبه يعدلون
قال علي عليه السلام هم انا وشيعتي الفتح تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا نزلت في علي عليه السلام
الأحزاب والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا نزلت في علي لان نفرا من المنافقين كانوا
يؤذونه ويكذبون عليه [illegible] المنافقين كانوا يؤذون علي عليه السلام ويكذبون عليه الأحزاب واولوا الارحام بعضهم اولى
ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين هو علي عليه السلام لانه كان مؤمنا مهاجرا ذا رحم يونس وبشر
الذين آمنوا ان لهم قدم صدق نزلت في علي عليه السلام النساء واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي
الامر منكم هو علي عليه السلام التوبة واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر في مسند احمد هو
علي عليه السلام حين اذن بالآيات من سورة براءة حين انفذه النبي عليه السلام مع ابي بكر واتبعه فرده ومضى هو علي عليه السلام وحكى

النبي

كان في علي عليه السلام منهم

النبي عليه السلام قد امرت ان لا يبلغها الا انا او واحد مني الرعد طوبى لهم وحسن مآب قال ابن سيرين هي شجرة في الجنة اصلها في حجرة
علي وليس في الجنة حجرة الا وفيها غصن من اغصانها الزخرف فاما نذهبن بك فانا منهم منتقمون قال ابن عباس يعني بعلي عليه السلام
النحل هل يستوي هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم انه علي بن ابي طالب عليه السلام الصافات
سلام على آل ياسين قال ابن عباس آل محمد الرعد ومن عنده علم الكتاب وانما هو من اوتي الكتاب بيمينه قال ابن عباس
علي عليه السلام الحجر ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين عن ابي هريرة قال قال علي بن ابي طالب
يا رسول الله ايما احب اليك انا ام فاطمة قال فاطمة احب الي منك وانت اعز علي منها وكاني بك وانت على حوضي تذود عنه الناس
وان عليه الاباريق مثل عدد نجوم السماء وانا وانت والحسن والحسين وفاطمة وعقيل وجعفر في الجنة اخوانا على سرر متقابلين
انت معي وشيعتك في الجنة ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله اخوانا على سرر متقابلين لا ينظر احدهم في قفا صاحبه الفتح
يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار هو علي عليه السلام النساء ام يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله قال
الباقر عليه السلام نحن الناس النور كمشكاة فيها مصباح قال الحسن البصري المشكاة فاطمة والمصباح الحسن والحسين والزجاجة
كأنها كوكب دري قال كانت فاطمة كوكبا دريا بين نساء العالمين توقد من شجرة مباركة قال الشجرة المباركة ابراهيم لا شرقية
ولا غربية لا يهودية ولا نصرانية يكاد زيتها يضيء قال يكاد العلم ان ينطق منها ولو لم تمسسه نار نور على نور قال
فيها امام بعد امام يهدي الله لنوره من يشاء قال يهدي الله لولايتنا من يشاء النساء ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم
رحيما عن ابن عباس قال لا تقتلوا اهل بيت نبيكم الفتح وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة
واجرا عظيما عن الحسن عن ابن عباس قال سأل قوم النبي عليه السلام فيمن نزلت هذه الآية قال اذا كان يوم القيامة عقد لواء من نور ابيض
ونادى مناد ليقم سيد المؤمنين ومعه الذين آمنوا بعد بعث محمد عليه السلام فيقوم علي بن ابي طالب عليه السلام فيعطى اللواء من النور الابيض بيده
تحته جميع السابقين الاولين من المهاجرين والانصار لا يخالطهم غيرهم حتى يجلس على منبر من نور رب العالمين ويعرض الجميع عليه رجلا
رجلا فيعطى اجره ونوره فاذا اتى الى آخرهم قيل لهم قد عرفتم صفتكم ومنازلكم في الجنة ان ربكم يقول ان لكم عندي مغفرة واجرا عظيما
يعني الجنة فيقوم علي والقوم تحت لوائه معهم حتى يدخل بهم الجنة ثم يرجع الى منبره فلا يزال يعرض عليه جميع المؤمنين فيأخذ
نصيبه منهم الى الجنة ويترك اقواما على النار وذلك قوله تعالى والذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم اجرهم ونورهم يعني
السابقين الاولين واهل الولاية له والذين كفروا وكذبوا بآياتنا اولئك اصحاب الجحيم يعني بالولاية بحق علي عليه السلام
وحق هو واجب على العالمين البقرة الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم
صلوات من ربهم واولئك هم المهتدون نزلت في علي عليه السلام حين وصل اليه قتل حمزة فقال انا لله وانا اليه راجعون
فنزلت هذه الآية [illegible] في مسند احمد بن حنبل قال ابن عباس ما في القرآن آية الا وعلي رأسها وقائدها وشريفها واميرها

فيها لقوم آخرين

[illegible]

ولقد عاتب الله تعالى اصحاب محمد صلى الله عليه وآله في آي القرآن وما ذكر عليا الا بخير وعنه انه نزل في علي في كتاب الله ما لم ينزل في غيره وعن مجاهد نزل في علي سبعون
آية وعن ابن عباس ما انزل الله تعالى آية وفيها يا ايها الذين آمنوا الا وعلي رأسها واميرها الثالث عشر روى الحافظ محمد بن موسى الشيرازي من
علماء الجمهور واستخرجه من التفاسير الاثني عشر عن ابن عباس في قوله تعالى فاسألوا اهل الذكر قال هو محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين
هم اهل الذكر والعلم والعقل والبيان وهم اهل بيت النبوة ومعدن الرسالة ومختلف الملائكة والله ما سمي المؤمن مؤمنا الا كرامة لامير المؤمنين
عليه السلام ورواه سفيان الثوري عن السدي عن الحارث الرابع عشر روى الحافظ عن ... في قوله تعالى عم يتساءلون عن النبأ العظيم
الذي هم فيه مختلفون باسناده عن السدي عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان عليا عليه السلام يسألون عنه في قبورهم فلا يبقى ميت
في شرق البلاد ولا في غربها ولا في بر ولا في بحر الا ومنكر ونكير يسألانه عن ولاية امير المؤمنين عليه السلام بعد الموت يقولون للميت من ربك
وما دينك ومن نبيك ومن امامك ... عن ابن مسعود قال وقعت الخلافة من الله تعالى لثلاثة نفر لآدم في قوله تعالى اني جاعل في الارض
خليفة ولداود انا جعلناك خليفة ولامير المؤمنين ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم آدم في الارض
وداود وسليمان وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم يعني الاسلام وليبدلنهم من بعد خوفهم يعني من اهل مكة
امنا يعني في المدينة يعبدونني ... ومن كفر بعد ذلك بولاية علي فاولئك هم الفاسقون يعني العاصين لله
ولرسوله عليهم السلام فهذه الآيات ... مما نقله الجمهور واشتهر عنهم وتواتر واما السنة فالاخبار المتواترة عن النبي صلى الله عليه وآله الدالة على
امامته اكثر من ان تحصى وقد صنف الجمهور واصحابنا في ذلك واكثروا واقتصرنا هاهنا على نقل ... الاول
ما رواه احمد بن حنبل في مسنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله كنت انا وعلي بن ابي طالب نورا بين يدي الله تعالى قبل ان يخلق آدم باربعة
عشر الف عام فلما خلق الله آدم قسم ذلك النور جزئين فجزء انا وجزء علي وفي حديث آخر رواه ابن المغازلي ... آدم ركب
ذلك النور في صلبه فلم يزل في شيء واحد حتى افترقنا في صلب عبد المطلب ففي النبوة وفي علي الخلافة وفي خبر آخر رواه ابن المغازلي حتى خرج به
في آخره ... فاخرجني نبيا واخرج عليا وصيا الثاني روى احمد بن حنبل
في مسنده عن ابن عباس ومن عدة طرق ان عليا اول من اسلم الثالث في مسند احمد لما نزل وانذر عشيرتك الاقربين جمع النبي من اهل بيته
ثلاثين فاكلوا وشربوا ثلاثا ثم قال لهم من يضمن عني ديني ومواعيدي ويكون خليفتي ويكون معي في الجنة فقال علي عليه السلام انا فقال انت ورواه
الثعلبي في تفسيره بعد ثلاث مرات ... فسكت القوم غير علي عليه السلام وفي المسند عن سلمان انه قال يا رسول الله من وصيك قال يا سلمان
من كان وصي اخي موسى قال يوشع بن نون قال فان وصيي ووارثي يقضي ديني وينجز موعدي علي بن ابي طالب الرابع وفي كتاب الفردوس
لابي بكر احمد بن مردويه وهو حجة عند المذاهب الاربعة رواه باسناده الى ابي ذر قال دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وآله فقلنا من احب اصحابك
اليك فان كان امر كنا معه وان كانت نائبة كنا من دونه قال هذا علي بن ابي طالب اقدمكم سلما واسلاما الخامس في كتاب ابن
المغازلي الشافعي باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لكل نبي وصي ووارث وان وصيي ووارثي علي بن ابي طالب السادس في مسند

احمد

احمد وفي الجمع بين الصحاح الستة معناه ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعث براءة مع ابي بكر الى اهل مكة فلما بلغ ذا الحليفة بعث اليه فرده وبعث
ابو بكر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انزل فيّ شيء قال لا ولكن جبرئيل جاءني وقال لا يؤدي عنك الا انت او رجل منك السابع
في الجمع بين الصحاح الستة وتفسير الثعلبي ورواه ابن المغازلي في آية المناجاة واختصاص امير المؤمنين بها لما تصدق بدينار
ولم يتصدق احد قبله ولا بعده ثم قال علي عليه السلام في كتاب الله تعالى آية ما عمل بها احد قبلي ولا يعمل بها احد بعدي وهي يا ايها
الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة ثم خفف الله عن هذه الامة فلم ينزل في احد غيره
اختص
الثامن آية المباهلة في الصحيحين انه لما اراد المباهلة للنصارى بنجران احتضن الحسن واخذ بيد الحسين وفاطمة تمشي خلفه وعلي
يمشي خلفها وهو يقول اذا انا دعوت فامنوا فاي فضيلة اعظم من هذا ... وجعله واسطة بينه وبين ربه
التاسع في مسند احمد بن حنبل من عدة طرق وفي صحيحي مسلم والبخاري من عدة طرق ان النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج الى تبوك استخلف عليا
عليه السلام على المدينة وعلى اهله فقال علي عليه السلام ما كنت اوثر ان تخرج في وجه الا وانا معك فقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة
هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي العاشر في مسند احمد من عدة طرق وفي صحيحي مسلم والبخاري من عدة طرق متعددة وفي الجمع بين الصحاح الستة
بريد
انه عن عبد الله بن بريدة قال سمعت ابي يقول حاصرنا خيبر واخذ اللواء ابو بكر فانصرف ولم يفتح له ثم اخذه عمر من الغد فخرج ورجع
ولم يفتح له واصاب الناس يومئذ شدة وجهد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اني دافع الراية غدا الى رجل يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله
لا يرجع حتى يفتح الله له فبات الناس يتداولون ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله كلهم يرجو
ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا انه ارمد العينين فارسل اليه فأتى فبصق رسول الله صلى الله عليه وآله في عينيه ودعا له فبرأ
واعطاه الراية ومضى فلم يرجع حتى فتح الله على يديه الحادي عشر روى الجمهور ان عليا عليه السلام لما برز الى عمرو بن عبد ود العامري في غزاة
الخندق وقد عجز المسلمون عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم برز الاسلام كله الى الشرك كله الثاني عشر في مسند احمد بن حنبل من عدة طرق
ان النبي صلى الله عليه وآله امر بسد الابواب الا باب علي فتكلم الناس فخطب رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد الله واثنى عليه ثم قال
اما بعد فاني امرت بسد هذه الابواب الا باب علي فقال فيه قائلكم والله ما سددت شيئا ولا فتحته ولكني امرت بشيء فاتبعته
الثالث عشر في مسند احمد بن حنبل من عدة طرق ان النبي صلى الله عليه وسلم آخى بين الناس وترك عليا حتى بقي آخرهم لا يرى له اخا فقال
يا رسول الله آخيت بين اصحابك وتركتني فقال انما تركتك لنفسي انت اخي وانا اخوك فان ذكرك احد فقل انا عبد الله واخو
رسول الله لا يدعيها بعدك الا كذاب والذي بعثني بالحق نبيا ما اخرتك الا لنفسي فانت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي
وانت اخي ووارثي وفي الجمع بين الصحاح الستة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مكتوب على باب الجنة محمد رسول الله علي اخوه قبل ان يخلق الله
السماوات بالفي عام الرابع عشر في مسند احمد بن حنبل وفي الجمع بين الصحاح الستة عن النبي صلى الله عليه وسلم من عدة طرق ان عليا مني وانا منه
وهو ولي كل مؤمن ومؤمنة لا يؤدي عني الا انا او علي ... يوم احد ... رسول الله ...

الرهينة فقال النبي عليه السلام ان تقتلونه وانه [illegible] فقال [illegible] منكم **الخامس عشر** في مسند احمد بن حنبل ان رسول الله صلى الله عليه وآله قد [illegible] ان
[illegible] اليهود [illegible] النزال [illegible] صدق [illegible] صلى الله عليه وآله [illegible]
على علي عليه السلام والنصرة اعتقدوا [illegible] **السادس عشر** في مسند احمد بن حنبل وفي الجمع بين الصحيحين وفي الجمع بين الصحاح
الستة ان النبي صلى الله عليه وآله قال لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق **السابع عشر** في مسند احمد بن حنبل ان رسول الله صلى الله عليه وآله
قال ان منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله فقال ابو بكر انا يا رسول الله قال لا فقال عمر انا يا رسول الله قال لا ولكنه خاصف
النعل وكان علي عليه السلام يخصف نعل رسول الله صلى الله عليه وآله في الحجرة وفي الجمع بين الصحاح الستة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لتنتهن يا معشر
قريش او ليبعثن الله عليكم رجلا امتحن الله قلبه بالايمان يضرب رقابكم [illegible] قيل يا رسول الله ابو بكر قال لا قيل عمر قال لا ولكنه خاصف
النعل في الحجرة **الثامن عشر** في مسند احمد بن حنبل وفي الجمع بين الصحاح الستة عن انس بن مالك قال كان عند رسول الله صلى الله عليه وآله
طير قد طبخ له فقال اللهم ائتني باحب خلقك اليك يأكل معي من هذا الطير فجاء علي عليه السلام فاكل معه [illegible] ابن عباس لما حضرته الوفاة قال اللهم
[illegible] **التاسع عشر** في مسند احمد بن حنبل [illegible] ان رسول الله صلى الله عليه وآله
يقول [illegible] انا مدينة العلم وعلي بابها **العشرون** في مسند احمد بن حنبل من عدة طرق ان النبي صلى الله
عليه وآله [illegible] يوم القيامة [illegible] **الحادي والعشرون** في مسند احمد
ان ابا بكر وعمر خطبا الى رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة فقال انها صغيرة فخطبها علي فزوجها منه **الثاني والعشرون** في الجمع بين
الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وآله دخل على ابنته فاطمة عليها السلام [illegible] فقال اين ابن عمك قالت في المسجد
فخرج رسول الله الى المسجد فوجد رداءه قد سقط عن ظهره وخلص التراب اليه فجعل يمسح التراب عن ظهره ويقول اجلس يا ابا تراب
مرتين **الثالث والعشرون** روى الجمهور من عدة طرق ان رسول الله صلى الله عليه وآله حمل عليا عليه السلام حتى كسر الاصنام من فوق
الكعبة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] يوم احد لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الا علي [illegible] يوم بدر [illegible]
في الجمع بين الصحاح الستة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

يا عمار

يا عمار ان [illegible] عن رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible] الحق مع علي وعلي مع الحق [illegible] **الرابع والعشرون** روى احمد بن حنبل في مسنده ان النبي
عليه السلام اخذ بيد الحسن والحسين عليهما السلام وقال من احبني واحب هذين واباهما وامهما كان معي في درجتي يوم القيامة [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible] فاطمة [illegible] الجنة [illegible]
اني تارك فيكم الثقلين احدهما اكبر من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض وعترتي اهل بيتي ولن يفترقا حتى يردا علي
الحوض ورواه احمد من عدة طرق وفي صحيح مسلم [illegible] زيد بن ارقم قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible] انما انا بشر يوشك ان يأتي رسول ربي فاجيب واني تارك فيكم الثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله
واستمسكوا به [illegible] اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible]
واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا [illegible] عن رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] اني تارك فيكم الثقلين
[illegible] ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدي احدهما اكبر من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض وعترتي اهل بيتي وانهما لن يفترقا
حتى يردا علي الحوض وفي الجمع بين الصحيحين [illegible] يأتي رسول ربي فاجيب [illegible] الثقلين اولهما كتاب الله
فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به [illegible] اذكركم الله في اهل بيتي **الخامس والعشرون** في مسند احمد بن حنبل من عدة طرق وفي الجمع
بين الصحاح الستة [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] فاطمة [illegible]
والحسن والحسين وكان تحته كساء خيبري فنزل قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا [illegible]
[illegible] اللهم هؤلاء اهل بيتي [illegible] فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا
[illegible] رسول الله [illegible] صحيح ابي داود [illegible] صحيح مسلم [illegible]
[illegible] **السادس والعشرون** في مسند احمد بن حنبل [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] النجوم امان لاهل السماء فاذا
ذهبت [illegible] اهل بيتي امان لاهل الارض فاذا ذهب اهل بيتي ذهب اهل الارض [illegible] في مسند احمد
بن حنبل [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم [illegible] اشدد به ازري واشركه
في امري **السابع والعشرون** في صحيح [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible] عن النبي صلى الله عليه وآله [illegible]

عليه كلهم من قريش وفي رواية [illegible] مسلم في موضعين [illegible] عن النبي صلى الله عليه وآله ان هذا الامر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش
وفي رواية [illegible] عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يزال امر الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة كلهم من قريش وفي صحيح مسلم [illegible] لا يزال الدين
قائما الى ان تقوم الساعة ويكون عليهم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش وفي الجمع بين الصحاح الستة في موضعين قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وكذا في [illegible] الجمع بين الصحيحين [illegible] وهو من علماء الجمهور [illegible]
[illegible]
[illegible]
عشر [illegible]

البحث الخامس

في ذكر بعض الفضائل [illegible] امير المؤمنين عليه السلام [illegible] اخطب خوارزم من علماء الجمهور باسناده
الى ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لو ان الغياض اقلام والبحر مداد والجن حساب والانس كتاب ما احصوا فضائل علي بن ابي طالب
[illegible] وعنه صلى الله عليه وآله [illegible] جعل لاخي علي فضائل لا تحصى كثرة فمن ذكر فضيلة من فضائله مقرا بها غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
[illegible] ومن كتب فضيلة من فضائله لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقي لتلك الكتابة رسم
ومن استمع فضيلة من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالاستماع ومن نظر الى كتاب من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالنظر
ثم قال النظر الى علي عبادة وذكره عبادة ولا يقبل الله ايمان عبد الا بولايته والبراءة من اعدائه وقد ذكرت في كتاب كشف اليقين في فضائل
امير المؤمنين [illegible] اخطب خوارزم [illegible] عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما خلق الله
آدم ونفخ فيه من روحه عطس آدم فقال الحمد لله [illegible] عبدي وعزتي وجلالي لولا عبدان اريد ان اخلقهما في دار الدنيا
ما خلقتك [illegible] نعم يا آدم ارفع رأسك وانظر فرفع رأسه فاذا مكتوب على العرش لا اله الا الله محمد نبي الرحمة
علي مقيم الحجة من عرف حق علي زكى وطاب ومن انكر حقه لعن وخاب اقسمت بعزتي ان ادخل الجنة من اطاعه وان عصاني واقسمت بعزتي
ان ادخل النار من عصاه وان اطاعني والاخبار في ذلك كثيرة واما [illegible] فانه ولد عليه السلام يوم الجمعة الثالث عشر من رجب بعد عام
الفيل بثلاثين سنة في الكعبة ولم يولد فيها احد سواه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **اما النقلية** [illegible]
والثاني [illegible]

طرفة

طرفة عين [illegible] الاصنام [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] روى احمد بن حنبل في مسنده من عدة طرق انه اول من اسلم
وانه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي مسنده ان النبي صلى الله عليه وآله قال لفاطمة [illegible] زوجتك اقدم امتي سلما واكثرهم علما واعظمهم حلما [illegible]
[illegible] **الثالث** [illegible] العلوم الحقيقية والعلوم اليقينية والاحكام الشرعية والقضايا
النقلية لانه عليه السلام كان في غاية الذكاء [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible] وذكر البغوي في الصحاح ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال انا دار الحكمة وعلي بابها
[illegible] ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال [illegible]
[illegible] وذكر البغوي في الصحاح ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال [illegible]
[illegible] فلينظر الى علي بن ابي طالب [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
فلينظر الى علي بن ابي طالب [illegible] جميع العلوم مستندة اليه [illegible]
وجميع [illegible] علم الكلام [illegible] الفقهاء [illegible] يرجعون اليه [illegible] الحنفية [illegible] اصحاب ابي حنيفة [illegible] ابي حنيفة
وهو تلميذ الصادق عليه السلام واما الشافعية فاخذوا عن محمد بن ادريس الشافعي [illegible] محمد بن الحسن تلميذ ابي حنيفة [illegible] فقهه اليهما
واما احمد بن حنبل فقرأ على الشافعي فرجع فقهه اليه واما مالك [illegible] عكرمة [illegible] عبد الله بن العباس
وهو تلميذ علي عليه السلام [illegible] جعفر بن محمد الصادق عليه السلام [illegible] التفسير [illegible]
امير المؤمنين عليه السلام [illegible] بسم الله الرحمن الرحيم [illegible] كلام الخالق
ودون كلام المخلوق [illegible] الفصحاء [illegible] المعتزلة
[illegible] الشيعة [illegible] الخوارج [illegible] المعتزلة [illegible]
[illegible] محمد بن الحنفية [illegible] الحسن [illegible]
[illegible] الصوفية [illegible]
الفتوة يرجعون اليه [illegible] جبرئيل [illegible] يوم بدر [illegible] لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الا علي [illegible] النبي عليه السلام انا الفتى ابن الفتى
اخو الفتى اما انه الفتى فلانه سيد العرب واما انه ابن الفتى فلانه ابن ابراهيم عليه السلام [illegible] يقال له ابراهيم واما انه اخو
الفتى فلانه اخو علي عليه السلام الذي [illegible] لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الا علي [illegible] جميع الصحابة [illegible] في الاحكام [illegible]
منه ولم يرجع هو الى احد منهم [illegible] مسند احمد بن حنبل
[illegible] اصحاب النبي عليه السلام [illegible] المنبر [illegible] قبل ان تفقدوني [illegible]

عن كتابه فاما في الاداء فلم يحدث [illegible] ... الا وقد كتبها [illegible] وكان يقول
سوف [illegible] طرق السماء [illegible] طرق الارض [illegible] علمني رسول الله صلى الله عليه وآله الف باب من العلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **الثالث** [illegible] **الاول** [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] امير المؤمنين [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] امير المؤمنين عليه السلم [illegible]
[illegible]
[illegible] **الرابع** في [illegible]
[illegible]
[illegible] **الخامس** في [illegible]

في انه كان ازهد الناس [illegible] عليه السلم [illegible]
[illegible] عمر بن عبد العزيز [illegible] عليه السلم [illegible]
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **السادس** في [illegible]
من [illegible] اشياء من صفات الله [illegible]
[illegible] **السابع** في [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] واما حسن الخلق [illegible]
[illegible] **القسم الثاني** في [illegible] **الاول**
في [illegible] عليه السلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] امير المؤمنين [illegible]
[illegible]
[illegible] **الثاني** في [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible] عليه السلم [illegible]

المقتولين [illegible] وسبعين [illegible] الف [illegible] المسلمين [illegible] غزاة احد لما انهزم المسلمون عن النبي صلى الله عليه وآله

[illegible] المشركون [illegible] النبي صلى الله عليه وآله [illegible] المسلمون [illegible]

[illegible] جبرئيل عليه السلم [illegible]

لا فتى الا علي لا سيف الا ذو الفقار [illegible] النبي صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible] غزاة الخندق لما احدق

المشركون بالمدينة [illegible] المشركين [illegible] عمرو بن عبد ود [illegible]

[illegible]

[illegible] غزاة خيبر [illegible] امير المؤمنين عليه السلم [illegible]

[illegible] غزاة حنين [illegible] النبي صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible]

[illegible] النبي صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible] الحسن [illegible]

[illegible] القسم الثالث في الخصايص الخارجية وفيه مطالب الاول في نسبه عليه السلم [illegible]

امير المؤمنين [illegible] ابي طالب [illegible] امير المؤمنين عليه السلم [illegible]

[illegible] الحسن والحسين [illegible]

حمزة [illegible] عبد المطلب [illegible]

[illegible] الصديق [illegible] الفاروق [illegible]

[illegible] الثاني في زوجته واولاده [illegible] فاطمة [illegible]

النبي صلى الله عليه وآله [illegible] فاطمة عليها السلم [illegible]

[illegible] الحسن والحسين [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والارض قال لما قتل الحسين بكت عليه السماء وبكاؤها حمرتها وفي مسند احمد بن حنبل الا من دمعت عيناه
لقتل الحسين دمعة او قطرت قطرة بوأه الله بها في الجنة وفي تفسير الثعلبي باسناده قال مطرنا دما ايام قتل الحسين وكان مولانا زين العابدين
علي بن الحسين عليهما السلام اعبد اهل زمانه وازهدهم ... عليه رسول الله صلى الله عليه وآله ...
... وكان محمد الباقر ... اعلم اهل زمانه ... وكان جعفر الصادق ...
... وكان الكاظم ولده عليهم السلام ازهد اهل زمانه واعلمهم وكذا ولده الرضا عليهم والجواد والهادي
والعسكري عليهم الصلاة والسلام ... المخالف والمؤالف
... المعصومين عن الخطأ ... الا
... **الثالث** في مسند احمد بن حنبل ... الحسن والحسين
عليهما السلام ... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
... لا تنفع ...
... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
... صلى الله عليه وآله ... الذين اصطفى الله ...
... قال الله تعالى قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى ...
... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
... **الرابع** في انه صاحب ... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
... رسول الله صلى الله عليه وآله ...

باب

ولا يعذبكم ببعضه

... عليه ...

... باب الجنة ... رسول الله صلى الله عليه وآله ... الدعوة
... يوم الفتح ...
... كتاب الله ...
...
...
... **الخامس** ... رسول الله ...
... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
...
...
...
... **ومنها** ... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
... **ومنها** ...
... **ومنها** ...
... **ومنها** ...
...
... **ومنها** ...
... **ومنها** ... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
...
... **ومنها** ...
... فاطمة عليها السلام ...
... رسول الله صلى الله عليه وآله ...
...

صح مقدم

ومنع الانصار

وان خفت الموالي من ورائي وكانت امرأتي عاقرا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب [illegible] ونقض فعل ابي بكر
هذه الرواية لان عليا عليه السلام والعباس اختلفا في بغلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسيفه وعمامته وحكم بها ميراثا لامير المؤمنين عليه السلام
ولو كانت صدقة لما حلت لعلي عليه السلام وكان يجب على ابي بكر انتزاعها منه ولكان اهل البيت الذين [illegible] بعصمتهم [illegible]
مرتكبين ما لا يجوز نعوذ بالله من هذه المقالات الردية والاعتقادات الفاسدة واخذ فدك من فاطمة عليها السلام وقد وهبها اياها [illegible]
صلى الله عليه وآله فلم يصدقها مع انه [illegible] وذلك [illegible] رسول الله عليه السلام [illegible]
فقال له تعالى فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم فكيف [illegible] بالاستعانة
[illegible] سيد المرسلين بابنته [illegible] غيره نعوذ بالله من ذلك فجاءت بامير المؤمنين عليه السلام [illegible]
فلم يقبل شهادته [illegible] نفس رسول الله صلى الله عليه وآله بنص الكتاب في آية المباهلة فكيف يليق [illegible]
[illegible] ان يشهد [illegible] وكذبه بعض المسلمين [illegible] نعوذ بالله من هذه المقالة وشهد لها الحسنان
صلوات الله عليهما فرد شهادتهما [illegible]
[illegible]
[illegible] بعض المسلمين [illegible] نعوذ بالله [illegible] امرأة لا تقبل [illegible] النبي عليه السلام [illegible]
[illegible] امرأة [illegible] غضبت عليه وعلى صاحبه وحلفت الا تكلمه [illegible]
فلما حضرتها الوفاة اوصت ان تدفن ليلا ولا يصلي احد منهم عليها [illegible] ان النبي صلى الله عليه وآله [illegible] فاطمة [illegible]
يغضب لغضبك ويرضى لرضاك [illegible] عمر بن الخطاب احراق بيت امير المؤمنين عليه السلام وفيه امير المؤمنين وفاطمة
والحسن والحسين [illegible]
[illegible]
[illegible]
من [illegible] البيت [illegible] الحسن والحسين [illegible]
النبي عليه السلام [illegible]
[illegible] فاطمة [illegible] ابو بكر [illegible]
[illegible]
[illegible]
النبي عليه السلام [illegible]

بطلنر

المنبر ثم اكمل الخطبة [illegible] علي عليه السلام [illegible] فقال عليه السلام [illegible]
[illegible] السنة [illegible] ابي بكر [illegible]
[illegible] السنة [illegible] عمر بن الخطاب [illegible] **المطلب الثاني** ومنها قوله عن النبي عليه السلام
[illegible]
[illegible]
[illegible] النبي عليه السلام [illegible] سيد المرسلين ومنها [illegible]
[illegible] الحسن والحسين
[illegible]
[illegible]
[illegible] امير المؤمنين [illegible]
[illegible]
[illegible] اهل البيت [illegible]
[illegible] سلمان وابو ذر والمقداد وعمار [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] ومنها
انه [illegible] الموت يجوز على النبي صلى الله عليه وآله [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible] ابو بكر [illegible] انك ميت وانهم ميتون وقوله وما محمد الا رسول قد خلت
من قبله الرسل افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم [illegible]
[illegible] ومنها انه امر برجم امرأة [illegible] امير المؤمنين عليه السلام [illegible]
[illegible] لولا علي لهلك عمر ومنها انه امر برجم مجنونة فنبهه امير المؤمنين عليه السلام [illegible]
[illegible] لولا علي لهلك عمر [illegible] ومنها انه منع [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وآله [illegible] فاطمة عليها السلام [illegible]
[illegible] فقال كل الناس افقه من عمر حتى المخدرات في البيوت [illegible]
[illegible] فقال كل الناس افقه من عمر [illegible]
[illegible]

الدرة فلا فرع على لتفضيل اظهار الفتح وتضرب بخطا ولو كان الحد صحيحا لكان انه يجب بالمراة المظنة ومنها انه تسور على قوم في دارهم
على منكر فقالوا ان اخطانا في جهة فقد اخطأت في جهات تجسست وقد نهى الله تعالى وقال ولا تجسسوا ودخلت الدار من غير الباب والله تعالى يقول ولا تاتوا البيوت
من ظهورها واتوا البيوت من ابوابها ودخلت بغير اذن وقد قال الله تعالى لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا
وتسلموا على اهلها فلم يحر جوابا اجاب قاضي القضاة بان للامام ان يجتهد في ازالة
المنكر والحد يجب لاجل ان الامام يجب عليه ازالة المنكر لانه لا يجوز للامام ان يجتهد في قوم ومع عدم علمه والمظنة
ولهذا الحق الكذب والاخبار ونحو ذلك ومنها انه كان يعطي من بيت المال ما لا يجوز حتى انه كان يعطي عائشة وحفصة كل سنة
عشرة الاف درهم وحرم اهل البيت خمسهم وكان عليه ثمانون الف درهم من بيت المال ... وقد كان عليه السلام ... يعطي
رسول الله صلى الله عليه وآله لما اجاب قاضي القضاة بانه يجوز ان يفضل الامام ... التفضيل بسبب يقتضيه كما ... وغيره
ومنها انه عطل حد الله في المغيرة بن شعبة لما شهد عليه بالزنا ولقن الرابع الامتناع عن شهادته وقال له ارى وجه رجل لا يفضح
الله به رجلا من المسلمين فلجلج في شهادته ... ابي بكرة فلما شهد ذلك ... الشهود فحدهم وفضحهم فتجنب ان يفضح المغيرة وهو واحد وفضح
الثلاثة وعطل حد الله ووضعه في غير موضعه اجاب قاضي القضاة بانه انما درء الحد عنه ...
في دفعه ... السيد المرتضى كيف يجوز ان ... عن الحد ... القضية مع ان عمر كان ... المغيرة بقوله قد
الله ... ومنها انه كان يتلون في الاحكام حتى روي عنه انه قضى في الجد بسبعين قضية وروي بمائة قضية
وانه كان يفضل في ... الغنيمة ... في الاحكام ... ومنها انه قال متعتان
كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وانا انهى عنهما واعاقب عليهما ... وكيف يسوغ
له ان يشرع الاحكام وينسخها ويجعل اتباعه ... الرسول ... عن الهوى ... الا ما كان من عند الرسول
لا يجوز ان يكون كل الاحكام كذلك ... وان كان من عنده ... واجاب قاضي القضاة
بانه ... المتعة ... يجوز ان يكون ذلك برواية عن النبي عليه السلام ... انه نهى عنها ... وقت
كانتا على عهد رسول الله ... انه ... عليهما ولو كان ... الرسول ... والنهي
ذلك على سبيل الرواية ... الاجتهاد ... فقال ... وقد روى الشيخ
في الصحيحين ... متعة ... رسول الله صلى الله عليه وآله ... عن ... القران
قد نزل ... الحج والعمرة ... رسوله ... في ... امراة الى اجل الارجمته بالحجارة
... المتعة كانت ... لانه لو ... مع ... والنبي عليه السلام ... ادرءوا الحدود
بالشبهات ... روايتهم ... علمهم ... عن ... في الصحيحين ... تمتع

بتمتع

بالمتعة من القران الدفتين لا بانهم محمد رسول الله صلى الله عليه وآله ولا بكر حتى نهى عمر بن الخطاب عنها ... وفي الجمع
بين الصحيحين ... طرق ... ايام رسول الله صلى الله عليه وآله وابا بكر وبعض ايام عمر ... احمد بن حنبل في مسنده عن عمران
بن حصين ... نزلت متعة ... في كتاب الله وعملنا بها وفعلناها مع النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينزل القران بحرمتها ولم ينه عنها حتى مات ... وفي الجمع
... قال رجل ... عمر ... فقال ... حلال ... فقال ... الان ... نهى عنها ... الا كان
لا ... عنه وصنعها رسول الله صلى الله عليه وآله ... السنة ... بقول ... في ... الحجر ... في ... سنة
... المتعة ... في صحيحيهما والبخاري ... طرق جواز متعة ... وان عمر
... ان ... جميع المسلمين امر النبي صلى الله عليه وسلم ... ومع ايام ابي بكر ومنها انه منع من متعة الحج مع انه
قد ... كتابه ومنها قضية الشورى وقد ابدع فيها امورا فانه خرج بها عن الاختيار والنص جميعا وحصرها في ستة وقدم
كل واحد منهم ... ذكر ... لا يصلح ... ثم ... الاربعة ثم ... الواحد ووصفه
بالضعف والقصور ... وعثمان ... فالقول ما قاله ... قالوا ... فالقول الذي فيهم عبد الرحمن وذلك
لعلمه ان عليا وعثمان لا يجتمعان وان عبد الرحمن ... ثلاثة ايام وامر بضرب اعناقهم ... من الستة فوق
ثلاثة ايام وامر بقتل ... والذي ليس فيهم عبد الرحمن ... عمر ... ثم ... لكل واحد منهم
... ان يكون خليفة ... اما انت يا طلحة افلست ... قبض النبي عليه السلام ... زوجته ... فاحد
... ان ... ان ... رسول الله ... ان تنكح ازواجه من بعده ابدا ...
يا زبير فوالله ... في ... شيطان ... رجل شحيح واما انت
يا عثمان فوالله ... رقاب المسلمين ... لتقتلن واما انت يا عبد الرحمن
فانت رجل ... جميعا واما انت يا سعد ... ولقد ... امرك ... لو ... امركو
انت ... رسول الله ... فقال عمرو ... الله ... لو ...
... على المحجة البيضاء ... الاعلى هذا الا ... سلك بكم الطريق ... انه ... فكيف
... ان ... بحال ... والخلافة وكيف وصف كل واحد منهم بوصف قبيح ...
... ثم ... في ... ثم ... عبد الرحمن ... بضرب
... منهم وكيف امر بضرب رقبة من يخالف منهم ... ومن المعلوم انهم ... ذلك لانهم
... ان يجتهدوا ... رايهم ... الامام ... في ... وجب ...
الامر ... ثلاثة ثم امر بقتل من يخالف ... عبد الرحمن ... ذلك ...

ومن ابن الخطاب ونحوه خبر القضاة من المراد بالقصد انه تواترت طرق شتى اخبار لا يطعن بها وغير وجه فان هذا مناف للغرض بانهم لم يكونوا
العلم وطلبوا الامر بغير وجه من قول لم يرد جنازة ام ومنها انه ابدع في الدين ما لم يجز شرعا ان يجمع ذو مضجع مما يجمع على السواد ورتب
الجزية وكل هذا مخالف للكتاب والسنة لانه وضع حد الغنيمة للمقاتلين وللخمس ولم يحض على السنة ونطق في الجزية على كل من جزاه في الحكم
ان يكون في غنيمة واجاب قاضي القضاة بان قيام رمضان جائز ان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ثم يتركه وعزم المرتضى بان قيام رمضان بالجماعة بدعة
التراويح بدعة لان رسول الله صلى الله عليه وآله قد صلى انهى ان الصلاة بالليل في شهر رمضان في النافلة جماعة بدعة وصلاة الضحى بدعة الا
فلا تجمعوا في شهر رمضان في النافلة ولا تصلوا صلاة الضحى فان قليلا في سنة خير من كثير في بدعة الا وان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها
الى النار وخرج عمر في شهر رمضان ليلة فرأى المصابيح في المساجد فقال ما هذا فقيل له ان الناس قد اجتمعوا للصلاة التطوع فقال بدعة ونعم البدعة
فاعترف كما ترى انها بدعة وقد شهد رسول الله صلى الله عليه وآله ان كل بدعة ضلالة وسأل اهل الكوفة امير المؤمنين عليه السلام ان ينصب لهم
اماما يصلي بهم نافلة شهر رمضان فلما اجتمعوا زجرهم وعرفهم ان ذلك خلاف السنة فتركوه واجتمعوا لانفسهم وقدموا بعضهم فبعث اليهم
ابنه الحسن فدخل عليهم ومعه الدرة فلما رأوه تبادروا الابواب وصاحوا واعمراه وقيام شهر رمضان ايام الرسول عليه السلام ثبت عندنا لكن
على سبيل الانفراد ولم يأمر الرسول الا بصلاة في ذلك وهو عليه السلام لم يفعل بالجماعة وكان ذلك لم يقع في عهد رسول الله وبه البدع الفعلي ما رواه
الجمهور فان كان قد اصابوا في هذه الروايات كيف يجوز الاقتداء بمن طعن فيه في هذه المطاعن فان كان كاذبين فالذنب لهم والوزر عليهم في
تقليدهم حيث عرفوا كذبهم ونسبوا رواياتهم الى الصحة وجعلوها واسطة بينهم وبين ربهم **المطلب الثالث** في المطاعن التي رواها
الجمهور عن عثمان منها انه ولى امور المسلمين من لا يصلح لذلك ولا يؤتمن عليه ومن ظهر منه الفسق والفساد ومن لا علم له البتة مراعاة لحرمة القرابة
وعدولا عن مراعاة حرمة الدين وقد كان يجب عليه ذلك فولى الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر وفيه نزل قوله تعالى افمن كان
مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون المؤمن علي عليه السلام والفاسق الوليد بن عقبة على ما قال المفسرون وفيه نزل ان جاءكم فاسق
بنبأ فتبينوا وكان يصلي بالناس وهو سكران حتى تكلم فيه وتقيأ في محرابه وقد صلى بهم الصبح اربع ركعات قال لهم اتريدون ازيدكم
صلاة وولى سعيد بن العاص الكوفة وظهرت منه اشياء منكرة وقال انما السواد بستان لقريش تأخذ منه ما شاءت وتترك ما شاءت قالوا
اتجعل ما افاء الله علينا بستانا لك ولقومك وادى الامر الى ان منعوه من دخولها وتكلموا فيه وفي عثمان كلاما ظاهرا حتى كادوا يخلعون
عثمان فاضطر الى اجابتهم وعزله قهرا لا باختياره وولى عبد الله بن سعد بن ابي سرح مصر حتى تظلم منه اهل مصر فصرفه عنهم بمحمد بن ابي بكر ثم
كاتبه سرا بان يستمر على الولاية فابطن خلاف ما اظهر وامره بقتل محمد بن ابي بكر وغيره ممن يرد عليه فلما ظفر بذلك الكتاب كان سبب
حصره وقتله ومنها انه رد الحكم بن ابي العاص الى المدينة وقد طرده رسول الله صلى الله عليه وآله وكان قد طرده ونفاه عن المدينة
وامتنع ابو بكر من رده فصار بذلك مخالفا للسنة ولسيرة من تقدمه مدعيا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وعده برده من غير بينة واجاب
قاضي القضاة بانه نقل ان عثمان لما عوتب في ذلك ذكر انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وآله واعترض المرتضى بان هذا قول الخاصة

الم يرو احد ولا نقل كتاب ولا نعلم انه بنقله ولا بذكره كتاب وجده فان بعضهم روى واختلف في الجواب فروي في غضبه وعنه في
الحكم بن ابي العاص من ان قدم المدينة بعد الفتح اخرجه النبي صلى الله عليه وسلم الى الطائف وقال لا يساكنني في بلد ابدا لانه كان يتظاهر بعيب ابيه نحوا
عليه وآله وسلم والوقيعة فيه حتى اشتهر بذلك الى ان كان يعيب النبي صلى الله عليه وسلم في مشيته فطرده النبي صلى الله عليه وسلم ولعنه ولم يبق احد يعرفه الا يعلم انه
طريد رسول الله صلى الله عليه وآله فكلم عثمان ابا بكر في رده فابى وقال ما كنت لارد طريد رسول الله ثم كلم عمر فلم يقبل منه ما اراده ومات الرده
ثم لما ولي عثمان ادعى انه كان اذن له رسول الله صلى الله عليه وآله وكيف يخالف قول رسول الله ويرد على ابي بكر وعمر ان صح ان رسول الله
مكلف بحسن الكلام من هذا المعذور ومن اعتذر به عثمان عند ابي بكر وعمر وطلب منهما ما اراد به ما جاء به عن النبي عليه السلام وطلب ارده
وسعد وعبد الرحمن بن عوف وعمار بن ياسر قالوا انك ادخلت الحكم ومن معه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم اخرجهم وانا نذكرك بالله والاسلام ومعادك
فان لك معادا ومنقلبا وقد ابت ذلك الولاة قبلك ولم يطمع احد ان يكلمهما فيهم فهذا شيء نخاف الله فيه عليك فقال عثمان ان
قرابتهم مني حيث تعلمون وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله حيث كلمته اطمعني في ان يأذن لهم وانما اخرجهم لشيء بلغه عنهم وقد اخبرهم
امير المؤمنين عليه السلام انه لا احد شر منه ولا منهم ثم قال هل تعلم ان عمر قال لكنه انه ليحمل بني ابي معيط على رقاب المسلمين وانما نخاف
فتنة عثمان ما كان منكم احد يكون بمنزلته وعلي القرابة يبرهم ويتبع في المفسدة فلو كان السبيل الى الناس لفعله
نعمت يا علي عليه السلام وقد ولاه ثم بان لهم الامر وسيرتهم في غيره فقال امير المؤمنين عليه السلام ما يخدعونك
ومنها انه كان يؤثر اهله بالاموال العظيمة من بيت مال المسلمين حتى انه دفع الى اربعة نفر من قريش زوجهم بناته اربعمائة
الف دينار واعطى مروان ما في الحكم وانه اعطى غيره واجاب قاضي القضاة بانه ربما كان من ماله واعترض المرتضى بان المنقول خلاف ذلك
وقد روى الواقدي ان عثمان قال ان ابا بكر وعمر كانا يتناولان من هذا المال ذوي ارحامهما واني تأولت فيه صلة رحمي وروى الواقدي انه
بعث اليه ابو موسى الاشعري بمال عظيم من البصرة فقسمه عثمان بين ولده واهله بالصحاف فبكى زياد وروى الواقدي انه قدمت ابل
من ابل الصدقة فوهبها للحارث بن الحكم بن ابي العاص وولى الحكم بن ابي العاص صدقات قضاعة فبلغت ثلثمائة الف فوهبها له
الى ان قتل عثمان وانه اعطى سعيد بن العاص مائة الف درهم ومنها انه حمى الحمى عن المسلمين مع ان رسول الله صلى الله عليه وآله جعلهم
سواء في الماء والكلأ ومنها انه اعطى من بيت مال الصدقة المقاتلة وغيرها وهذا مما لا يجوز في الشرع واجاب قاضي القضاة
بجواز ان يكون فيه مصلحة واعترض المرتضى بان الله تعالى عين لها الاصناف فصرفها الى غيرهم لا يجوز الا بدليل حسن الاجتهاد وليس في
ذلك بينة توجب انه عمل بمصلحة الاجتهاد ومنها انه ضرب عبد الله بن مسعود حتى كسر بعض اضلاعه ومنعه عطاءه وكان مسعود الارزاق الى ان
عاده عثمان في مرض الموت وقال ما تشتكي قال ذنوبي قال فما تشتهي قال رحمة ربي قال الا ادعو لك طبيبا قال الطبيب امرضني
قال افلا آمر لك بعطائك قال منعتنيه وانا محتاج اليه وتعطينيه وانا مستغن عنه قال يكون لولدك قال رزقهم على الله قال
استغفر لي يا ابا عبد الرحمن قال اسأل الله ان يأخذ لي منك حقي ومنها انه ضرب عمار بن ياسر حتى صار به فتق

وكفناه

لان ابا ذر مات بالربذة وليس معه الا امرأته وغلامه وعهد اليهما ان غسلاه وكفناه ثم ضعاه على قارعة الطريق فاول ركب يمرون بكم قولوا لهم
هذا ابو ذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله فاعينونا على دفنه فلما مات فعلوا ذلك به واقبل ابن مسعود في ركب من العراق معتمرين فلم يرعهم
الا بجنازة على قارعة الطريق قد كادت الابل تطؤها فقام اليهم العبد وقال هذا ابو ذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله فاعينونا
على دفنه فبكى ابن مسعود وقال صدق رسول الله صلى الله عليه وآله تمشي وحدك وتموت وحدك وتبعث وحدك ثم نزل هو واصحابه
وواروه ومنها انه ضرب عمار بن ياسر حتى حدث به فتق وكان احد المتظلمين من اهل الاسلام على عثمان قديما منه وكان يقول قتلناه
كافرا وسبب ذلك انه كان في بيت مال المدينة سفط فيه حلي وجوهر فاخذ منه عثمان ما حلى به بعض اهله فاظهر الناس الطعن عليه في ذلك
وكلموه بالرد حتى غضب فقال لنأخذن حاجتنا من هذا الفيء وان رغمت انوف اقوام فقال له عمار اشهد الله ان انفي اول راغم من ذلك
فقال عثمان اعلي يا ابن المتكاء تجترئ خذوه ودخل عثمان ودعا به وضربه حتى غشي عليه ثم اخرج فحمل الى بيت ام سلمة فلم يصل الظهر
والعصر والمغرب فلما افاق توضأ وصلى وكان المقداد وعمار وطلحة والزبير وجماعة من الصحابة كتبوا كتابا عددوا فيه احداث عثمان
وخوفوه ربه واعلموه انهم مواثبوه ان لم يقلع فاخذ عمار الكتاب فقرأ منه صدرا فقال له عثمان اعلي تقدم من بينهم ثم امر غلمانه فمدوا بيديه ورجليه
ثم ضربه عثمان برجله على مذاكيره حتى حدث به فتق وكان كبيرا ضعيفا فغشي عليه وكان عمار يقول ثلاثة يشهدون على عثمان بالكفر
وانا الرابع ومنعهم الحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وقد ... ثم ... عثمان ... عن الملك ...
الاخشية وضعف البدن ... رسول الله صلى الله عليه وآله ... به ورسوله ... بكتابه وكان ... يقول
ماذا كرهتم من عثمان ... لا ادري ... الا ... اليه ... في فضل
المؤمنين ايمانا ... ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول عمار جلدة بين عيني ... عليهم ... الائمة ... الاشر
فقال عليه السلام ... الفئة الباغية ... وقع منه ... هذا العنف
وقد كان ابو جعفر ... علي ... ومنها انه حرم على ابي ذر مع تقدمه في الاسلام
حتى ضربه ونفاه الى الربذة ومنها انه حرم على ابي ذر مع تقدمه في الاسلام واجاب قاضي القضاة ... ابي ذر
لنفسه بذلك واعترضه السيد المرتضى ... المشهور انه نفاه ... فلما ... منه
منه اشخصه الى المدينة ثم نفاه منها الى الربذة ... عثمان ... للامام ان ... فلما ... تقضي
كعب الاحبار ... فقال له ابو ذر يا ابن اليهودية ... عثمان ... وتولى ...
بالشام فاظهر ... ابو ذر ... معاوية ... ابو ذر يقول والله لقد حدثت
اعمال ما اعرفها والله ... ولا سنة نبيه ... وباطلا يحيا وصادقا مكذبا واثرة بغير تقى
... معاوية

انه قال ... امير المؤمنين عليه السلام ...

...

الى عثمان فيه ان ابا ذر ... فكتب عثمان ... فحمله ... مع ... ليلا ونهارا وحمله على بعير ليس عليه
الا قتب الى ان قدم المدينة وقد سقط لحم فخذيه من الجهد ... فبعث اليه عثمان ... حتى
... الى الربذة فلم يزل بها حتى مات ... ولما دخل
قال له انت الذي ... يا جندب فقال ابو ذر انا جندب وسماني رسول الله صلى الله عليه وآله عبد الله فاخترت اسم رسول الله صلى الله عليه وآله
قال عثمان انت الذي تزعم انا نقول يد الله مغلولة وان الله فقير ونحن اغنياء فقال ابو ذر لو كنتم لا تزعمون ذلك لانفقتم
مال الله على عباده ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اذا بلغ بنو ابي العاص ثلاثين رجلا جعلوا مال الله دولا
وعباده خولا ودين الله دخلا فقال عثمان للجماعة هل سمعتم هذا من رسول الله فقال علي عليه السلام ... سمعت رسول
الله صلى الله عليه وآله يقول ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء على ذي لهجة اصدق من ابي ذر فنفاه الى الربذة وروى الواقدي
ان ابا الاسود الدؤلي قال كنت احب لقاء ابي ذر لاسأله عن سبب خروجه فنزلت الربذة فقلت له الا تخبرني اخرجت من المدينة
طائعا ام مكرها قال كنت في ثغر من ثغور المسلمين ... فاخرجت الى المدينة فقلت ... ودار هجرتي فاخرجت منها الى ما
ترى ثم قال بينا انا ذات ليلة نائم في المسجد اذ مر بي رسول الله صلى الله عليه وآله فضربني برجله وقال لا اراك نائما في المسجد فقلت
... غلبتني عيني فنمت فيه قال كيف تصنع اذا اخرجت منه فقلت اذا الحق بالشام فانها ارض مقدسة وارض بقية الاسلام وارض
الجهاد قال كيف تصنع اذا اخرجت منها فقلت ارجع الى المسجد قال كيف تصنع اذا اخرجت منه قلت اخذ سيفي فاضرب به
فقال صلى الله عليه وآله ... انسق معهم حيث ساقوك ... فسمعت واطعت وانا ... الله ...
وهو آثم في جنبي ... من الروايات ... ومنها انه عطل الحد الواجب على عبيد الله بن عمر بن الخطاب
حيث قتل الهرمزان مسلما فلم يقده به وكان امير المؤمنين عليه السلام يطلبه بذلك قال ... ان ...
ان امير المؤمنين عليه السلام كان يطلبه ليقتله ... اجاب المرتضى بانه ليس ...
... وكان ... ولم يكن لعثمان ...
... ايام عمر وكان ... وقد ... ابنة الهرمزان ...
... ابو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة ... عثمان ...
... وحمله الى الكوفة ... المسلمون ... الكلام ...
لجميع المسلمين ... للامام العفو ... امير المؤمنين ...
... معاوية ومنها انه ... ثلاثة ايام لم ... ولا انكروا ... من اهل
... الانصار ... ولا ... عنه ...

وروى عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال قتله الله وانا معه اى انا مع الله احكم بالحكم بيانه وروى الواقدي ان اهل المدينة منعوا من الصلوة
عليه حتى حملوه بين المغرب والعتمة فلم يشيعه الا مروان وثلثة من مواليه ولما احسوا بذلك رموه بالحجارة وذكروه باسوء الذكر ولم
يقع التمكن من دفنه الا بعد ان انكر امير المؤمنين عليه السلام المنع من دفنه **ومنها** انه كان يستهين بالشرايع ويجترئ على مخالفتها لما ثبت في
صحيح مسلم ان امرأة دخلت على زوجها فولدت لستة اشهر فذكر ذلك لعثمان فامر برجمها فدخل اليه علي عليه السلام فقال ان الله عز
وجل يقول وحمله وفصاله ثلثون شهرا وقال ايضا وفصاله في عامين قال فوالله ما عند عثمان الا ان بعث اليها فرجمت
ايجوز ان يقول بهذا القول ويقدم على قتل امرأة مسلمة بغير ذنب وقد قال الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه
جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا اليما وقال تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما
انزل الله فاولئك هم الفاسقون وفي الجمع بين الصحيحين ان عثمان وعليا حجا ونهى عثمان عن المتعة وفعلها امير المؤمنين عليه السلام
واتى بعمرة التمتع فقال عثمان انهى الناس وانت تفعله فقال ما كنت لادع سنة رسول الله لقول احد وفي الجمع بين الصحيحين
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى صلوة المسافر بمنى وغيره ركعتين وكذا ابو بكر وعمر وعثمان في صدر خلافته ثم اتمها اربعا وفيه عن
عبد الله بن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وآله بمنى ركعتين وابو بكر وعمر وعثمان صدرا من خلافته ثم ان عثمان صلى بعد اربعا
وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من عدة طرق ان النبي صلى الله عليه وآله صلى في السفر دائما ركعتين فكيف جاز من عثمان تغيير
الشرع وتبديله وفي تفسير الثعلبي في قوله تعالى ان هذان لساحران قال عثمان ان في المصحف لحنا وستقيمه العرب بالسنتهم فقيل له
الا تغيره فقال دعوه فانه لا يحلل حراما ولا يحرم حلالا وفي صحيح مسلم ان رجلا مدح عثمان فجثا المقداد على ركبتيه وكان رجلا
ضخما فجعل يحثو في وجهه الحصى مع ان المقداد كان رجلا عظيم الشأن كبير المنزلة حسن الراي فيه النبي عليه السلام انه قد تقدم
وهذا يدل على سقوط مرتبة عثمان عنده وانه لا يستحق المدح مع ان الحصى به كان يمدح بعضهم بعضا من غير نكير **ومنها** جرأته على
رسول الله صلى الله عليه وآله روى الحميدي في تفسير قوله تعالى ولا تنكحوا ازواجه من بعده ابدا قال السدي لما توفي ابو سلمة وخنيس
بن حذافة وتزوج النبي عليه السلام امرأتيهما ام سلمة وحفصة قال طلحة وعثمان اينكح محمد نساءنا اذا متنا ولا ننكح نساءه اذا
مات والله لو قد مات لاجلنا على نسائه بالسهام وكان طلحة يريد عائشة وعثمان يريد ام سلمة فانزل الله تعالى وما كان لكم ان
تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا وانزل ان تبدوا شيئا او تخفوه وانزل ان الذين يؤذون الله ورسوله
لعنهم الله في الدنيا والآخرة **ومنها** ما رواه السدي من الجمهور في تفسير قوله تعالى ويقولون آمنا بالله وبالرسول الآيات قال السدي
نزلت هذه في عثمان قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وآله بني النضير فقسم اموالهم فقال عثمان لعلي ائت رسول الله صلى الله عليه وآله
فسله ارض كذا وكذا فان اعطاكها فانا شريكك فيها وآتيه انا فاساله اياها فان اعطانيها فانت شريكي فيها فسأله عثمان اولا فاعطاه
اياها فقال له علي اشركني فابى عثمان فقال بيني وبينك رسول الله صلى الله عليه وآله فابى ان يخاصمه الى رسول الله صلى الله عليه وآله

فقيل

فقيل له انطلق معه الى النبي صلى الله عليه وآله فقال هو ابن عمه واخاف ان يقضي له فنزلت قوله تعالى واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم الى قوله اولئك
هم الظالمون فلما بلغ عثمان ما انزل الله فيه اتى النبي صلى الله عليه وآله فاقر لعلي بالحق **ومنها** ما رواه السدي في تفسير قوله تعالى يا ايها
الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض الآية قال السدي لما اصيب النبي عليه السلام باحد قال عثمان لالحقن
بالشام فان لي به صديقا من اليهود فلآخذن منه امانا فاني اخاف ان يدال علينا اليهود وقال طلحة لالحقن بالشام فان لي به صديقا
من النصارى فلآخذن منه امانا فاني اخاف ان يدال علينا النصارى قال السدي فاراد احدهما ان يتهود والآخر ان يتنصر
فاقبل طلحة الى النبي عليه السلام وعنده علي عليه السلام فاستاذنه طلحة في المسير الى الشام وقال ان لي بها مالا آخذه ثم انصرف فقال النبي صلى
عن مثلها من حال تخذلنا وتخرج وتدعنا فاكثر على النبي صلى الله عليه وآله من الاستيذان فغضب علي عليه السلام وقال يا رسول
الله ائذن لابن الحضرمية فوالله لا عز من نصره ولا ذل من خذله فكف طلحة عنه وذلك فانزل الله تعالى فيهم ويقول الذين آمنوا اهؤلاء الذين اقسموا
بالله جهد ايمانهم انهم لمعكم حبطت اعمالهم يقول انه يحلف لكم انه مؤمن معكم فقد حبطت عمله بما دخل فيه من امر الاسلام
حين نافق فيه **المطلب الرابع** في مطاعن معاوية وهي اكثر من ان تحصى وقد روى الجمهور منها اشياء كثيرة منها ما رواه الحميدي في الجمع
بين الصحيحين قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار فقتله معاوية
فلم يسمع معاوية وفيه اعنى رواية قتله [illegible] قال ابن عباس فيه قتل رسول الله صلى الله عليه وآله حمزة لانه جاء به الى الكفار
ومنها ما رواه ابو المنذر هشام بن محمد السايب الكلبي في كتاب المثالب قال كان معاوية لاربعة لعمارة بن الوليد بن المغيرة
المخزومي ولمسافر بن عمرو ولابي سفيان ولرجل آخر سماه [illegible] قال وكانت هند امه من المغيلمات وكانت احب الرجال اليها
السودان وكانت اذا ولدت اسود قتلته واما حمامة فهي بعض جدات معاوية كانت لها راية بذي المجاز يعني من ذوات
الرايات في الزنا وادعى معاوية بناحية زيادا وكان له مدع يقال له ابو عبيد عبد بني علاج من ثقيف فاقدم معاوية على تكذيب ذلك
الرجل مع ان زيادا ولد على فراشه وادعى معاوية ان ابا سفيان زنا بوالدة زياد وهي عند زوجها المذكور وان زيادا ابن ابي سفيان
فانظر الى هذا الرجل الذي يلقبه القوم الذين يعتقدون فيه الخلافة وانه خليفة الله في ارضه والواسطة بينهم وبين ربهم ويقبلون
عنه ما دلهم ولم يقبح زناه وان اباه زنا [illegible] بل يفتخر بمن قال [illegible] اسم الرجس لابيه **ومنها** انه لعنه رسول
الله صلى الله عليه وآله ودعا عليه روى مسلم في الصحيح عن ابن عباس قال كنت العب مع الصبيان فجاء رسول الله صلى الله عليه
وآله فتواريت خلف باب قال فجاء فحطأني حطأة وقال اذهب فادع لي معاوية قال فجئت فقلت هو يأكل فقال لا اشبع الله بطنه
قال حسين ابن المثنى قلت لامية ما حطأني قال قفدني قفدة ولم يكن عنده معاوية من اشد المنافقين لما دعا عليه رسول الله صلى
الله عليه وآله لانه كما وصفه الله تعالى وانك لعلى خلق عظيم وقال في حقه فلا تذهب نفسك عليهم حسرات فلعلك باخع نفسك
على آثارهم ومن تجاوزت شفقته على الكفار كيف يدعو على مسلم عنده وقال ان تستغفر لهم سبعين مرة فقال عليه السلام لازيدن على السبعين

وقد ورد في تفسير الكشف لعمري حلبي عظيم ان النبي عليه السلام كان كلما اذاه الكفار من قومه قال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون فلو لم يكن عنده
منافق الحلال لم لم يحوله ولا بهم عوعليه وكيف جاز لمعوية ان يعتذر بالاكل مع انه عليه السلام قال لا يؤمن عبد حتى اكون احب اليه من نفسه
واهله وماله وولده حتى دعا النبي عليه السلام عليه مع انه ما ينطق عن الهوى فيكون الدعاء استجيب **ومنها** انه خاصم عليا عليه السلام
وقتل صحب كثيرا لا يحصى من المسلمين وادخل الشبهة على اكثر التابعين مع ان الامر لعلي عليه السلام بالاجماع عندهم ووجب لبيه المسلمين
والمنقول من النبي عليه السلام وتحقيقه من بسط العصمة **ومنها** انه ادعى الخلافة من غير بن الخطاب ورد في الحديث الجمع بين
الصحيحين قال عبد الله بن عمر لما دخل معوية المدينة وهو جالس يوما في المسجد وكثر الناس يسلمون عليه بالخلافة وانا جالس في
حفصة وهي تمشط راسها سيطلق فتنة كان امر الناس باستين وليس لي دخل في هذا الامر واستحقت ولم يجعل لي من
الامر شيا فقالت الحق بهم فانهم منتظرونك وخشي ان يكون في احتباسك عنهم بوجب فرقة فلم تدعني حتى ذهب فلما تفرق
الناس خطب معوية فقال من اراد ان يتكلم في هذا الامر فليطلع لنا قرنه فلنحن احق به منه ومن ابيه قال الحميدي في بلاد
عبد الله بن عمر ان يكتب معوية من ذلك ... فقد ارتكب غير الخطا ... الخلافة
وان كان باطلا كيف يجوز تقديمه على طوائف المسلمين **ومنها** ان النبي صلى الله عليه واله كان يلعنه دائما ويقول اللهم العن الطليق
ابن الطليق اللعين بن اللعين وقال اذا رايتم معوية على منبري فاقتلوه وكان من المؤلفة قلوبهم ولم يزل مشركا مدة كون
النبي صلى الله عليه واله مبعوثا يكذب بالوحي ويهزاء بالشرع وكان يوم الفتح باليمن يطعن على رسول الله صلى الله عليه واله
ويكتب الى ابيه صخر يعيره بالاسلام ويقول له صبوت الى دين محمد وفضحتنا حتى يقول الناس ان ابن هند تخلى عن العزى وكان الفتح في شهر
رمضان لثمان سنين من الهجرة ومعوية مقيم على الشرك هاربا من النبي عليه السلام لانه قد اهدر دمه وهرب الى مكة فلما لم يجد له ماوى
صار الى النبي عليه السلام مضطرا فاظهر الاسلام وكان اسلامه قبل موت النبي عليه السلام بخمسة اشهر وطرح نفسه على العباس
حتى شفع له عند النبي عليه السلام فعفى عنه ثم شفع اليه يكون من جملة خمسة عشر يكتب له الرسائل **ومنها** انه روى عبد الله
بن عمر قال اتيت النبي عليه السلام فسمعته يقول يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتي فطلع معوية **ومنها** ان النبي صلى الله
عليه واله كان قائما يوم يخطب فاخذ معوية بيد ابنه يزيد وخرج ولم يسمع الخطبة فقال عليه السلام لعن الله القائد والمقود اي
يوم يكون لهذه الامة من معوية **ومنها** انه سب امير المؤمنين عليه السلام مع الايات التي نزلت في تعظيمه وامر الله تعالى
عليه بالاستعانة به في الدعاء يوم المباهلة ومواخاة النبي عليه السلام له واستمر سبه ثمانين سنة الى ان قطعه عمر بن عبد العزيز
وقد قيل اعمى الله ... بسبه وسيفه خضب تكم اعواد **ومنها** انه سم مولانا الحسن بن علي عليهما السلام وقتل ابنه
يزيد مولانا الحسين عليه السلام ونهب نساءه وهدم الكعبة ونهب المدينة واخاف اهلها وكرجه نبيه النبي عليه السلام
واكلت امه كبد حمزة عليه السلام فما ادري كيف عدوا الفضل عقله الى حيابة من احاطت به هذه الرذايل **ومنها** انه نزل في حقه

دنى للسادة

وحي لسناد

دحض انسابه ولنجيه المعونة في القرآن **ومنها** ان ابن قطب ابا سعيد اسماعيل بن علي السمان الحنفي ذكر في كتاب مثالب بني امية وشيخ
ابو الفتوح محمد بن جعفر بن محمد الهمداني في كتابه بهجة المستفيد ان مسافر بن ابي عمرو بن امية بن عبد شمس كان ذا جمال وسخاء
عشق هندا وجامعها سفاحا فاشتهر ذلك في قريش وحملت هند فلما ظهر السفاح هرب مسافر من ابيها عتبة الى الحيرة وكان
فيها سلطان العرب عمرو بن هند فطلب عتبة ابا سفيان ووعده بمال جزيل وزوجه ابنته هندا فوضعت بعد ثلثة
اشهر معوية ثم ورد ابو سفيان ووعده بمال جزيل وزوجه ابنته هندا فوضعت بعد ثلثة اشهر معوية ثم ورد ابو سفيان على عمرو بن
هند فسأله مسافر عن حال هند فقال انه تزوجها فمرض مسافر ومات **ومنها** ما رواه صاحب كتاب الهاوية ان معوية
قتل اربعين الفا من المهاجرين والانصار واولادهم وقد قال النبي صلى الله عليه واله من اعان على قتل امرء مسلم ولو بشطر
كلمة لقى الله يوم القيمة مكتوبا على جبهته ايس من رحمة الله وفيه عن ابن مسعود لكل شيء آفة وآفة هذا الدين بنو امية وما
في ذلك اكثر من ان تحصى فلينظر العاقل المنصف هل يجوز له ان يجعل مثل هذا الرجل واسطة بينه وبين ربه عز وجل وانه يجب
طاعته على جميع الخلق وقد نقل الجمهور ما وصفناه وذكر ان فضل معوية معروف عنده كل احد حتى ... وروى الجمهور ان اروى
بنت الحارث بن عبد المطلب دخلت على معوية في خلافته بالشام وهي يومئذ عجوز كبيرة فلما راها قال اهلا ومرحبا بك
يا خاله قالت كيف انت يابن اخي لقد كفرت يد النعمة واسات لابن عمك الصحبة وتسميت بغير اسمك واخذت غير حقك
بلا بلاء كان منك ولا من ابيك ثم كفرتم بما جاء به محمد عليه السلام فاتعس الله منكم الجدود واضرع منكم الخدود حتى رد الله
الحق الى اهله وكانت كلمة الله هي العليا ونبينا هو المنصور عليه السلام على كل من ناواه ولو كره المشركون فكنا اهل
البيت اعظم الناس في هذا الدين بلاء وعظم اهله عناء وقدرا حتى قبض الله نبيه عليه السلام مغفورا ذنبه مرفوعة منزلته
شريفا عند الله مرضيا فوثب علينا بعده بنو تيم وعدي وبنو امية فانت منهم تهتدي بهداهم وتقصد قصدهم فصرنا بحمد الله
فيكم اهل البيت بمنزلة قوم موسى من آل فرعون يذبحون ابناءهم ويستحيون نساءهم وصار سيدنا فيكم بعد نبينا عليه السلام
بمنزلة هارون من موسى حيث قال يابن ام ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني ولم يجتمع بعد رسول الله صلى الله عليه واله شمل ولم يسهل
وعث وغايتنا الجنة وغايتكم النار فقال لها عمرو بن العاص ايتها العجوز الضالة اقصري عن قولك وغضي من طرفك قالت من انت
قال انا عمرو بن العاص قالت يابن النابغة اربع على ظلعك واعن بشان نفسك فانت من قريش في اللباب حسبها ولا صحيح
نسبها ولقد ادعاك خمسة من قريش كلهم يزعم انك ابنه ولقد رايت امك ايام منى بمكة تكسب الخطيئة وتبرك عليها لعبد
عبيدها ... وسهم والاخير ... اكثر من ان تحصى ورد عليه
المطلب الخامس في بيان ما رواه الجمهور في حق الصحابة وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند سهل بن سعد في الحديث
الثمانين من المتفق عليه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول انا فرطكم على الحوض من ورد شرب ومن شرب لم يظمأ ابدا

وليردن على اقوام اعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم قال ابو حازم فسمع النعمان بن ابي عياش وانا احدثهم هذا الحديث فقال هكذا سمعت
سهلا يقول فقلت نعم قال وانا اشهد على ابي سعيد الخدري لسمعته يزيد يقول فاقول انهم مني فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول
سحقا سحقا لمن بدل بعدي وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من المتفق عليه في الحديث الستين من مسند عبد الله بن عباس قال
ان النبي صلى الله عليه وآله قال الا انه سيجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب اصحابي فيقال انك لا تدري
ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل
شيء شهيد ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم قال فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم وفي
الجمع بين الصحيحين للحميدي ايضا في الحديث الثامن والثلاثين بعد المائتين من المتفق عليه من مسند انس بن مالك قال ان النبي صلى الله
عليه وآله ليردن على الحوض رجال ممن صاحبني حتى اذا رايتهم ورفعوا الي رؤسهم اختلجوا فاقول يا رب اصحابي اصحابي فيقال لي انك
لا تدري ما احدثوا بعدك وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي ايضا في الحديث السابع والستين بعد المائتين من المتفق عليه من مسند
ابي هريرة من عدة طرق قال قال النبي صلى الله عليه وآله بينا انا قائم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فيقول
هلموا فاقول الى اين فيقول الى النار والله فقلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج
رجل من بيني وبينهم فيقول هلموا فاقول الى اين فيقول الى النار والله فاقول ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه يخلص
منهم الا مثل همل النعم وروى نحو ذلك من عدة طرق في مسند عائشة ومن عدة طرق في مسند اسماء بنت ابي بكر ومن
عدة طرق في مسند ام سلمة ومن عدة طرق في مسند سعيد بن المسيب كل ذلك في الجمع بين الصحيحين وفي الجمع بين الصحيحين ايضا في
مسند عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله انا فرطكم على الحوض وليرفعن الي رجال منكم حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم
اختلجوا دوني فاقول يا رب اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك وروى نحو ذلك في مسند حذيفة بن اليمان في الحديث الخامس
من المتفق عليه وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي في مسند ابي الدرداء في الحديث الاول من صحيح البخاري قالت ام الدرداء
دخل علي ابو الدرداء وهو مغضب فقلت ما اغضبك فقال والله ما اعرف فيهم من امر محمد شيئا الا انهم يصلون جميعا وفي الجمع
بين الصحيحين في الحديث الاول من صحيح البخاري في مسند انس بن مالك عن الزهري قال دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكي
فقلت ما يبكيك قال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت وفي حديث آخر منه ما اعرف
شيئا مما كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله قيل الصلوة قال اليس قد ضيعتم منها ما ضيعتم فيها وفي الجمع بين الصحيحين
في مسند ابي عبيدة ومعاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وآله قال اول دينكم نبوة ورحمة ثم ملك ورحمة ثم ملك وجبرية ثم ملك
عض يستحل فيه الخمر والحرير وفي الجمع بين الصحيحين في الحديث السادس [illegible] من المتفق عليه من مسند ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وآله قال مثلي كمثل رجل استوقد نارا فلما اضاءت ما حولها جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن فيها فجعل

بحجز

بحجزهن ويغلبنه فيقتحمن فيها قال وذلك مثلي ومثلكم انا آخذ بحجزكم هلموا عن النار هلموا عن النار فتغلبوني فتقحمون فيها وفي الجمع بين الصحيحين
في الحديث الثالث عشر من مسند ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وآله قال انما اخاف على امتي الائمة المضلين واذا وقع عليهم السيف لا يرفع عنهم
الى يوم القيمة فما يقوم الساعة حتى تلحق حي من امتي بالمشركين وحتى تعبد الفئام من امتي الاوثان وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي في الحديث
التاسع والاربعين من افراد البخاري من مسند ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي ما اخذ القرون قبلها
شبرا بشبر وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم قال ومن الناس الا اولئك وفي الجمع بين الصحيحين في الحديث الثالث
والستين من المتفق عليه من مسند ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا
بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن وروى [illegible] في حديث طويل
في صفة الحوض قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله انا فرطكم على الحوض من مر علي شرب ومن شرب لم يظمأ ابدا وليردن علي اقوام اعرفهم
ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم فاقول انهم مني فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا لمن غير بعدي ومن تغير الكتاب
العزيز وقوع اكثر الكبائر منهم ومن الفرار من الزحف فقالت ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم
الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين وكانوا اكثر من عشرة آلاف نفر فلم يتخلف معه الا تسعة نفر من بني هاشم وهم علي بن ابي طالب والعباس
وابنه الفضل وربيعة وابو سفيان ابنا الحارث بن عبد المطلب وعبد الله بن الزبير بن عبد المطلب وعتبة ومعتب ابنا ابي لهب
وعبد الله بن العباس وايمن بن ام ايمن وقد سلمه الباقون الى الاعداء للقتل ولم يخشوا العار ولا [illegible] وآثروا الحيوة الدنيا الفانية
على دار البقاء ولم يستحيوا من الله تعالى ولا من نبيهم وهو يراهم عيانا وقال الله تعالى واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك
قائما روى انهم كانوا اذا سمعوا [illegible] بتجارة تركوا الصلوة مع رسول الله [illegible] وكذلك اللهو [illegible] في زمانه عليه السلام
مع هيبته [illegible] فكيف يستبعد منهم [illegible] بعد موته وغيبته عنهم بالكلية وقال الله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات فان اعطوا منها
رضوا [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله وهم من صحابته وقال الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند انس بن مالك في الحديث
الحادي عشر من المتفق عليه ان اناسا من الانصار قالوا يوم حنين حين افاء الله على رسوله من اموال هوازن ما افاء فطفق
رسول الله صلى الله عليه وآله يعطي رجالا من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا
تقطر من دمائهم وقال الحميدي في الحديث الثالث عشر من المتفق عليه ان اناسا من الانصار قالوا يوم حنين حين افاء الله على رسوله
ما افاء من اموال هوازن فطفق رسول الله صلى الله عليه وآله يعطي رجالا من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله
لرسول الله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم وقال الحميدي في الحديث [illegible] الانصار قالت [illegible] شدة
حتى [illegible] ويعطي الغنائم [illegible] فبلغ رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] في حديث [illegible]
من [illegible] النبي صلى الله عليه وآله قال [illegible] ستجدون بعدي اثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله

ورسوله على الكفر قال انس فلم يقبر وروى مسلم في الصحيح في حديث عائشة في قصة الافك قالت فقام رسول الله صلى الله عليه وآله
على المنبر فاستعذر من عبد الله بن ابي سلول قالت فقال وهو على المنبر يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل بلغ اذاه في اهل بيتي فوالله
ما علمت على اهلي الا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ وقال انا اعذرك
منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا الخزرج امرتنا ففعلنا امرك قالت فقام سعد بن عبادة
وهو سيد الخزرج وكان رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد بن معاذ كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام اسيد بن
حضير وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان
الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله قائم على المنبر فلم يزل النبي عليه السلام يخفضهم حتى سكتوا وسكت فلينظر
العاقل الى المقلد في هذه الاحاديث المتفق على صحتها عندهم كيف قد بلغوا الغاية في تقبيح ذكر الانصار وفضائحهم و
صحبتهم لنبيهم عليه السلام في حياته وقلة احترامهم له ورد كلمته الشريفة وكيف احوجوه الامر الى ترك قطع الخطبة ومنعوه من الانتقام
من المنافق عبد الله بن ابي سلول ولم يمكنوه من الانتقام من رجل واحد حيث كان عندهم منافقا فاسدا منه وخالفوه وتنافسوا عليه
واقتدروا على الامساك فكيف يكون حال اهل بيته مع هؤلاء القوم وروى الحميدي في مسند ابي هريرة في صحيح مسلم من المتفق ان النبي
صلى الله عليه وآله لما فتح مكة وقتل جماعة من اهلها فجاء اليه ابو سفيان بن الحارث بن هاشم فقال يا رسول الله ابيدت خضراء قريش فلا قريش
بعد اليوم فقال من دخل دار ابي سفيان فهو آمن ومن القى سلاحه فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن فقالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل
فقد ادركته رغبة في قريته ورأفة بعشيرته وفي رواية اخرى اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قرابته فلينظر العاقل الى
الكثير من الانصار مثل هذا القول في حقه عليه السلام وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عائشة من المتفق عليه ان
النبي صلى الله عليه وآله قال لها يا عائشة لولا ان قومك حديث عهدهم بجاهلية وفي رواية اخرى حديث عهد بكفر وفي رواية
بشرك واخاف ان تنكر قلوبهم لامرت بالبيت فهدم فادخلت فيه ما اخرج منه والصقته بالارض وجعلت له بابا شرقيا وبابا غربيا
وبلغت به اساس ابراهيم عليه السلام فانظر ايها المنصف كيف وقد ثبت في صحاح احاديثهم ان النبي عليه السلام كان يتقي قوم
عائشة وهم من اعيان المهاجرين والصحابة عن ان يهدموا بنا في هدم الكعبة واصلاح بنائها فكيف لا يحتمل الاختلال بعده في
اهل بيته الذين خلفوا امامهم واعانوا عداهم وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن عمرو بن
العاص في الحديث الثاني عشر من افراد مسلم قال ان النبي صلى الله عليه وآله قال اذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم
اي قوم انتم فقال عبد الرحمن بن عوف نكون كما امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال عليه السلام بل تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون
ثم تتباغضون وفي رواية ثم تنطلقون الى مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض وهذا ذم منه
عليه السلام لاصحابه وفي الجمع بين الصحيحين في مسند المسيب بن حزن بن ابي وهب من افراد البخاري ان سعيد بن المسيب

حدثه ان جده حزنا قدم على النبي عليه السلام فقال ما اسمك فقال حزن فقال بل انت سهل قال ما انا بمغير اسما سمانيه ابي وفي رواية قال
لا اغير اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب فما زالت فينا الحزونة بعد فهذا ابى له ان يطاوع النبي عليه السلام فيما لا ضرر به
فيما ينفعه فكيف لا يخالفونه بعده فيما ينفعهم وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من المتفق عليه من مسند ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وآله قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان آمر بحطب فيحطب ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها ثم آمر رجلا فيؤم الناس
ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا او مرماتين حسنتين لشهد العشاء وهذا ذم
من النبي عليه السلام لجماعة من اصحابه حيث لم يحضروا الصلاة جماعة معه وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند حذيفة بن اليمان
من رواية ابن زيد قال كنا عند حذيفة فقال رجل لو ادركت النبي عليه السلام قاتلت معه فابليت فقال حذيفة انت كنت تفعل ذلك
لقد رايتنا مع النبي عليه السلام ليلة الاحزاب واخذتنا ريح شديدة وقر فقال صلى الله عليه وآله الا رجل ياتيني بخبر القوم
جعله الله معي يوم القيامة فسكتنا فلم يجبه منا احد ثم قال الا رجل ياتينا بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة فلم يجبه منا احد فقال قم يا
حذيفة قال فلم اجد بدا اذ دعاني باسمي الا ان اقوم فقال اذهب فأتني بخبر القوم ولا تذعرهم علي فلما وليت من عنده جعلت
كاني امشي في حمام حتى اتيتهم فرأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت
قول النبي عليه السلام لا تذعرهم علي ولو رميته لاصبته فرجعت وانا امشي في مثل الحمام فلما اتيته فاخبرته بخبر القوم وفرغت
وقررت فالبسني عليه السلام من فضل عباءة كانت عليه يصلي فيها فلم ازل نائما حتى اصبحت فلما اصبحت قال قم يا نومان وان هذا يدل
على التهاون في امره عليه السلام والاعراض عن مطالبه وقلة القبول منه وترك الموافقة له وهم في ايام الحياة على ثقة
منه فكيف يستبعد منهم المخالفة بعد موته عليه السلام وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من افراد البخاري من مسند ابن
عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا
فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا وجعل خالد يقتل ويأسر ودفع الى كل رجل منا اسيره حتى اذا كان يوم امر خالد ان يقتل
كل واحد منا اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا الى رسول الله صلى الله عليه
وآله فذكرناه فرفع يديه وقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين ولو كان ما فعله صوابا لم يتبرأ منه الرسول عليه السلام
منه وانما كان خالد قد خالف في حياته وخالف في امره فكيف به وبغيره بعد موته عليه السلام وروى احمد بن حنبل في مسنده من طرق
عدة ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعث براءة مع ابي بكر الى اهل مكة فلما بلغ ذا الحليفة بعث عليا عليه السلام فقال ادرك
ابا بكر حيثما لحقته فخذ الكتاب منه فاذهب به الى مكة فاقرأه عليهم قال فلحقه بالجحفة فاخذ منه الكتاب فرجع ابو بكر
الى النبي عليه السلام وقال يا رسول الله نزل في شيء قال لا ولكن جبرئيل جاءني وقال لا يؤدي عنك الا انت او رجل منك وروى
البخاري في صحيحه وفي الجمع بين الصحاح الستة من صحيح ابي داود وصحيح الترمذي عن عبد الله بن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله

وعزل ابابكر وامره ان ينادي في الموسم ببراءة ثم اردفه بعلي فلقيا ابابكر في الطريق ان يرجع رفعا قد رسول الله صلى الله عليه واله العضبا
فقام ابو بكر فرقا فقال احدث فيّ امر قال ابشر على السلام كذا بامر رسول الله صلى الله عليه واله فيه ان عليا ينادي بها الا انه
فانه لا يبلغ عني الا انا او رجل مني فانطلق وقام علي عليه السلام ايام التشريق فنادى ذمة الله ورسوله بريئة من كل مشرك فسيحوا
في الارض اربعة اشهر ولا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت بعد اليوم عريان ولا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ورواه الثعلبي
في تفسير براءة وروى غيره ان ابابكر رجع الى رسول الله صلى الله عليه واله فقال انزل فيّ شيء فقال لا ولكن لا يبلغ عني غيري او رجل
مني فلا ينبغي لاداء ابيات براءة وتبليغها كيف يستحق التعظيم المفرط في الغاية وتقديمه على من عزله وكان هو المؤدى
ولكن صدق الله العظيم فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور فلينظر العاقل في هذه القضية وليعلم
ان الله تعالى لو لم يرد اظهار فضيلة مولانا امير المؤمنين عليه السلام وان ابابكر لا يصلح ان يبايعه لما رده بعد خروجه من
المدينة على اعين الخلائق او كان منعه من الخروج اول الحال كيلا يعلم احد انحطاط مرتبته لكن لا بامره تعالى ليرد
الاعمى عن طريق الحيرة الى ما يستحق من علو قدره [illegible] الامر [illegible] عليه السلام فقد فعل في هذه القضية ما فعل
ليكون حجة له عليهم يوم العرض بين يديه وكذلك قضية خيبر فانه روي في رواية صحيح احمد بن حنبل ان النبي عليه السلام
اعطى ابابكر الراية فرجع منهزما ثم اعطاها عمر في الغد فرجع منهزما فقال عليه السلام لاعطين الراية غدا رجلا
يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كرارا غير فرار ثم اعطاها عليا وقصد بذلك اظهار فضله وعلو منزلته لانه قد ثبت في
القرآن العزيز انه عليه السلام ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فوجب ان يكون دفع الراية اليهما بامر الله تعالى ولا شك انه تعالى
عالم بالاشياء في الازل فيكون عالما بهزيمتهما ولكن ليظهر فضل علي عليه السلام لكان في ابتداء الامر او من يسلم
الراية اليه ثم ان النبي عليه السلام وصفه بما وصفه وهو يشعر بخصوصيته بتلك الاوصاف كيف لا يكون كذلك ويحبه الله تعالى
على ارادته [illegible] امير المؤمنين عليه السلام لم يعرف [illegible] لقاء ربه فيكون محبا له [illegible] وقد روى ابن عبد ربه في كتاب العقد
ان امير المؤمنين عليه السلام كان ينام [illegible] كثيرا في غزوة [illegible] وعلى رؤوس [illegible] قال في بعض خطبه [illegible]
[illegible] القوم [illegible] قطع راسه [illegible] ان تكرهتم
فانكروا وان عرفتم فاعرفوا الا ان الابرار من عترتي واطايب ارومتي احلم الناس صغارا واعلم الناس كبارا الا وانا
اهل بيت من علم الله علمنا وبحكم الله حكمنا ومن قول صادق سمعنا فان تتبعوا آثارنا تهتدوا ببصائرنا معنا راية الحق
من تبعها لحق ومن تأخر عنها غرق الا وبنا ترد [illegible] كل مؤمن وبنا تخلع ربقة الذل عن اعناقكم وبنا فتح الله وبنا ختم نقل
الحسين بن عبد الله بن سعيد العسكري من اهل السنة في كتاب [illegible] الاخبار باسناده عن ابن عباس قال ذكرت الخلافة عند امير
المؤمنين عليه السلام فقال والله لقد تقمصها [illegible] وانه ليعلم ان محلي منها محل القطب من الرحى ينحدر عني السيل ولا يرقى

الى الطير

الى الطير فسدلت دونها ثوبا وطويت عنها كشحا وطفقت ارتأي بين ان اصول بيد جذاء او اصبر على طخية عمياء يشيب فيها الصغير
ويهرم فيها الكبير ويكدح فيها مؤمن حتى يلقى ربه فرأيت الصبر على هاتا احجى فصبرت وفي العين قذى وفي الحلق شجى ارى تراثي
نهبا حتى مضى الاول لسبيله فعقدها لاخي عدي بعده فيا عجبا بينا هو يستقيلها في حياته اذ عقدها لآخر بعد وفاته لشد
ما تشطرا ضرعيها فصيرها في حوزة خشناء يخشن مسها ويغلظ كلمها ويكثر العثار والاعتذار منها فصاحبها كراكب الصعبة
ان اشنق لها خرم وان اسلس لها تقحم فمني الناس لعمر الله بخبط وشماس وتلون واعتراض فصبرت على طول المدة وشدة المحنة
حتى اذا مضى لسبيله جعلها في جماعة زعم اني احدهم فيا لله وللشورى متى اعترض الريب فيّ مع الاول منهم حتى صرت اقرن
بهذه النظائر لكني اسففت اذ اسفوا وطرت اذ طاروا فصغى رجل لضغنه ومال الآخر لصهره مع هن وهن
الى ان قام ثالث القوم نافجا حضنيه بين نثيله ومعتلفه وقام معه بنو ابيه يخضمون مال الله خضم الابل نبتة الربيع
الى ان انتكث عليه فتله واجهز عليه عمله وكبت به بطنته فما راعني الا والناس يهرعون الي كعرف الضبع ينثالون علي من
كل جانب حتى لقد وطئ الحسنان وشق عطفاي مجتمعين حولي كربيضة الغنم حتى اذا نهضت بالامر نكثت طائفة
وقسطت اخرى ومرقت اخرى كأنهم لم يسمعوا قول الله عز وجل تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا
في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين بلى والله لقد سمعوها ووعوها ولكنهم حليت الدنيا في اعينهم وراقهم
زبرجها اما والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لولا حضور الحاضر وقيام الحجة بوجود الناصر وما اخذ الله على العلماء
الا يقاروا على كظة ظالم ولا سغب مظلوم لالقيت حبلها على غاربها ولسقيت آخرها بكأس اولها ولالفيتم دنياكم
هذه عندي ازهد من عفطة عنز وهذا تصريح بان [illegible] عليه السلام وتظلمه عليه السلام من متولي الصحابة والتي
المستحق للخلافة هو وانهم منعوه منها وهو الممنوع ادعاؤه الكذب في هذا المقام وقد شهد الله له بالطهارة واذهب
الرجس عنه وجعل وليا لنا في قوله انما وليكم الله ورسوله وامر النبي عليه السلام بالاستعانة بدعائه عليه السلام يوم
المباهلة فوجب ان يكون صادقا في اقواله وروي انه عليه السلام احتج على الناس فقال لهم ابايعوني فقالوا لم لم تبايع ابابكر
وعمر وعثمان كما بايع طلحة والزبير فخرج من بيته ثم نادى بالصلاة جامعة فلما اجتمع الناس قام خطيبا فحمد الله واثنى
عليه ثم قال معاشر الناس بلغني ان قوما قالوا ما له لم يبايع ابابكر وعمر وعثمان كما بايع طلحة والزبير وعائشة وان
لي في سبعة انبياء عليهم السلام اسوة فاولهم نوح عليه السلام قال الله مخبرا عنه رب اني مغلوب فانتصر فان قلتم
ما كان مغلوبا فقد كذبتم القرآن وان كان كذلك فعلي اعذر والثاني ابراهيم خليل الرحمن حيث يقول واعتزلكم وما تدعون من دون
الله فان قلتم انه اعتزلهم من غير مكروه فقد كفرتم وان قلتم انه رأى المكروه منهم فاعتزلهم فالوصي اعذر والثالث ابن خالته لوط عليه
السلام اذ قال لقومه لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد فان قلتم انه كان لهم بهم قوة فقد كفرتم وان قلتم انه لم يكن له بهم قوة فاعتزلهم فالوصي اعذر

وكما قال هارون عليه السلام اذ قال يا ابن ام ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني فان قلتم انهم استضعفوه واشرفوا على قتله
فالوصي اعذر والسابع كذلك ... وان قلتم انه هرب من خوف فقد كذبتم وان قلتم انه اختفى في الغار فالنبي اعذر في
الهرب فالوصي اعذر فقال الناس جميعا صدق امير المؤمنين ع وروى ابن المغازلي في كتاب المناقب باسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام ان الامة ستغدر بك بعدي ومن كتاب المناقب لابي بكر احمد بن موسى بن مردويه الحافظ من
الجمهور باسناده الى ابن عباس قال خرجت انا والنبي وعلي فرأيت حديقة فقلت ما احسن هذه الحديقة يا رسول الله فقال حديقتك في الجنة
احسن منها ثم مررنا بحديقة فقال علي ما احسن هذه الحديقة يا رسول الله قال حتى مررنا بسبع حدائق وهو يقول حديقتك في الجنة احسن منها
ثم ضرب بيده على رأسه ولحيته وبكى حتى علا بكاؤه فقال له علي عليه السلام ما يبكيك يا رسول الله قال ضغائن في صدور قوم لا يبدونها
لك حتى يفقدوني فاذا كان علماؤهم قد رووا عنهم مثل هذه الروايات ثم ... فكيف يجوز
التعويل على شيء من رواياتهم البتة وقد روى الحافظ ابو بكر بن موسى الشيرازي في كتابه الذي استخرجه من التفاسير الاثني عشر تفسير ابي
يوسف يعقوب بن سفيان وتفسير ابن جريج وتفسير مقاتل بن سليمان وتفسير وكيع بن الجراح وتفسير يوسف بن موسى القطان و
تفسير قتادة وتفسير ابي عبيدة القاسم بن سلام وتفسير علي بن حرب الطائي وتفسير السدي وتفسير مجاهد وتفسير مقاتل بن حيان
وتفسير ابي صالح وكلهم من الجمهور عن انس بن مالك قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وآله فتذاكرنا رجلا يصلي
ويصوم ويتصدق ويزكي فقال لنا عليه السلام لا اعرفه فقلنا يا رسول الله انه يعبد الله ويسبحه ويقدسه ويوحده فقال لا اعرفه فبينا
نحن في ذكر الرجل اذ طلع علينا فقلنا هو ذا فنظر اليه صلى الله عليه وآله وقال لابي بكر خذ سيفي هذا وامض الى هذا الرجل واضرب
عنقه فانه اول من يأتي من حزب الشيطان فدخل ابو بكر المسجد فرآه راكعا فقال والله لا اقتله فان رسول الله نهانا عن قتل المصلين
فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله رأيته يصلي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اجلس فلست بصاحبه
قم يا عمر وخذ السيف وادخل المسجد واضرب عنقه قال عمر فاخذت السيف من ابي بكر ودخلت المسجد فرأيت الرجل ساجدا فقلت والله
لا اقتله وقد استأمنه من هو خير مني فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وقلت يا رسول الله اني رأيت الرجل ساجدا فقال اجلس
فلست بصاحبه قم يا علي فانك انت قاتله ان وجدته فاقتله فانك ان قتلته لم يقع بين امتي اختلاف ابدا قال علي عليه السلام
فاخذت السيف ودخلت المسجد فلم اره فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت يا رسول الله ما رأيته فقال يا ابا الحسن ان امة موسى افترقت
احدى وسبعين فرقة واحدة ناجية والباقون في النار وافترقت امة عيسى عليه السلام اثنتين وسبعين فرقة فرقة ناجية والباقون في النار
وستفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا فرقة واحدة فقلت يا رسول الله فمن الناجية قال المتمسك بما انت عليه واصحابك فانزل الله
تعالى في ذلك الرجل ثاني عطفه ليضل عن سبيل الله يقول هذا اول من يظهر من اصحاب البدع والضلالات قال ابن عباس فوالله ما قتل
ذلك الرجل الا امير المؤمنين يوم صفين ثم قال له في الدنيا خزي القتل ونذيقه يوم القيامة عذاب الحريق بقتاله علي يوم صفين فلينظر

الى قوله تعالى فقد تضمن هذا الحديث المشهور المنقول من هذه التفاسير من طريق الجمهور ان ابا بكر وعمر لم يقبلا امر النبي عليه السلام ولم يقتلا قوله
واعتذرا بانه يصلي ويسجد ولم يعلما ان النبي عليه السلام اعرف بما هو عليه منهما ولو لم يكن مستحقا للقتل لم يأمر بقتله فلينظر كيف ظهر
انكار النبي عليه السلام على ابي بكر في قوله انه يصلي ويسجد وامتنع عمر من قتله ومع ذلك كان النبي عليه السلام حكم بانه لو قتل لم يقع بين امته
اختلاف ابدا وكرر الامر بقتله ثلاث مرات ... وحكم عليه السلام بان امته تفترق ثلاثا وسبعين فرقة اثنتان وسبعون فرقة
في النار فالاصل في ذلك ترك اتباعه ... ولم يفعلا ... فكيف يجوز تقليدهما ... الرسول صلى الله عليه
وهذا الذي رواه مسلم في صحيحه والحميدي في مسنده ابن عباس قال لما احتضر النبي عليه السلام وفي البيت رجال منهم عمر بن الخطاب فقال هلموا اكتب
لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا فقال عمر ان النبي عليه السلام قد غلب عليه الوجع وان الرجل ليهجر وعندكم القرآن
حسبكم كتاب الله ... ابن عمران الرجل ليهجر وفي الجمع بين الصحيحين فاختلف اهل البيت واختصموا فمنهم
من يقول قربوا يكتب لكم النبي ومنهم من يقول القول ما قال عمر فلما اكثروا اللغط والاختلاف قال عليه السلام قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع
وكان عبد الله بن العباس يبكي حتى يبل دموعه الحصى ويقول يوم الخميس وما يوم الخميس كانت هذه الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله
وبين ان يكتب فلينظر العاقل الى ما تضمن هذا الحديث ... ابي بكر ... ولقد قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول الآية ... عليه السلام ... لا يقع بينهم الخلاف
والعصبية ... وعمر ... انه يهجر ... عن الهوى ان هو الا وحي
يوحى ... مثل هذا الكتاب الذي ... الضلال وكيف يحسن ... رسول الله صلى الله عليه وآله ... الخلق
وتعظيمه ... يقول ... القول وفي الجمع بين الصحيحين من
مسند جابر بن عبد الله قال ... رسول الله صلى الله عليه وآله ... ان يكتب لهم كتابا لا يضلون بعده ابدا
فكثر اللغط وتكلم عمر فرفضها صلى الله عليه وآله ... رسول الله صلى الله عليه وآله ... الى يوم
القيامة فان كان هذا الحديث صحيحا ... اسلام ... كتبهم هذه وفي
الجمع بين الصحيحين من مسند ابي هريرة ... قال كنا قعودا حول النبي عليه السلام ومعنا ابو بكر وعمر في نفر فقام رسول الله صلى الله
عليه وآله من بين اظهرنا فابطأ علينا فخشينا ان يقتطع دوننا وفزعنا فكنت اول من فزع فخرجت ابتغي رسول الله صلى الله عليه وآله
حتى اتيت حائطا للانصار لبني النجار فدرت به هل اجد له بابا فلم اجد فاذا ربيع ... من بئر خارجه
فاحتفزت حتى دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ابو هريرة قلت نعم يا رسول الله قال ما شأنك قلت كنت بين
اظهرنا فقمت فابطأت علينا فخشينا ان تقتطع دوننا ففزعنا فكنت اول من فزع فاتيت هذا الحائط فاحتفزت كما يحتفز
الثعلب وهؤلاء الناس ورائي ... يا ابا هريرة واعطاني نعليه ... من لقيت من وراء هذا الحائط ...

يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة فكان اول من لقيت عمر بن الخطاب فقال ما هاتان النعلان يا ابا هريرة فقلت هاتان
نعلا رسول الله صلى الله عليه وآله بعثني بهما من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشرته بالجنة فضرب عمر بيده بين
ثديي فخررت لاستي فقال ارجع يا ابا هريرة فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وآله فاجهشت بالبكاء وركبني عمر فاذا هو على اثري فقال
ما لك يا ابا هريرة فقلت لقيت عمر فاخبرته بالذي بعثتني به فضرب بين ثديي ضربة خررت لاستي فقال ارجع فقال صلى الله عليه وآله
يا عمر ما حملك على ما فعلت فقال يا رسول الله بابي انت وامي ابعثت ابا هريرة بنعليك من لقي يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها
قلبه بشره بالجنة قال نعم قال عمر لا تفعل فاني اخشى ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون فقال عليه السلام فخلهم وهذا رد من عمر على
رسول الله صلى الله عليه وآله واهانة له عليه السلام حيث ضرب ابا هريرة رسوله [illegible] حتى رجع الى النبي عليه السلام باكيا
مع انه لو كان شريكا له في الرسالة لم يكن منه وقوع مثل هذا فضلا عن اتباع النبي عليه السلام مع انه كان يمكنه ان يجيء الى آخره
على وجه [illegible] واللطف [illegible] سلطان رسول الله صلى الله عليه وآله والرد على رسول الله صلى الله عليه وآله اشد قال الله تعالى
[illegible] ومن يطع الله ورسوله [illegible] وان هذا جزاء من [illegible] الا الله [illegible] وان لم [illegible]
مع ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال فيما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
اتاني جبرئيل فبشرني انه من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة وفي رواية [illegible] وهذا الحديث صحيح عندهم
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله وفيه في مسند عتبان بن مالك متفق عليه قال قال عليه السلام ان الله قد حرم على النار
من قال لا اله الا الله يبتغي بها وجه الله وان كان النبي صلى الله عليه وآله قال ذلك في عدة مواطن كيف استجاز عمر ضرب ابي هريرة
وقد روى عبد الله بن العباس وجابر وسهل بن حنيفة وابو وائل [illegible] وابو يعلى [illegible] وابو نعيم الاصفهاني وابن [illegible]
والثعلبي والطبري والواحدي والرازي [illegible] الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند المسور بن مخرمة في حديث الصلح بين سهيل بن
عمرو والنبي عليه السلام بالحديبية يقول فيه قال عمر بن الخطاب فاتيت النبي فقلت الست نبي الله حقا قال بلى قلت السنا على الحق
وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا فقال اني رسول الله ولست اعصيه وهو ناصري قلت فلم نعطي الدنية
في ديننا فقال اني رسول الله ولست اعصيه وهو ناصري قلت اوليس كنت تحدثنا انا سنأتي البيت ونطوف به قال بلى قال
فاخبرتك انا نأتيه العام قلت لا قال فانك آتيه ومطوف به قال فاتيت ابا بكر فقلت اليس هذا نبي الله حقا قال بلى قلت السنا على الحق وعدونا على الباطل
في ديننا فقال ايها الرجل انه رسول الله وليس يعصيه وهو ناصره فاستمسك بغرزه حتى تموت فوالله انه على الحق قلت اليس كان يحدثنا انا سنأتي
البيت ونطوف به قال بلى افاخبرك انك تأتيه العام قال لا قال فانك آتيه ومطوف به وروى الثعلبي في تفسيره عند ذكر سورة الفتح
ونحوه والرواة ان عمر بن الخطاب قال ما شككت منذ اسلمت الا يومئذ وهذا الحديث يدل على تشكيك عمر والا لما رد على النبي
عليه السلام فيما فعله بامر الله تعالى ثم رجوعه الى ابي بكر وجواب ابي بكر بالصحيح وكيف استجاز عمر ان يواجه رسول الله صلى الله عليه وآله بعتب فيه

عليه السلام

عليه السلام انه رسول الله ولست اعصيه وهو ناصري وقد اخرج الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عائشة
من المتفق عليه ان رسول الله صلى الله عليه وآله اعتم بالعشاء حتى ناداه عمر الصلاة نام النساء والصبيان فخرج وقال ما كان لكم
ان تبرزوا على رسول الله صلى الله عليه وآله على الصلاة وذلك حين صاح عمر بن الخطاب وقد قال الله تعالى لا ترفعوا اصواتكم فوق
صوت النبي الآية فجعل ذلك محبطا للعمل وقال ان الذين ينادونك من وراء الحجرات اكثرهم لا يعقلون ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا
لهم وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب ان عبد الله بن عبد الله بن ابي سلول جاء الى النبي عليه السلام فقام
رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اتصلي عليه وقد نهاك الله ان تصلي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انما خيرني
وقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسازيد على السبعين فقال انه منافق فصلى عليه النبي عليه السلام وهذا رد على
النبي ايضا وفي الجمع بين الصحيحين في مسند عائشة قالت كان ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله يخرجن ليلا الى [illegible] فخرجت
سودة بنت زمعة فرآها عمر وهو في المجلس فقال عرفتك يا سودة فنزل الحجاب عقيب ذلك [illegible] حيث كشف
ستر زوجة النبي عليه السلام ودل عليها اعين الناس [illegible] وما قصدت بخروجها ليلا الا الاستتار عن الناس [illegible] وقال
[illegible] الحجاب [illegible] وفي الجمع بين الصحيحين في مسند جابر بن عبد الله في المتفق عليه قال [illegible]
قتل يوم احد شهيدا [illegible] فاتيت رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] الا [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] فقال [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible] فقال صلى الله
عليه وآله [illegible] عمر [illegible] رسول الله [illegible] النبي عليه السلام
كان [illegible] في الرسالة [illegible] رسول الله وفي الجمع
بين الصحيحين في مسند انس بن مالك قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله شاور حين بلغه اقبال ابي سفيان فتكلم ابو بكر فاعرض
عنه ثم تكلم عمر فاعرض عنه [illegible] انما كان ماموما
[illegible] الحرب [illegible] النبي [illegible]
[illegible] الراي [illegible] سبيل الراي [illegible]
على سبيل الائمة [illegible] عليه انه رسول الله [illegible]
[illegible] عمر [illegible]
والله [illegible] كيف [illegible] الموت [illegible] عليه [illegible] ابو بكر وعمر [illegible]
[illegible] الرسول عليه السلام [illegible] الحيرة [illegible] الممات [illegible]

فاي وقت يجب الفصل منه وكيف يكون من سواه ان سنينا لها محارمها الرسول يفعل بها سنة ولابي بكر وعمر في الجمع بين العمرتين قال
البزار لقيس وجعلت الجمرة فاذا انا بالربيضا امرأة طلحة فسمعت خشفة فرأيت عمر اهداها يحتج لها علانية فرايت قضائه انه حاجرته فقلت
على ما ذا فعل عمر بن الخطاب فارتقت ان ادخلنا فنظر اليه وذكرت غيرك فقالت معه ابا الحج عمرة فقال علمك اقوال رسول الله و حبيب
بحران برو وشل هذا الحجر واي فضل يقول على ان الربيضا احلها لحجة قبل النبي عليه السلام وقوله عليه السلام وذكرت عمر تمتع معنا ان
عمر كان يعتقد حوالة وقوع الى حجة من النبي عليه السلام في الحجة وفي الجمع بين العمرتين ان عمر قال طالما تعته سواله من الله عليه
واله ما مات محمد ولا يموت حتى يكون اخرنا دفنه عن عائشة زوجها النبي ان رسول الله صلى الله عليه واله مات وابو بكر بالسنح
يعني بالعالية فقام عمر يقول والله ما مات محمد رسول الله قالت وقال عمر والله ما كان يقع في نفسي الا ذلك وليبعثنه الله فليقطعن ايدي رجال
وارجلهم فجاء ابو بكر فكشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه واله وعرف انه مات وقد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين اختلافا
في ذلك فمن افراد البخاري عن انس انه سمع خطبة عمر الاخيرة حين جلس على منبر رسول الله صلى الله عليه واله وذلك في الغد من توفي رسول
الله صلى الله عليه واله فتشهد وابو بكر صامت لا يتكلم قال عمر اما بعد فاني قلت لكم بالامس مقالة ما كانت كما قلت وما وجدتها في كتاب
الله ولا في عهد عهده الي رسول الله ولكن ارجو ان يعيش حتى يدبرنا وهذا اعتراف منه صريح بانه يعتقد قول ما ليس في كتاب
الله ولا في سنته وانه كان يخطي فيه ثم اعتذر بانه عليه السلام يعيش في زمانه ويدبره وكل هذا اضطراب منه الجمع بين الصحيحين
في مسند ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه واله يرغب في قيام رمضان من غير ان يامرهم فيه بعزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا
واحتسابا غفر الله له ما تقدم من ذنبه فتوفي صلى الله عليه واله والامر على ذلك ثم كان الامر على ذلك في خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة
عمر ثم روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من مسند ابي هريرة من المتفق عليه تحقيقه عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال خرجت مع عمر ليلة
في رمضان الى المسجد فاذا الناس اوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر اني ارى لو جمعت هؤلاء
على قارئ واحد لكان امثل ثم عزم فجمعهم على ابي بن كعب قال ثم خرجت معه ليلة اخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم فقال
عمر نعم البدعة هذه والتي ينامون عنها افضل من التي يقومون يريد اخر الليل وكان الناس يقومون اوله فلينظر العاقل
ومنصف الى كيف لا يمكن ان يبتدع بدعة ويستحسنها وقد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند جابر بن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه واله في كل خطبة صلاة وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ... يا رسول الله
نعم ولا ينبغي ان ... عليه السلام ... عليه السلام
وابي بكر اجمعوا وقد قال النبي عليه السلام ... وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند انس بن مالك
قال كان رسول الله صلى الله عليه واله يصلي في رمضان فجئت فقمت الى جنبه وجاء رجل فقام ايضا حتى كنا رهطا فلما احس انا خلفه
انه خلفه جعل يتجوز في الصلاة ثم دخل رحله فصلى صلاة لا يصليها عندنا قال قلنا له حين اصبحنا فطنت لنا الليلة قال نعم ذلك الذي

عطائی

على الذي صنعت فاذا كان النبي عليه السلام اشفق ان يكون الناس في ذلك شهر رمضان ونهى عن الاجتماع فيها كيف يجوز لعمران كان فيه ومع هذا شبهه
على انه انها بدعة فهي بدعة ومع ذلك يتبعه اكثر المسلمين عليه ويعلمون به ويعلمون ان النبي عليه السلام وابو بكر وروى الحميدي في
الجمع بين الصحيحين في مسند جابر قال كنا في حجر فانا رسول الله صلى الله عليه واله وقال لنا ان تمتعوا تمتعنا ...
وفيه في مسند عبد الله بن مسعود قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه واله ليس معنا النساء ... ان
نكح المرأة بالثوب الى اجل ثم قرأ عبد الله يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند
ابي موسى الاشعري عن ابراهيم بن ابي موسى عن ابيه انه كان يفتي بالمتعة فقال له رجل رويدك ببعض فتياك فانك لا تدري ما احدث امير المؤمنين في
النسك بعدك حتى لقيه بعد فسأله فقال عمر قد علمت ان النبي صلى الله عليه واله قد فعله واصحابه ولكن كرهت ان يظلوا معرسين بهن في الاراك ثم يروحون في
الحج تقطر رؤسهم وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي في مسند عمران بن الحصين في متعة الحج وقد تقدم لعمران بن الحصين من بعض هذا الحديث
ليفهم قال نزلت اية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه واله ولم ينزل قران يحرمه ولم ينه عنها حتى مات قال رجل
برايه ما شاء قال مسلم واخرجه في صحيحهما انه عمر وهذا يتضح بان عمر قد غير شرع رسول الله وانه نهى ... في المتعتين
فيهما برايه وقد قال الله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون فان كانت هذه الروايات صحيحة فقد ارتكب كبيرة وان كانت
كاذبة فكيف صححوها وكيف دونها في الصحاح وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي من عدة طرق عن ابن عباس قال كان الطلاق
على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وابي بكر وسنتين من خلافة عمر الثلاث واحدة فقال عمر بن الخطاب ان الناس قد استعجلوا في امر كانت
لهم فيه اناة فلو امضيناه عليهم فامضاه عليهم فلينظر العاقل الى كان ... صلى الله عليه ... الثلث ...
... الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عمار بن ياسر قال ان رجلا اتى عمر فقال اني اجنبت فلم اجد ماء فقال لا تصل فقال
عمار اما تذكر يا امير المؤمنين اذ انا وانت في سرية فاجنبنا فلم نجد ماء فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت في التراب وصليت فقال
رسول الله صلى الله عليه واله انما كان يكفيك ان تضرب بيديك الارض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيك فقال عمر اتق الله يا عمار فقال
ان شئت لم احدث به فقال عمر نوليك ما توليت وهذا يدل على عدم علم عمر بظاهر الاحكام ... العزيزة ...
... فتيمموا صعيدا طيبا ... عليه السلام ... ابا بكر ...
... العاقل ... صلى الله عليه واله ... وقال ... في
... الكتاب ... وقال ... في ...
في الرسالة ... لما ... فمن ... ورسول
في صحيحه ... عمر بن الخطاب ... رسول الله صلى الله عليه واله ... رسول الله ...
... حتى ... قال ... رسول الله صلى الله عليه

في مصالح العباد ومن ينتهي العطاء او المنع وروى مسلم في صحيحه بسنده الى ابي موسى الاشعري قال دخل عمر على حفصة واسماء عندها فقال حين
راى اسماء من هذه قالت اسماء بنت عميس قال عمر الحبشية هذه البحرية هذه فقالت اسماء نعم فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت
وقالت كذبت يا عمر كلا والله كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وآله يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار البعداء البغضاء
في الحبشة وذلك في الله وفي رسوله وايم الله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرابا حتى اذكر ما قلت لرسول الله صلى الله عليه وآله
ونحن كنا نؤذى ونخاف وسأذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله واسأله والله لا اكذب ولا ازيغ ولا ازيد على ذلك قالت
فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وآله قالت يا نبي الله ان عمر قال كذا وكذا فقال عليه السلام ليس باحق بي منكم له ولاصحابه هجرة
واحدة ولكم انتم اهل السفينة هجرتان وهذا نص من النبي عليه السلام في تخطئته وتفضيل الهجرة المرة على الهجرة وانها احق به من سبق [illegible]
المرتبة الخلافة فلا يكون له وروى ابن عبد ربه في كتاب العقد في حديث طويل قال عمر بن الخطاب لعمرو بن العاص [illegible] ولا بشر
قال عمرو بن العاص قبح الله زمانا عمل فيه عمرو بن العاص لعمر بن الخطاب والله اني لاعرف الخطاب يحمل على راسه حزمة من حطب
وعلى ابنه مثلها وما منهما الا في نمرة لا تبلغ رسغيه وهذا يدل على الخطاط مرتبته [illegible] فكيف [illegible] ومن اشرف
وهم ملوك الجاهلية والاسلام وفيه قال لما خرج عمر بن الخطاب ويده على المعلى بن الجارود فلقيته امرأة من قريش فقالت يا عمر قف
لها فوقف لها فكلمته فقالت يا عمير قد كنت تدعى عميرا ثم صرت تدعى عمر ثم صرت تدعى امير المؤمنين فاتق الله يا ابن الخطاب وانظر في امور
المسلمين فانه من خاف الوعيد قرب عليه البعيد ومن خاف الموت خشي من الفوت وقد روى ابو المنذر هشام بن محمد بن السائب
الكلبي وهو من رجال السنة في كتاب المثالب قال كانت صهاك امة حبشية لهاشم بن عبد مناف فوقع عليها نفيل بن هاشم
ثم وقع عليها عبد العزى بن رياح فجاءت بنفيل جد عمر بن الخطاب ومن عجب الاشياء ان الشيعة [illegible] التحقيق [illegible] انها
[illegible] وهذا من جملة قلة الانصاف فان الشيعة [illegible] يعتقدون انه [illegible] الامامة [illegible] لامير
المؤمنين عليه السلام وغصبه [illegible] وهذا [illegible] قد نقل عنه [illegible] العلماء [illegible] تشنيع الشيعة وروى الحميدي في الجمع بين
الصحيحين قال ان عمر بن الخطاب لم يعلم [illegible] عدد [illegible] ذكر [illegible] من جانب المسجد [illegible]
[illegible]
[illegible] بين الصحيحين
[illegible] قول الله تعالى وحمله وفصاله ثلثون شهرا مع قوله والوالدات [illegible]
اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة وقال لولا علي لهلك عمر وهذا يدل على [illegible] المحرمة وهذا [illegible]
[illegible] حنبل في مسنده ان عمر [illegible] مجنونة [illegible] علي عليه السلام اما سمعت قول رسول الله صلى الله عليه وآله
رفع القلم عن ثلثة عن المجنون حتى يفيق وعن الطفل حتى يحتلم [illegible] وقال لولا علي لهلك عمر وذكر احمد بن

حنبل عن سعيد بن المسيب قال كان عمر يتعوذ من معضلة ليس لها ابو الحسن يعني علي بن ابي طالب عليه السلام وروى في الجمع بين الصحيحين ان عمر لم يدر ما كان يقرأ به
النبي [illegible] وعنه انه سأل ابا واقد ما كان يقرأ رسول الله صلى الله عليه وآله في صلاة العيد فقال ابو واقد الليثي كان يقرأ
رسول الله صلى الله عليه وآله في الاضحى والفطر [illegible] الصلوة [illegible] وفي الجمع بين الصحيحين ان ابا
[illegible] ان عمر [illegible] فقال [illegible] قال الحقيقي [illegible]
[illegible] ابو سعيد الخدري [illegible] النبي صلى الله عليه وآله [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله الصفق
بالاسواق وهذا [illegible] وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم
قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة [illegible]
[illegible] الصلوة خير من النوم وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في حديث [illegible] المغيرة
[illegible] الاذان الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا
رسول الله صلى الله عليه وآله حي على الصلوة مرتين حي على الفلاح مرتين الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله [illegible] قال
[illegible] الصلوة خير من النوم [illegible] ابا بكر [illegible] وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند
ابي موسى الاشعري [illegible]
يا ابا موسى هل يسرك ان اسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وهجرتنا وجهادنا معه وعملنا كله معه برد لنا وكل عمل عملناه
بعده نجونا منه كفافا راسا براس فقال ابي لا والله قد جاهدنا بعد رسول الله وصلينا وصمنا وعملنا خيرا كثيرا واسلم على
ايدينا بشر كثير وانا لنرجو ذلك فقال ابي لكني انا والذي نفس عمر بيده لوددت ان ذلك برد لنا وان كل شيء عملناه بعده نجونا
منه كفافا راسا براس وفي الجمع بين الصحيحين في مسند ابن عباس انه لما طعن عمر بن الخطاب جعل يألم فقال له ابن عباس
ولا كل ذلك [illegible] والله لو ان لي طلاع الارض ذهبا لافتديت
به من عذاب الله قبل ان اراه وهذا اعتراف منه [illegible] يستوجب به المؤاخذة في حق [illegible]
[illegible] الجمع بين الصحيحين [illegible] ابن عمر في رواية سالم عنه
قال دخلت على حفصة ونوساتها تنطف فقلت [illegible] انه غير مستخلف [illegible] فحلفت
[illegible] الكلمة [illegible] حتى غدوت [illegible] كانما احمل بيميني جبلا حتى رجعت فدخلت عليه [illegible]
وانا [illegible] مقالة فآليت ان اقولها لك [illegible] غير مستخلف وانه لو كان [illegible] غنم

ابل ثم جاء ونزل كما لرايت انه قد ضيع رعاية الناس شغال نوافله قولى فوضع راسه ساعة ثم رفعه الي وقال ان الله يحفظ دينه
فاما انا ان لم استخلف فان رسول الله صلى الله عليه واله لم يستخلف وان استخلف فان ابا بكر قد استخلف فعلمت والله
الان اذكر رسول الله وابا بكر فعلمت انه لم يكن ليعدل برسول الله احدا وانه غير مستخلف وهذا يدل على اعتراف عمر
بن الخطاب بما يشهد به العقول من ان المتولي للامور بين الناس اذا تركهم بغير وصية يكون قد ضيع امورهم وقد شهد ها على رسول
الله صلى الله عليه واله انه قبض ولم يستخلف وضيع الناس وان عمر وافق ابنه ثم عدل عنه ونقل ابن عبد ربه في كتاب
العقد ان معاوية قال لابن حصين اخبرني ما الذي شتت امر المسلمين وجماعتهم وفرق ملاهم وخالف بينهم فقال قتل
عثمان فقال ما صنعت شيئا قال فمسير علي اليك قال ما صنعت شيئا قال ما عندي غير هذا قال فانا اخبرك انه لم يشتت
بين المسلمين ولا فرق اهواءهم الا الشورى التي جعلها عمر في ستة ثم فسر معاوية ذلك في اخر الحديث فقال لم يكن من الستة رجل الا رجاها
لنفسه ورجاها له قومه وتطلعت الى ذلك انفسهم ولو ان عمر استخلف كما استخلف ابو بكر ما كان في ذلك اختلاف وروى الحميدي
في الجمع بين الصحيحين في مسند عمر بن الخطاب ان ابا بكر قال في ذلك اليوم يعني يوم السقيفة ولن يعرف العرب هذا الامر الا لهذا الحي
من قريش ثم قال عمر يوم الشورى بعد موتهم كل واحد منهم ابا بكر ولو كان سالم مولى ابي حذيفة حيا لما تخالجني فيه شك وبالاجماع ان سالما
لم يكن قرشيا وقد ذكر الجاحظ في كتاب العتيا حديث هذه القصة وقد ذكر ابو المنذر هشام بن الكلبي في كتاب المثالب من علماء
الجمهور ان من جملة البغايا وذوي الرايات صعبة بنت الحضرمي كانت لها راية بمكة واستضعفت بابي سفيان فوقع عليها ابو سفيان
وتزوجها عبيد الله بن عثمان ابي عمرو بن كعب بن سعد بن تيم فجاءت بطلحة بن عبيد الله لستة اشهر فاختصم ابو سفيان وعبيد الله
في طلحة فجعلا امرهما الى صعبة فالحقته بعبيد الله فقيل لها كيف تركت ابا سفيان فقالت يد عبيد الله طلقة ويد ابي سفيان
بكرة وقال ايضا ممن كان يلعب به ويتخنث عبيد الله ابو طلحة فهل يحل للعاقل ان يجمع مع اولياء الله علي عليه السلام وقال الجاحظ
ممن كان يلعب به عفان ابو عثمان وكان يضرب بالدف وروى البلاذري قال لما قتل الحسين عليه السلام كتب عبد الله
بن عمر الى يزيد بن معاوية اما بعد فقد عظمت الرزية وجلت المصيبة وحدث في الاسلام حدث عظيم ولا يوم كيوم الحسين
فكتب اليه يزيد اما بعد يا احمق فاننا جئنا الى بيوت مجددة وفرش ممهدة ووسائد منضدة فقاتلنا عنها فان يكن الحق لنا فعن حقنا
قاتلنا وان يكن لغيرنا فابوك اول من سن هذا وابتز واستاثر بالحق على اهله وروى الواقدي وغيره من نقلة الاخبار عندهم
وذكره في الجمع بين الصحيحين ان النبي عليه السلام لما فتح خيبر اصطفى لنفسه قرى من قرى اليهود فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه
الاية فآت ذا القربى حقه فقال عليه السلام ومن ذوي القربى وما حقه قال فاطمة تدفع اليها فدك والعوالي فاستغلتها حتى توفي
ابوها عليه السلام فلما بويع ابو بكر منعها فكلمته في ردها عليها وقالت انها لي وان ابي دفعها الي فقال ابو بكر فلا امنعك
ما دفع اليك ابوك فاراد ان يكتب لها كتابا فاستوقفه عمر وقال لا تفعل انها امراة فطالبها بالبينة على ما ادعت فامرت ام ايمن

فجاءت

فجاءت بام ايمن واسماء بنت عميس مع علي عليه السلام فشهدوا بذلك فكتب لها ابو بكر فبلغ ذلك عمر فاتاه واخذ الصحيفة فمزقها فحلفت
ان لا تكلمهما وماتت ساخطة عليهما وجمع المامون الف نفس من الفقهاء وتناظروا وادى بحثهم الى رد فدك على العلويين من
ولدها فردها عليهم وذكر ابو هلال العسكري في كتاب الاوائل ان اول من رد فدك على ورثة فاطمة عليها السلام عمر بن عبد
العزيز وكان معاوية اقطعها مروان بن الحكم وعمرو بن عثمان ويزيد ابنه اثلاثا ثم غصبت فردها عليهم السفاح ثم غصبت فردها المهدي
ثم غصبت فردها المامون ثم غصبت فردها عليهم الواثق ثم غصبت فردها عليهم المستنصر ثم غصبت فردها عليهم المعتمد ثم غصبت
فردها عليهم المقتدر ثم غصبت فردها عليهم المعتضد ثم غصبت فردها المطيع ثم غصبت فردها [illegible] عبد الله لما ادعى ان رسول الله صلى الله
عليه واله وعده بحثية من غير بينة وحثى له ثلاث حثيات من مال البحرين [illegible]
ولم يطالبها بالبينة مع ان العدة [illegible] [illegible] الاب [illegible] فاطمة [illegible]
سيدة نساء العالمين [illegible] [illegible] [illegible] ذي القربى [illegible] [illegible] فاطمة [illegible]
وقد روى [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] صلى الله عليه
واله [illegible] فاطمة [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
ان تكون فاطمة [illegible] اهل الجنة [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] رسول الله صلى الله عليه واله [illegible] [illegible]
ابن عمر [illegible] [illegible] فاطمة عليها السلام [illegible] ابا بكر [illegible] رسول الله صلى الله
عليه واله [illegible] رسول الله صلى الله عليه واله [illegible]
وانما ياكل ال محمد من هذا المال [illegible] رسول الله صلى الله عليه واله [illegible] ابو بكر ان يدفع
الى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على ابي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد ابيها عليه السلام ستة اشهر فلما توفيت دفنها علي عليه
السلام ليلا ولم يؤذن بها ابا بكر وصلى عليها علي عليه السلام [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
النبي عليه السلام [illegible] [illegible] فاطمة [illegible] الحسن والحسين [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] فاطمة والعباس اتيا ابا بكر [illegible] رسول
الله صلى الله عليه واله [illegible] [illegible] [illegible] رسول الله صلى الله عليه واله

اردنا ان نبين [illegible] الى ابي بكر [illegible] الى الجنة [illegible] الموت [illegible] ثم رسول الله صلى الله عليه وآله
[illegible] في مساكنهم ويطلبون [illegible] وروي [illegible] ابي بردة [illegible] الى عائشة [illegible] فاطمة عليها السلام لابي بكر
وقالت [illegible] ان لا ارث [illegible] الجاهلية [illegible] انه [illegible] لا ارث [illegible] في كتاب
الله [illegible] ولا ارث [illegible] شيئا [illegible] يوم [illegible] فنعم الحكم الله والزعيم محمد والموعد القيامة
[illegible] انه [illegible] فاطمة [illegible] انهم لا يستحقون ميراثه [illegible]
[illegible] والله [illegible] يطلبون ما لا يستحقون ويطلبون جميع [illegible] مع انه عليه السلام [illegible] الا بالله
[illegible] قال [illegible] وقال [illegible] ذهب [illegible] عليهم حسرات [illegible] ابا بكر [illegible]
ما كان [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] في الجمع بين الصحيحين وكان ابو بكر [illegible] الخمس [illegible]
النبي عليه السلام [illegible] لم يكن يعطي قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يعطيهم [illegible]
[illegible] فاطمة عليها السلام [illegible] حقوق اهل البيت عليهم السلام [illegible] الحميدي في الجمع بين
الصحيحين قال كتب [illegible] عبد الله بن العباس [illegible] كتبت تسألني عن الخمس [illegible]
[illegible] ان ابا بكر اغضب فاطمة عليها السلام [illegible] ستة اشهر حتى ماتت [illegible] ان لا يصلي
عليها [illegible] في صحيحه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان فاطمة بضعة مني [illegible] فمن اغضبها فقد اغضبني
[illegible] في صحيحه ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها فقد اغضبني وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين ان
رسول الله صلى الله عليه وآله قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها فقد اغضبني [illegible] قال فاطمة سيدة نساء اهل الجنة [illegible] ان رسول الله
صلى الله عليه وآله [illegible] فاطمة وقال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة [illegible] مريم بنت
عمران واسية امرأة فرعون [illegible] مريم سيدة نساء [illegible] في صحيح البخاري [illegible] ان النبي عليه السلام
قال يا فاطمة الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة ورواه الثعلبي في تفسيره [illegible] مريم
الاخبار الصحيح [illegible] فاطمة [illegible] فقد اذاني [illegible] وقد قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله
لعنهم الله في الدنيا والآخرة [illegible] ان ابا بكر [illegible] اغضبها [illegible] ماتت [illegible]
[illegible] القرآن العزيز [illegible] ابا بكر [illegible]
[illegible] والعباس [illegible] العباس [illegible] رسول الله صلى الله عليه
وآله قال ابو بكر [illegible] تطلب [illegible] ميراث امرأته [illegible] فقال ابو بكر ان رسول
الله صلى الله عليه وآله قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا والله يعلم انه لصادق بار راشد تابع

ملكي

ثم توفي ابو بكر فقلت انا ولي رسول الله وولي ابي بكر فرأيتماني كاذبا آثما غادرا خائنا والله يعلم [illegible] جئتماني [illegible]
تابع للحق [illegible] واحد [illegible] في كتاب الجمع بين الصحيحين [illegible] ابا بكر [illegible] رسول الله صلى الله
عليه وآله [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] النبي صلى الله عليه وآله
[illegible] العباس يطلب [illegible] يا ايها النبي يا ايها الرسول يا ايها المزمل يا ايها المدثر
[illegible] الانبياء [illegible] بالكلام [illegible] محمد الا رسول
قد خلت من قبله الرسل [illegible] ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله [illegible] محمد رسول الله والذين
معه [illegible] قال لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا [illegible] عليها السلام [illegible]
لامير المؤمنين [illegible] ميراث [illegible] والعباس في [illegible] ابو بكر [illegible]
[illegible] كان [illegible] حق وكان [illegible] الى [illegible] فان لم يكن
[illegible] ان يكونا [illegible] وان كان [illegible] والعباس [illegible]
[illegible] ابو بكر [illegible] الكذب [illegible] مع ان البخاري ومسلما ذكرا في
صحيحيهما [illegible] والعباس [illegible] عبد الرحمن بن عوف [illegible] الزبير وسعد [illegible] امير المؤمنين
والعباس [illegible] لابي بكر وعمر [illegible] في الجمع بين الصحيحين ان النبي
صلى الله عليه وآله [illegible] موضع المسجد [illegible] من بني النجار [illegible] وكان فيه نخل [illegible] فقطع النخل [illegible]
وقد قال الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم [illegible] ان عائشة لم تكن [illegible] ولا [illegible] ولا [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] ولم يفعل [illegible] فاطمة عليها السلام
[illegible] امير المؤمنين عليه السلام [illegible] الخروج [illegible]
[illegible] رسول الله [illegible] وقاتل [illegible] عظيم [illegible]
[illegible] يطلب [illegible] امير المؤمنين عليه
السلام [illegible] علي [illegible] قتل عثمان [illegible]
[illegible] امير المؤمنين [illegible]
[illegible] فاطمة عليها السلام [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] جميع الورثة [illegible]

سنتهما ان المسلمين كافة وان كان فلك بنيه لم يزنهم انفسهم حتى انهم لم يكن لها بيت ولا مسكن ولا دار في المدينة وقد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين
ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة وقد روى الطبري في تاريخه ان النبي صلى الله عليه وآله قال لها
غسلتك وكفنتك [illegible] وفي رواية الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن عائشة قالت ما غرت على احد من نساء
النبي صلى الله عليه وآله ما غرت على خديجة وما رأيتها ولكن كان يكثر ذكرها وربما ذبح الشاة ثم يقطعها اعضاء ثم يبعثها الى صدائق
خديجة فربما قلت له كانه لم يكن في الدنيا امرأة الا خديجة فيقول انها كانت وكانت وكان لي منها ولد واجمع المسلمون على ان [illegible]
قاتلت امير المؤمنين عليه السلام بعد الاجماع على امامته وقتل بسببها [illegible] من المسلمين [illegible] رسول الله
صلى الله عليه وآله [illegible] وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين ان [illegible] عليها [illegible]
صلى الله عليه وآله [illegible] ان ابا بكر دخل [illegible] على النبي صلى الله عليه وآله وقد وقع [illegible] النبي عليه السلام [illegible]
النبي عليه السلام [illegible] فقال عليه السلام [illegible] ولا تقل الا الحق فلينظر العاقل
الجواب [illegible] الا الحق [illegible] الفرق بين حفصة وعائشة وقد ذكر [illegible] من اهل السنة [illegible]
[illegible] عائشة [illegible] وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين ان ابن الزبير [illegible] عائشة [illegible]
[illegible] انها [illegible] وفي خبر عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله
كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وآله فلتقل اني اجد
منك ريح مغافير اكلت مغافير فدخل على احديهما فقالت ذلك له فقال بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن اعود له فنزل
لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضات ازواجك ان تتوبا الى الله لعائشة وحفصة فقد صغت قلوبكما واذ اسر النبي الى بعض ازواجه
حديثا لقوله بل شربت عسلا [illegible] وقد حلفت فلا تخبري بذلك احدا
[illegible] عائشة [illegible] عبد الله بن الزبير [illegible]
[illegible] وعن ابن عباس [illegible]
[illegible] قام النبي صلى الله عليه وآله خطيبا فاشار نحو
مسكن عائشة فقال ها هنا الفتنة ثلاثا من حيث يطلع قرن الشيطان [illegible] من بيت عائشة فقال
رأس الكفر من ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان فلينظر العاقل بعين الانصاف ويجتنب التقليد واتباع الهوى والاستناد
الى اتباع الدنيا ويطلب الخلاص [illegible]
[illegible]
[illegible] ان الحق [illegible]

[illegible] ارسل الرسل [illegible] ووعد واوعد [illegible]
[illegible] الانبياء [illegible] وانزل الكتب [illegible] الانبياء [illegible]
[illegible] تصديق الانبياء [illegible]
وتصديق [illegible] واظهر المعجزات [illegible]
[illegible] والثواب والعقاب [illegible]
[illegible] الانبياء [illegible]
في [illegible] الجنة [illegible] ابد الابدين وقد كان [illegible]
[illegible] في الاخرة [illegible]
[illegible] ربنا اخرجنا منها فان عدنا فانا ظالمون [illegible]
[illegible] ربنا غلبت علينا شقوتنا وكنا قوما ضالين [illegible] ربنا انا اطعنا سادتنا وكبراءنا فاضلونا السبيلا
ربنا آتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعنا كبيرا ربنا ارنا اللذين اضلانا من الجن والانس [illegible] وما اضلنا
الا المجرمون [illegible] الشيطان [illegible] ان الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم
فاخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم [illegible]
[illegible] الشيطان [illegible] وقد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين قال قدم
على رسول الله صلى الله عليه وآله بسبي فاذا امرأة من السبي [illegible] اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها فارضعته فقال
رسول الله صلى الله عليه وآله اترون هذه طارحة ولدها في النار [illegible] قال الله ارحم بعباده من هذه بولدها
وفيه ان النبي صلى الله عليه وآله قال ان لله مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون
وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها واخر الله تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة وفيه عن رسول الله صلى الله
عليه وآله قال ان الله تعالى يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين قال اما
علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت
رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي يا ابن آدم استسقيتك
فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما علمت انك لو سقيته وجدت ذلك عندي
وفيه عن عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لله افرح بتوبة عبده المؤمن من رجل نزل في ارض
دوية مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام [illegible] حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش [illegible] قال ارجع الى المكان

الذي كنت فيه فنام نحو ساعة [illegible] فاستيقظ واذا [illegible] عليه [illegible] به فاسه [illegible]
عبدا المؤمن [illegible] باطلة وزاده [illegible] انه [illegible] بحرف [illegible] وكيف يتحقق ذلك
على الكفر [illegible] العبد [illegible] عليه وكيف [illegible] العبد [illegible] عليه [illegible] الدينية [illegible]
مما يجب على العاقل ان ينظر في نفسه [illegible] ولا يجوز [illegible] القول بجعفر **المسئلة السادسة في المعاد**
هذا اصل عظيم واثباته من اركان الدين وجاحده كافر بالاجماع ومن لا يثبت المعاد البدني ولا الثواب والعقاب بعد
الآخرة فهو كافر [illegible] اهل الملل [illegible] لان الله تعالى قادر على كل مقدور [illegible] ان الله يحيي
[illegible] وقد [illegible] الذي خلق السموات والارض بقادر على ان يخلق مثلهم بلى [illegible]
[illegible] العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها اول مرة وهو بكل خلق عليم [illegible] القرآن [illegible] المعاد البدني
[illegible] الاخبار [illegible] الكلامية [illegible] واحدهما ان [illegible]
[illegible] المعاد البدني الذي هو من اصول الدين [illegible] مذهب [illegible]
[illegible] فان العقل [illegible] وقد [illegible] الاعتقاد [illegible]
امتناع وقوع القبيح [illegible] لانه [illegible] بالكذب [illegible]
[illegible] اثبات المعاد البدني [illegible] الاسلام [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الاشاعرة [illegible] الثواب على الطاعة [illegible] المعصية [illegible]
[illegible] وقال [illegible] كل نفس بما كسبت رهينة [illegible]
[illegible] القرآن [illegible] العقل [illegible] المكلف [illegible]
العقاب [illegible] القبيح [illegible] الاغراء بالقبيح قبيح ولانه لطف [illegible]
[illegible] المكلف [illegible] المعصية [illegible] اللطف [illegible] التفاوت
[illegible] اصول الدين [illegible] الاسلام [illegible] العقل [illegible]
[illegible] بالعقاب [illegible] مكلف [illegible] القرآن العزيز [illegible]
[illegible] الله [illegible] عند رسول الله
صلى الله عليه وآله [illegible] الانبياء [illegible] انهم غير معصومين [illegible]
وان النبي عليه السلام [illegible] الادلة [illegible]
ابراهيم عليه السلام كذب [illegible] **المسئلة السابعة** [illegible] باصول الفقه

وفيه فصول **الفصل الاول** في التكليف وفيه مباحث **الاول** في الحكم مذهب الامامية ان الحكم هو الوجوب [illegible]
او الاباحة او الكراهة او التحريم [illegible] الفعل [illegible] وقالت [illegible] الحكم [illegible]
بالاقتضاء والتخيير [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] الطلاق والبيع [illegible]
[illegible] الصلوة [illegible] الخطاب [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] الفعل [illegible] واجب وحرام [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] **الثاني** في الوجوب
[illegible] العقل والنقل [illegible] الصلوة [illegible] الفعل [illegible]
[illegible] الوقت [illegible]
[illegible] الصلوة [illegible] الصلوة في وقت [illegible]
[illegible] الوقت [illegible]
[illegible] الوقت [illegible] الواجب [illegible]
في الزمان [illegible] الوجوب باول الوقت [illegible] **الثالث** في الواجب
الكفائي [illegible] الامامية [illegible] الكفاية [illegible] البعض [illegible]
[illegible] الآخرين [illegible]
[illegible] الواجب [illegible]
[illegible] العقاب [illegible] الواجب [illegible] **الرابع** في الواجب
[illegible] الامامية [illegible]
[illegible] الجمع [illegible]
[illegible] الجميع [illegible]
[illegible] الجميع [illegible] الواجب [illegible] المكلف [illegible]
[illegible] الواجب [illegible] الاول [illegible]
[illegible] التخيير [illegible]
[illegible] الاجماع [illegible] التكليف [illegible] الواجب [illegible] الفعل [illegible]

والامثلة ثلث فلان انها لانه قصد وغيره اصالة الوجوب ويسمى المعين بالتعيين والاخير لامعنى له اولى بالاجماع ولان المسقط للوجوب هو الحق الواجب
فيكون واجبا **والخامس** في وجوب ما لا يتم الواجب الا به ذهبت الامامية ومعظم الجمهور اليه والا لزم تكليف ما لا يطاق او خروج الواجب
المطلق عن كونه واجبا لانه حينئذ لو لم يكن واجبا جاز تركه ومع تقدير الترك ان كان التكليف بالفعل باقيا لزم تكليف ما لا يطاق لامتناع
وقوع الفعل حال عدم شرطه وان لم يجب سقط الوجوب فيخرج الواجب المطلق عن كونه واجبا وذهب جماعة من الجمهور الى انه غير واجب
فلزمهم ما قدمناه وان لا يجب السوال لما لا الواجب مع الاجماع على وجوب ما يتوسل به الى الواجب **السادس** في امتناع اجتماع الامر والنهي
في شي واحد ذهبت الامامية ومن تبعهم من الجمهور الى امتناع ان يكون الشي الواحد واجبا حراما من جهة واحدة والا لزم التكليف بالنقيض
وهو محال لانه في ذلك كما هو حيث ان المعتقد انه حرام فعل مأمور به عقلا لكونه الحرج لا يلزم الجمع بين الضدين وهو محال بالضرورة
وخالف فيه بعض الجمهور فلم يجوزوا ان يكون الشي الواحد واجبا حراما معا كالزنا واللواط وغيرهما وهو ضروري البطلان لتعذره وكذا
امتنع ان يكون الشي الواحد واجبا من جهة حراما من جهة اخرى مع تلازم الجهتين فلم تذهب الامامية الى ذلك لحصول تلازم الضرورية
وخالف فيه الجمهور الا انهم جوزوا وجوبه حرمتها وان لم تكن منافية فخر في التكليف باجتماع النقيضين **السابع** في ان الكفار
مخاطبون بالشرائع ذهبت الامامية وجماعة من الجمهور الى ان الكفار مخاطبون بالشرائع اصولها وفروعها كما انهم مخاطبون بالايمان
وذهب ابو حنيفة الى انهم غير مخاطبين بالعبادات الا بعد الايمان مكلفين في الشرايع اصولها وفروعها وقد خالف في ذلك العقل والنقل اما العقل
فلان المقتضي لوجوب التكليف بها الزجر عن فعل القبيح والحث على فعل الطاعات ويشتمل على اللطف ثابت في حق الكافر
كما هو ثابت في حق المسلم فيجب اشتراكهما في الحكم واما النقل فقوله تعالى وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكوة ذمهم على ترك
الزكوة وقوله تعالى فلا صدق ولا صلى ولكن كذب وتولى وقال تعالى ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض
مع الخائضين وكنا نكذب بيوم الدين وقال تعالى ومن يفعل ذلك يلق اثاما وقد ذكر الشرك وقتل النفس والزنا ولانه لو كان حصول
الشرط الشرعي شرطا في التكليف لم يجب الصلوة على المحدث ولا الحج على من لم يحج وما اكبر قبل النية وهذا اللازم باطل بالاجماع وذلك معلوم البطلان
بالاجماع والملازم لنفي ان لا يجب الصدق الا بعد الاسلام لان التكليف مشروط بالاسلام وهو ايضا لا يصدر الا بعد الطهارة فلا يكون مكلفا
بهما فيتنفي العتق والعصيان وذلك كفر وهو باطل بالاجماع **الثامن** في انقطاع التكليف حال الحدوث وتقدمه عليه ذهبت
الامامية ومن وافقهم من المعتزلة الى ان التكليف بالفعل منقطع حال حدوثه لانه لا يكون الا حاصلا ولانه حالة الحصول لو كان مكلفا به
لزم التكليف بتحصيل الحاصل وهو محال واما تقدمه على الفعل فيتبين مما ذهبت الامامية اليه والمعتزلة لانه انما يكون مكلفا
حال القدرة ومن حقيقتها تقدمها على الفعل والا لزم عدم القدرة قطعا او وجب تحصيل الحاصل والكل محال ولانه لو لم يكن مكلفا قبل
الفعل لم يتحقق العصيان لان حال الفعل لا عصيان لانه حال الفعل فلا تكليف عندهم ولا عصيان وهو باطل بالاجماع والاشعرية خالفوا
جميع العقلاء في المسئلتين فقالوا في الاول ان التكليف لا ينقطع حالة الفعل وقالوا في الثاني ان التكليف لا يتقدم على الفعل ولزمهم ما قدمناه

من المحال

من المحال **التاسع** في امتناع التكليف بالمحال ذهبت الامامية ومن تابعهم من المعتزلة الى امتناع ذلك ودل عليه العقل والنقل اما العقل
فقبح عقلا ولانه لو جاز لجاز عدم التكليف فانه اذا جاز التكليف بالمحال جاز ان يكلف العبد الفعل وان كلفه الترك فلا يكون مكلفا
بالفعل ولا غيره وذلك ضد الاول وقد سبق واما المنقول فقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها لا يكلف الله نفسا الا ما اتاها الى غير ذلك
من الايات الكثيرة وقد سبق جميع ذلك وخالفت الاشاعرة المعتزلة في العقل في ذلك فقالوا ان التكاليف باجمعها تكليف بالمحال
وبما لا يطاق لان كل ما يقع من العبد من سواء كان طاعة او معصية او شركا او ضلالا الى غير ذلك فانه من فعل الله تعالى ولا يمكن اجتماع القادرين
على الفعل الواحد مع انه تعالى كلف العبد فيكون مكلفا بفعل نفسه وهو ما لا يكون فيه كلفة المحال ولا يرضى عاقل لنفسه المصير
الى ذلك والمصير اليه فانه يلزم منه تكذيب السمع وهو كفر وقبح يا مباحث التكليف قد سبقت **الفصل الثاني**
في الادلة وفيه مباحث **الاول** في الكتاب العزيز انما يعلم ان يتمسك بالكتاب عند الامامية ومن تبعهم من المعتزلة ولا يتمشى على مذهب
الاشعرية لان الكلام عندهم قائم بذات الله تعالى وهذا الكتاب حكاية عنه وجوزوا وقوع الخطاب منه تعالى فلا يمكن الحكم بصدقه
القرآن المتلو على مذهب الامامية والمعتزلة فان الصفة منه محال للاتباع ولا في ذلك وعندنا انه هو الحروف والاصوات المقطعة
ويمتنع ان يريد الله تعالى بها ما يسمى ظاهرها مع عدم قرينة تدل عليه واتفقت الامامية وطائفة كثيرة من الجمهور على ان البسملة آية من كل سورة
وخالف في ذلك ابو حنيفة فقال انها ليست من القرآن ولا تجب قراءتها في الصلاة وقد تواترت المنقولة واحاديث كثيرة مع انه خطأ لان
النقل لا ينفك عن بعض رسول الله صلى الله عليه وآله انها نزلت قرآنا والقرآن هو المنقول تواترا بعينه **الثاني** في الاجماع وفيه
اجماع اهل المدينة ليس بحجة لان الموضع لا مدخل له في الصدق والكذب وانما المعتبر العدالة وعدمها فيهما وقال مالك انه حجة وهو خطأ عظيم
الضرورة بان البقاع لا مدخل لها في تصديق الرجال وقد قال تعالى ومن اهل المدينة مردوا على النفاق وقال تعالى فما للذين كفروا قبلك
مهطعين عن اليمين وعن الشمال عزين وهم من اهل المدينة بذكر الصفات الخفية وذكر الايات الدالة على وقوع الذنب منهم واما اجماع العترة
فانه حجة خلافا للجمهور لان الله تعالى اذهب عنهم الرجس وطهرهم فقال تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا
فاكد بلفظ انما وباللام وبالاختصاص بصيغة النداء وبقوله ويطهركم تطهيرا وبقوله تطهيرا وبالتعبير بما حصل عنها حيث لم يحصل
اجماع من تنزه الله تعالى عن الخطاء والغلط والرجس وحصل روية النبي صلى الله عليه وآله في استجابة الدعاء يوم المباهلة وحضر هذا الجزء
وغير ذلك من الفضائل الجمة وقد روي صاحب الجمع بين الصحاح الستة ان قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم
الاسلام الى قوله الا الله وحده الحكيم نزلت في علي عليه السلام وفي الجمع بين الصحيحين قوله عليه السلام انت مني بمنزلة هارون من
موسى الا انه لا نبي بعدي ولا شك ان قول هارون حجة وكذا قول من هو بمنزلته وفي مسند احمد بن حنبل في رفع الراية قال لاعطين الراية غدا
رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لا يرجع حتى يفتح الله له ولا شك ان الصحيح محبته تستلزم العصمة منه ومن غيره قال النبي صلى الله
عليه وآله الصديقون ثلاثة حبيب بن موسى النجار ومؤمن آل يس وحزقيل مؤمن آل فرعون وعلي بن ابي طالب وهو افضلهم

يكون صديقا ولا يحج توراة هذا في اعقاب الانبياء وقوله في خبر الطائر اللهم ائتني باحب الناس اليك ياكل معي فجاء علي عليه السلام مروي في الجمع
بين الصحاح الستة ومن كتاب الخوارزمي عن عبد الله بن العباس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله اذ اقبلت فاطمة عليها السلام قد اقبلت
تبكي فقال النبي عليه السلام ما يبكيك قالت يا ابتاه ان الحسن والحسين قد خرجا وذهبا منذ اليوم وقد طلبتهما ولا ادري اين باتا وان عليا
يمشي على الدالية منذ خمسة ايام يسقي البستان واني طلبتهما في منازلك فما احسست لهما اثرا واذا ابو بكر فقال قم يا ابا بكر فاطلب
قرتي عيني ثم قال قم يا عمر فاطلبهما قم يا سلمان قم يا ابا ذر قم يا فلان قم يا فلان قال فاحصينا على رسول الله صلى الله عليه وآله سبعين
بعثهم في طلبهما وحثهم فرجعوا ولم يصيبوهما فاغتم النبي صلى الله عليه وآله غما شديدا ووقف على باب المسجد وهو يقول اللهم بحق ابراهيم خليلك
وبحق آدم صفيك ان كانا قرتا عيني وثمرتا فؤادي اخذا برا او بحرا فاحفظهما وسلمهما قال فاذا جبرئيل عليه السلام قد هبط فقال يا رسول
الله ان الله يقرئك السلام ويقول لك لا تحزن ولا تغتم الصبيان فاضلان في الدنيا فاضلان في الآخرة وابوهما في الجنة وقد وكلت بهما ملكا يحفظهما
اذا ناما واذا قاما ففرح رسول الله صلى الله عليه وآله ومضى جبرئيل عن يمينه وميكائيل عن شماله والمسلمون حوله حتى دخل حظيرة بني النجار فسلم
على الملك الموكل بهما ثم جثا النبي صلى الله عليه وآله على ركبتيه فاذا الحسن معانق للحسين وهما نائمان وذلك الملك قد جعل احد جناحيه
تحتهما والآخر فوقهما وعلى كل واحد منهما دراعة من شعر او صوف والمداد على شفتيهما فما زال النبي عليه السلام يلثمهما حتى استيقظا فحمل النبي صلى الله
عليه وآله الحسن وحمل جبرئيل الحسين عليهما السلام وخرج النبي عليه السلام من الحظيرة قال ابن عباس وجدنا الحسين عن يمين النبي عليه السلام
والحسين عن شماله وهو يقبلهما ويقول من احبكما فقد احب الله ورسوله ومن ابغضكما فقد ابغض رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ابو بكر يا رسول
الله اعطني احدهما احمله فقال النبي صلى الله عليه وآله نعم الحمولة ونعم المطية تحتهما فلما ان صار الى باب الحظيرة لقيه عمر بن الخطاب
فقال له مثل مقالة ابي بكر فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله مثل ما رد على ابي بكر فرأينا الحسن متشبثا بثوب رسول الله صلى الله
عليه وآله ووجدنا يد النبي على راسه فدخل النبي عليه السلام المسجد فقال لاشرفن ابني هذين كما شرفهما الله تعالى وقال يا بلال علي
بالناس فنادى بهم فاجتمعوا فقال النبي صلى الله عليه وآله لاصحابه معشر اصحابي بلغوا عن نبيكم محمد صلى الله عليه وآله انه سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله قال الا ادلكم على خير الناس جدا وجدة قالوا بلى يا رسول الله قال عليكم بالحسن والحسين فان جدهما رسول الله صلى الله عليه
وآله وجدتهما خديجة بنت خويلد سيدة نساء اهل الجنة يا معشر الناس هل ادلكم على خير الناس ابا واما قالوا بلى يا رسول الله قال عليكم
بالحسن والحسين فان اباهما علي بن ابي طالب عليه السلام وهو خير منهما يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله والمتفقه في الدين وامهما
فاطمة الزهراء بنت رسول الله صلى الله عليه وآله سيدة نساء اهل الجنة معشر الناس الا ادلكم على خير الناس عما وعمة قالوا بلى يا رسول الله قال
عليكم بالحسن والحسين فان عمهما جعفر ذو الجناحين يطير بهما في الجنة مع الملائكة وعمتهما ام هاني بنت ابي طالب معشر الناس
الا ادلكم على خير الناس خالا وخالة قالوا بلى يا رسول الله قال عليكم بالحسن والحسين فان خالهما القاسم بن محمد صلى الله عليه وآله
وخالتهما زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله الا يا معشر الناس اعلمكم ان جدهما في الجنة وجدتهما في الجنة وابوهما وامهما في الجنة

وعمهما

وعمهما وعمتهما في الجنة وخالهما وخالتهما في الجنة فمن احب ابني هذين واباهما وامهما فهو معنا غدا في الجنة ومن ابغضهما فهو في النار وان من كرامتهما
على الله تعالى ان سماهما في التوراة شبيرا وشبيرا وقد روى الخوارزمي وجماعة من الجمهور اشهر خبر منهم حديث المناشدة عن عامر بن واثلة
قال كنت مع علي عليه السلام يوم الشورى وسمعته يقول لهم لاحتجن عليكم بما لا يستطيع عربيكم ولا عجميكم تغيير ذلك ثم قال انشدكم الله ايها النفر
جميعا افيكم احد وحد الله قبلي قالوا اللهم لا قال فانشدكم الله هل فيكم احد له اخ مثل اخي جعفر الطيار في الجنة مع الملائكة قالوا اللهم
لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد له عم مثل عمي حمزة اسد الله واسد رسوله سيد الشهداء غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم
احد له زوجة مثل زوجتي فاطمة بنت محمد سيدة نساء اهل الجنة غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد له سبطان مثل سبطي الحسن
والحسين سيدي شباب اهل الجنة غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد ناجى رسول الله صلى الله عليه وآله عشر مرات
قدم بين يدي نجواه صدقة قبلي قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله من كنت مولاه فعلي
مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ليبلغ الشاهد الغائب غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم الله هل فيكم احد قال له رسول الله
صلى الله عليه وآله اللهم ائتني باحب الخلق اليك والي واشدهم حبا لك وحبا لي ياكل معي من هذا الطائر فاتاه فاكل معه غيري قالوا اللهم لا قال
فانشدكم الله هل فيكم احد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله لاعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لا يرجع حتى يفتح
الله على يديه اذ رجع غيري منهزما غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم الله هل فيكم احد قال رسول الله لتنتهن بني وليعة او لابعثن عليكم
رجلا نفسه كنفسي طاعته كطاعتي ومعصيته كمعصيتي يقتلكم بالسيف غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم الله هل فيكم احد قال له رسول الله
صلى الله عليه وآله كذب من زعم انه يحبني ويبغض هذا غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد سلم عليه في ساعة ثلاث
الاف من الملائكة منهم جبرئيل وميكائيل واسرافيل حيث جئت بالماء الى رسول الله صلى الله عليه وآله من القليب غيري قالوا اللهم لا قال
فانشدكم الله هل فيكم احد نودي له من السماء لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الا علي غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم الله هل فيكم
احد قال له جبرئيل هذه هي المواساة فقال له رسول الله انه مني وانا منه فقال له جبرئيل وانا منكما غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم
الله هل فيكم احد قتل الناكثين والقاسطين والمارقين على لسان النبي صلى الله عليه وآله غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم الله
هل فيكم احد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله اني قاتلت على تنزيل القرآن وانت تقاتل على تاويله غيري قالوا اللهم لا قال
فانشدكم الله هل فيكم احد ردت عليه الشمس حتى صلى العصر في وقتها غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم الله هل فيكم احد امر رسول
الله صلى الله عليه وآله ان ياخذ براءة من ابي بكر فقال ابو بكر يا رسول الله انزل في شيء فقال لا ولكن انه لا يؤدي
عني الا علي غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم الله هل فيكم احد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله لا يحبك الا مؤمن ولا
يبغضك الا كافر غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم الله اتعلمون انه امر بسد ابوابكم وفتح بابي فقلتم في ذلك فقال رسول الله صلى الله
عليه وآله ما انا سددت ابوابكم ولا فتحت بابه بل الله سد ابوابكم وفتح بابه غيري قالوا اللهم نعم قال فانشدكم بالله اتعلمون انه

يوم الطائف حين الناس قال له إنك لم تأته إنما أنا انتجيته بل الله انتجاه غيري قالوا اللهم نعم قال فأنشدكم بالله أفيكم أحد قال له رسول
الله صلى الله عليه وآله قال الحق مع علي وعلي مع الحق يزول الحق مع علي حيث زال قالوا اللهم نعم قال فأنشدكم بالله أفيكم أحد قال له رسول الله
صلى الله عليه وآله قال إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي لن تضلوا ما تمسكتم بهما ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض قالوا اللهم نعم
قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد وقى رسول الله صلى الله عليه وآله بنفسه واضطجع في مضجعه غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم
أحد بارز عمرو بن عبد ود العامري حيث دعاكم إلى البراز غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد أنزل الله فيه آية التطهير حيث
يقول إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله
صلى الله عليه وآله ما سألت الله شيئا إلا سألت لك مثله غيري قالوا اللهم لا ونقل الثعلبي في تفسير قوله تعالى إنما أنت منذر ولكل
قوم هاد عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية وضع رسول الله صلى الله عليه وآله يده على صدره وقال أنا المنذر وأومى إلى علي
ثم قال وأنت الهادي يا علي بك يهتدي المهتدون وروى ابن مردويه وهو ثقة عند الجمهور بإسناده إلى حذيفة بن اليمان قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله علي خير البشر فمن أبى فقد كفر وروى أحمد بن حنبل في مسنده عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله رأيت يوم عرفة وعلي بجنبه أدنى مني خلقت أنا وأنت من شجرة فأنا أصلها وأنت فرعها والحسن
والحسين أغصانها فمن تعلق بغصن منها أدخله الله الجنة وفيه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إني قد تركت
فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي الثقلين أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ألا وإنهما
لن يفترقا حتى يردا علي الحوض ونحوه رواه مسلم في صحيحه وصاحب كتاب السنن وصحيح الترمذي وروى الحميدي بإسناده إلى رسول الله صلى الله
عليه وآله قال قال النبي عليه السلام فاطمة بهجة قلبي وابناها ثمرة فؤادي وبعلها نور بصري والأئمة من ولدها أمنائي وحبل ممدود بيني وبين
خلقي من اعتصم بهم نجا ومن تخلف عنهم هلك وهذه النصوص صريحة في وجوب التمسك بأقوالهم والمصير إلى فتاويهم وفي مسند أحمد بن
حنبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله النجوم أمان لأهل السماء فإذا ذهبت ذهبوا وأهل بيتي أمان لأهل الأرض فإذا ذهب
أهل بيتي ذهب أهل الأرض والأخبار في ذلك أكثر من أن تحصى وقد بلغ مبلغ التواتر فكيف لا يكون إجماع من شهد له الصادق بالنجاة حجة

البحث الثالث في الخبر وهو إما متواتر أو آحاد أما المتواتر فإنه يفيد العلم بالضرورة فإن كل عاقل يجزم بوجود البلدان النائية
ولا يحتاج فيه إلى الاستدلال بوجود محمد صلى الله عليه وآله ونحو ذلك وقد ذهب قوم من الجمهور إلى أنه نظري وهو خطأ
لأنا نقطع بالجزم مع ترك الدليل وهذا هو المعلوم بالضرورة وأما عدد التواتر فالذي اعتبره طائفة منهم أن يكون العدد
أقل ما يحصل به وقال بعضهم اثنا عشر وقال بعضهم عشرون وقال آخرون سبعون والحق أن لا عدد إلا ما يحصل العلم مع الأمن
وقد يحصل مع الأقل وأما الآحاد فإنه يفيد الظن وقال بعض الجمهور إنه يفيد العلم لا باعتبار القرائن وذهب أحمد بن حنبل
إلى إطراد ذلك في كل خبر وهو ضرورة فاحش البطلان لأنا قاطعون بعدم إفادة خبرين متنافيين ولا يثبت إلا أنه اتفق لتعذر أن يجتمع
قال

البحث الرابع

في وجوب العمل به أو وجوب التبيين عند أخبار الفاسق وإذا كان من شرائط القبول انتفاء الفسق وثبت العدالة لم يقبل رواية مجهول الحال لأن الجهل
بالشرط يستلزم الجهل بالمشروط وقال أبو حنيفة يقبل روايته وهو خطأ لما تقدم **البحث الرابع** في الأوامر والنواهي ذهب الإمامية وجماعة
من الجمهور إلى أن الأمر يقتضي الإجزاء فإذا قال له صل عند الزوال كفى فعلها مرة خرج عن عهدة التكليف وقال أبو هاشم

ابن عمر ومسروق بن سيرين وابو سلمة بن عبد الرحمن ولو كان القياس مشروعا لما منع عنه هؤلاء لانه من الاصول العظيمة وما يعم به البلوى **البحث**
التاسع في الاستحسان ذهب الامامية وجماعة من العامة الى المنع من العمل بالاستحسان وقالت الحنفية به وهو خطأ لان الاحكام
مخفية عن العقل والمصالح التي تترتب عليها خفية عليهم وربما كان الشيء مصلحة عنده تعالى ويخفى عندهم وجه المصلحة فيه كعدد الركعات
ومقادير الحدود وغير ذلك مع ان القول به كذب وتقديم بين يدي الله ورسوله وحكم بغير ما انزل الله وقد قال ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الفاسقون وكل ذلك يستلزم خروجه عن طاعته وعدم امتثال الاوامر **البحث العاشر** في الاجتهاد ذهب الامامية
وجماعة من العامة الى ان النبي عليه السلام لم يكن متعبدا بالاجتهاد في شيء من الاحكام خلافا للجمهور لقوله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله
ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى قل ما يكون لي ان ابدله من تلقاء نفسي ان اتبع
الا ما يوحى الي ولانه لو كان مجتهدا في الاحكام لجاز مخالفته للاجماع على ان حكم الاجتهاد ذلك ومخالفته حرام بالاجماع ولان
الاجتهاد قد يخطئ والخطأ من النبي عندنا محال لما تقدم من العصمة خلافا لهم ولانه لو كان متعبدا بالاجتهاد لما تأخر في الاجتهاد
في المسائل الواقعة عليه حتى ينزل الوحي لانه تأخير البيان عن وقت الحاجة وهو قبيح ولانه لو كان متعبدا بالاجتهاد لزم ان
يكون مرتكبا للحرام والتالي باطل فالمقدم مثله وبيان الملازمة ان الاجتهاد يفيد الظن والوحي يفيد القطع والقادر على تحصيل الدليل القطعي
يحرم عليه الرجوع الى الظني بالاجماع ولانه لو كان متعبدا بالاجتهاد لنقل ذلك في الاحكام الشرعية ومن الادلة الدالة ولانه لو كان
متعبدا بالاجتهاد لنقل اجتهاده في كثير من المسائل والتالي باطل فالمقدم مثله وذهب الامامية الى ان المصيب في الفروع واحد وان لله
تعالى في كل مسألة حكما معينا وله عليه دليل اما قطعي او ظني وان المخطئ في اجتهاده معذور وكذا الدليل ثم وقال الغزالي جاحظ ومضطرب
كلام الفقهاء الاربعة فروي عن ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد تارة قالوا بالتصويب لكل مجتهد وتارة قالوا كقولنا ان الاحكام تابعة
للمصالح والوجوه التي تقع عليها الافعال وذلك لا يكون الا واحدا ولانه لو كان كل مجتهد مصيبا لزم اجتماع النقيضين لان المجتهد
اذا غلب على ظنه ان الحكم هو كذا علم قطعا بانه مصيب فلزم منه القطع بالمظنون وللاجماع من الصحابة على اطلاق لفظ الخطأ في الاجتهاد
وقال ابو بكر في الكلالة اقول فيها برأيي فان كان صوابا فمن الله وان كان خطأ فمني ومن الشيطان وقال علي لعمر لما كتب هذا ما اراه الله عمر
فاما ان كان خطأ فمنه وان كان صوابا فمن الله ووردت عليه امرأة في المغالاة في المهور فقال امرأة اصابت ورجل اخطأ وخطأ ابن عباس
جماعة في قولهم بالعول فقال من شاء باهلته ان الذي احصى رمل عالج عددا لم يجعل في مال واحد نصفا ونصفا وثلثا هذان نصفان ذهبا بالمال فاين
موضع الثلث ولان الدليلين ان تساويا تساقطا والا وجب الراجح وللاجماع على شرع المناظرة فلو لم يكن تعيين الصواب
مطلوبا للشارع لم يكن لذلك فائدة ولان المجتهد طالب فلا بد له من مطلوب ولانه يلزم اجتماع النقيضين لان الحنفي اذا اجتهد وقال
لزوجته الحنفية المجتهدة انت بائن ثم راجعها فانها حرام بالنظر اليها وحلال بالنظر الى الزوج وكذا لو تزوجها بغير ولي ثم تزوجها آخر بولي
المسألة الثامنة فيما يتعلق بالفقه وفيه فصول **الفصل الاول** في الطهارة وفيه مسائل **الاولى** ذهب الامامية

الى انه لا يجوز الوضوء بنبيذ التمر وقال ابو حنيفة انه يجوز اذا كان مطبوخا وهو مخالف لما دل عليه القرآن حيث قال فلم تجدوا ماء فتيمموا وانزلنا من السماء ماء
طهورا. **الثاني** ذهبت الامامية الى انه لا يجوز الوضوء بما سلب عنه اطلاق اسم الماء وان تغيره [illegible] بالاجسام الطاهرة كخليط الزعفران
والسدر والعصفر وقال الشافعي انه لا يجوز وهو مخالف لعموم القرآن والحرج العظيم اذ لا ينفك الماء عن تغيره يسير بوقوع التراب او
الطحلب [illegible] فارق بين اللازم وغيره. **الثالث** ذهبت الامامية الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدبغ سواء كان مما لا يؤكل لحمه او لا وسواء
كان طاهر العين او لا وقال الشافعي يطهر ما كان طاهرا في حياته وهو ما عدا الكلب والخنزير وقال ابو حنيفة يطهر الجميع الا جلد
الخنزير وقال داود يطهر الجميع والكل مخالف لعموم قوله تعالى حرمت عليكم الميتة وتحريم العين يستلزم تحريم وجوه الانتفاعات بها
[illegible] فلا يجوز بيعها عند الامامية وقال الشافعي يجوز بيعها بعد الدباغ وقال ابو حنيفة يجوز قبل الدباغ وبعده وكلاهما
مخالف لنص القرآن على ما تقدم. **الرابع** ذهبت الامامية الى ان الكلب لا يقع عليه الذكاة وان جلده لا يطهر بالدباغ سواء ذكي
او مات وقال ابو حنيفة انه يقع عليه الذكاة ويطهر جلده بالدباغ مذكى او ميتا. **الخامس** ذهبت الامامية الى وجوب النية في جميع
الطهارات من الحدث وقال ابو حنيفة لا تجب النية في الطهارة المائية وقال الاوزاعي لا تجب مطلقا وقد خالف القرآن العزيز حيث قال اذا
قمتم الى الصلاة فاغسلوا اي لاجل الصلاة وقال تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وقد خالف السنة المتواترة
وهو قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وطرد [illegible] ان يكون الجنب [illegible] والعاقل
اذا [illegible] الماء والمحدث كلتاهما يكونا طاهرين [illegible] خلاف [illegible] الطهارة وهو غير معقول. **السادس**
ذهبت الامامية الى استحباب غسل اليدين قبل ادخالهما الاناء من النوم مرة [illegible] واوجبه احمد بن حنبل من نوم
الليل [illegible] قوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وقد قال المفسرون اذا قمتم من النوم ولو كان غسل
اليدين واجبا لذكره الله تعالى. **السابع** ذهبت الامامية الى وجوب مسح الرأس وعدم اجزاء الغسل عنه وقال الفقهاء
الاربعة يجزي الغسل وقد خالفوا في ذلك كتاب الله تعالى حيث فرق بين الاعضاء وجعل الرأس ممسوحا فالتسوية بينهما [illegible]
لنص القرآن. **الثامن** ذهبت الامامية الى انه لا يجوز المسح على العمامة وقال ابن حنبل والاوزاعي [illegible] انه يجوز وقد خالفوا
في ذلك نص القرآن حيث قال فامسحوا برؤسكم [illegible] بالرأس. **التاسع** ذهبت الامامية الى وجوب مسح الرجلين
وانه لا يجزي الغسل [illegible] وقال جماعة من الصحابة والتابعين كابن عباس وعكرمة وانس [illegible] والشعبي وقال الفقهاء
الاربعة الفرض هو الغسل وقد خالفوا في ذلك نص القرآن حيث قال وامسحوا برؤسكم وارجلكم. **العاشر** ذهبت الامامية
الى وجوب الترتيب بين اعضاء الوضوء وبه قال امير المؤمنين عليه السلام وابن عباس وقتادة [illegible] واحمد بن
حنبل [illegible] وقال ابو حنيفة انه غير واجب وبه قال مالك وقد خالفوا في ذلك القرآن حيث عقب غسل الوجه بغسل
اليدين ثم عطف المسح وجعل نهايته الكعبين. **الحادي عشر** ذهبت الامامية الى انه لا يجوز المسح على الخفين الا حال

الضرورة

الضرورة وخالف في ذلك الفقهاء الاربعة وجوزوه وهو مخالف لنص الكتاب العزيز حيث قال وارجلكم عطفا على الرؤوس فاوجب المسح
بالرجلين والماسح على الخفين ليس ماسحا للرجلين. **الثاني عشر** ذهبت الامامية الى وجوب الاستنجاء من البول والغائط
وقال ابو حنيفة انه ليس بواجب وقد خالف المتواتر من الاخبار الدالة على ان النبي عليه السلام فعله وداوم عليه ولم ينقل عنه تركه
[illegible] قبل ان يغسل مخرج البول او الغائط [illegible]. **الثالث عشر** ذهبت الامامية
الى ان النوم ناقض للوضوء مطلقا وقال الشافعي اذا نام مضطجعا او مستلقيا او مستندا انتقض وضوءه وقال مالك والاوزاعي واحمد
واسحاق ان كثر نقض الوضوء وان قل لم ينقض وقال ابو حنيفة لا وضوء من النوم الا على من نام مضطجعا او متوركا فاما من نام قائما
او راكعا او ساجدا او قاعدا سواء كان في الصلاة او غيرها فلا وضوء عليه وقد خالفوا في ذلك نص الكتاب العزيز حيث قال اذا قمتم
الى الصلاة وقال المفسرون [illegible] من النوم واطلقوا. **الرابع عشر** ذهبت الامامية الى ان الرجل اذا انزل بعد الغسل وجب عليه الغسل
سواء كان قبل البول او بعده وقال مالك لا غسل عليه وقال ابو حنيفة ان كان قبل البول فعليه الغسل وان كان بعده فلا غسل
وقد خالفوا في ذلك نص القرآن حيث قال وان كنتم جنبا فاطهروا وخالفوا السنة المتواترة من قوله عليه السلام انما الماء من الماء. **الخامس
عشر** ذهبت الامامية الى انه اذا انزل من غير شهوة وجب عليه الغسل وقال ابو حنيفة لا يجب وقد خالفوا في ذلك عموم الكتاب
والسنة. **السادس عشر** ذهبت الامامية الى [illegible] وقال ابو حنيفة [illegible]
وقد خالف في ذلك الكتاب والسنة حيث قال تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وهو لا يتحقق في حق الكافر وقال عليه السلام
انما الاعمال بالنيات وهو لا يتحقق في حق الكافر. **السابع عشر** ذهبت الامامية الى ان التيمم انما يصح [illegible] بتراب ولا يجوز
بالكحل والملح والشجر وقال ابو حنيفة يجوز بجميع ذلك [illegible] وقد خالف في ذلك القرآن حيث قال فتيمموا صعيدا طيبا والصعيد
التراب [illegible] على وجه الارض. **الثامن عشر** ذهبت الامامية الى [illegible]
[illegible] وقال ابو حنيفة [illegible] الدراهم [illegible] وقد خالف في ذلك الكتاب حيث قال فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. **التاسع
عشر** ذهبت الامامية الى ان الطلب للماء واجب وقال ابو حنيفة لا يجب وقد خالف في ذلك الكتاب حيث قال
اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا ثم قال فلم تجدوا ماء فتيمموا فشرط فيه عدم وجدان الماء وانما يتحقق مع الطلب والفقد.
العشرون ذهبت الامامية الى ان المتيمم اذا دخل في الصلاة ثم وجد الماء [illegible]
فانه يمضي بالتيمم ولا اعادة عليه [illegible] ابو حنيفة [illegible]
وقد خالف في ذلك نص القرآن حيث قال فلم تجدوا ماء فتيمموا [illegible]. **الحادي والعشرون**
ذهبت الامامية الى ان [illegible] الماء [illegible]
[illegible] وقال ابو حنيفة [illegible] عليه الصلاة وقد خالف في القرآن العزيز حيث قال فان لم تجدوا ماء فتيمموا

وبذا احاديث الصحيح الثاني والعشرون ذهبت الامامية الى ان الكلب نجس العين وسؤره ولعابه وقال مالك انه طاهر
وخالف في ذلك السنة المتواترة من انه عليه السلام امتنع دخول بيت فيه كلب الثالث والعشرون ذهبت الامامية
الى ان الماء الكثير لا ينجس الا بالتغير وعنوا بالكثير ما بلغ كرا وهو الف ومائتا رطل بالعراقي وقال ابو حنيفة حد الكثير ما لا يتحرك
احد طرفيه بحركة الاخر وقد خالف في ذلك مقتضى الشرع وهو كون الاحكام منوطة بضوابط معروفة تتفق الامة والحركة قابلة
للشدة والضعف فلا يجوز استناد الاحكام في الطهارة والنجاسة اليها لعدم انضباطها ويلزم منه تكليف ما لا يطاق
اذ معرفة ما ينجس مما لم ينجس غير ممكن بالنظر الى الحركة المختلفة ويلزم منه ايضا ان يكون الماء الواحد نجسا ولا نجسا باختلاف
وضعفه وهو معلوم البطلان الرابع والعشرون ذهبت الامامية الى امتناع التحري في الاناءين اذا كان احدهما نجسا واشتبه
اجتنابهما بل يجب اجتنابهما معا وكذا في الثوبين اذا كان احدهما نجسا بل يصلي في كل واحد منهما الا ان تقرر سواء كان عدد
الطاهر اكثر او لا وكذا الثوب وقال ابو حنيفة يجوز التحري في الثوبين مطلقا وفي الاناءين اذا كان عدد الطاهر اكثر ويجوز التحري
في الاواني مطلقا وفي الثياب وخالف المعقول في ذلك لان العقل قاض بامتناع ترجيح احدهما من غير مرجح
والضرورة شاهدة بذلك ومع هذه القاعدة يبطل اكثر القواعد الاسلامية والتحري ترجيح احد الطرفين من غير مرجح فيكون باطلا
ومن العجب انهم اطبقوا الاخر ... التحري مع استعمال الطاهر يقينا لو كان عدد ... التحري في الاناءين
المشتبهين ولم يوجبوا استعمال المتيقن طهارته فان الشرع يجوز التحري مع الاناء الطاهر مع الاختلاف فلم يوجبوا استعمال كل واحد
منهما الخامس والعشرون ذهبت الامامية الى انه اذا اصاب الارض بول وجففته الشمس طهرت ويجوز التيمم منها والصلاة
عليها وقال ابو حنيفة انها تطهر ويجوز الصلاة عليها لا التيمم وقد خالف في ذلك القرآن فقوله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا والصعيد
التراب والطيب الطاهر وقد وافق على الطهارة السادس والعشرون ذهبت الامامية الى ان مباشرة الحائض بما بين السرة
الى الركبة حلال عدا الفرج وقال الشافعي وابو حنيفة انه حرام وقد خالفا في ذلك كتاب الله تعالى حيث قال فاتوا حرثكم انى
شئتم وخصص التحريم بالفرج فقال فاعتزلوا النساء في المحيض اي موضع الحيض السابع والعشرون ذهبت الامامية الى انه يجب
في العفو طهارة البدن والثوب الا عن الدم قدر الدرهم البغلي فما دون وفي الا ستصحاب والقياس يجوز الا يعفى عنه
انواع الدرهم البغلي واما غيره من النجاسات فانه يجب تطهيره وقال ابو حنيفة سواء كان بقدر الدرهم وقد خالف عموم قوله
وثيابك فطهر الثامن والعشرون ذهبت الامامية الى نجاسة المني وانه لا يجزي فيه الفرك بل يجب الغسل وقال ابو حنيفة يجزي
فيه الفرك وقال الشافعي انه طاهر وخالف في ذلك الاحاديث المشهورة من نجاسته وامر النبي عليه السلام بغسله
غسل جميع البدن التاسع والعشرون ذهبت الامامية الى انه اذا صلى على بساط احد طرفيه نجس والاخر طاهر وصلى
على الطاهر صحت صلوته وقال ابو حنيفة اذا كان البساط يتحرك بحركة المصلي لم تصح صلوته وقد خالف في ذلك

مقتضى

مقتضى العقل والنقل اما النقل فلانه مأمور بالصلاة في ثوب طاهر وفي موضع طاهر وقد امتثل فيخرج عن العهدة واما العقل
فلانه لو بطلت الصلاة بذلك لبطلت الصلاة في ثوب النجاسة وان تحرك بحركة المصلي بين ان يتحرك بحركته او لا وكذا لو كانت
عمامته طرف منها على رأسه طاهر والطرف الاخر نجس وهو موضوع على الارض فان صلاته صحيحة وقال ابو حنيفة ان تحرك بحركته
بطلت وقال الشافعي تبطل بكل حال وكذا لو شد كلبا بحبل وطرف الحبل معه صحت صلاته وكذا لو شد الحبل في سفينة
فيها نجاسة وقال الشافعي في الكلب ان كان واقفا على الحبل صحت صلاته وان كان حاملا الطرف بطلت صلاته ومنهم
من فرق بين ان يكون الكلب صغيرا او كبيرا فقال ان كان كبيرا صحت صلاته وان كان صغيرا بطلت وكل هذه الاقوال ودليلها
من معقول ولا نقل الفصل الثاني في الصلوة وفيه مسائل الاولى ذهبت الامامية الى ان الكافر اذا اسلم
سقطت الصلاة الاولى فيه وقال الشافعي يجب القضاء مطلقا وقال ابو حنيفة ان اغمي عليه خمس صلوات وجب القضاء
الذي اغمي عليه في ستة لم يجب وقد خالف في ذلك المعقول والمنقول اما المنقول فهو الخبر المتواتر بين الامامية وغيرهم
ثوبه واما المعقول فما تقدم من ان شرائط التكليف العقل والمغمى عليه غير عاقل وانما القضاء تابع للاداء فان سقط الاداء
كان القضاء ساقطا ب ذهبت الامامية الى ان تقديم الصلاة في اول وقتها افضل الا المستحاضة وربما شغلا الامام
والمغرب في المزدلفة وقال ابو حنيفة يستحب تأخيرها في الصبح وتأخير الظهر والجمعة وقد خالف في ذلك امر الله تعالى في قوله
سارعوا الى مغفرة من ربكم فاستبقوا الخيرات وقول النبي عليه السلام الصلاة في اول الوقت رضوان الله وفي اخره
عفو الله والمعقول فان التأخير في معرض الحدثان فتقديم الفرض ابدا اولى لما يحدث ويطرق من الحوادث ولانه مأمور
في اول الوقت ولا الاختيار اما التقديم لان مخالفة تمنعه والان الامر على الفور فيجب تعجيل العبادة بل بقي لبيان الخلاف
ج ذهبت الامامية الى انه اذا اشتغل على الراحلة لم يجز ان يصلي على جهة سيرها وقال الشافعي في الامام يستقبل القبلة
ولا يجوز الى جهة سيرها بطلت صلاته وقد خالف بذلك كتاب الله تعالى حيث يقول فاينما تولوا فثم وجه الله وقد نقل الصادق
عليه السلام فانه النوافل في السفر وخالف المعقول ايضا لان جهة السير غير مقصودة في الاستقبال لما لم تجز بدلا
لا ان غيرها اولى به يكون مستقبلا وبكون جهة السير مستدبرا د ذهبت الامامية الى انه يجوز الفريضة على الراحلة
مع الضرورة وقد خالف في ذلك الفقهاء الاربعة وقد خالفوا في ذلك كتاب الله تعالى حيث يقول وما جعل عليكم
في الدين من حرج وقال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقال لا يكلف الله نفسا الا وسعها لا يكلف الله نفسا الا
ما اتاها وخالفوا بذلك العقل حيث دل على ان التكليف بما لا يطاق قبيح ولزم الصلوة مع القدرة عليها محال وخالف
فعل رسول الله صلى الله عليه واله فانه صلى الفريضة على الراحلة في يوم مطر ه ذهبت الامامية الى ان تكبيرة الافتتاح معينة
الله اكبر وقال ابو حنيفة ينعقد بكل اسم من اسماء الله تعالى على وجه التعظيم مثل الله العظيم ومثل الله الجليل وشبهه وقد خالف في ذلك

فعل النبي عليه السلام فانه كبر كذلك وقال صلوا كما رأيتموني اصلي وخالف فيه قول المشهور تحريمها التكبير و ذهبت الامامية
الى انه يجب التكبير بالعربية فان لم يحسن وجب عليه التعلم الى ان يضيق الوقت ثم يكبر كما يحسن وقال ابو حنيفة يجزي التكبير بغير
العربية وقد خالف في ذلك فعل النبي عليه السلام فانه كبر بالعربية وقال صلوا كما رأيتموني اصلي وقال تحريمها التكبير وغير التكبير
ليس تكبيرا ن ذهبت الامامية الى استحباب التعوذ قبل القراءة في الركعة الاولى وقال مالك لا يستحب [illegible]
وقد خالف في ذلك قوله فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم وفعل رسول الله صلى الله عليه وآله فانه كان يقول
قبل القراءة اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ح ذهبت الامامية الى وجوب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة وقال ابو حنيفة
تجزي آية واحدة وبعض آية من حمد وقد خالف بذلك قوله عليه السلام المتواتر عنه لا صلاة الا بفاتحة الكتاب
وقال [illegible] بقراءة فاتحة الكتاب ط ذهبت الامامية الى ان بسم الله الرحمن الرحيم آية من كل سورة وخالف
في ذلك ابو حنيفة ومالك حتى ان مالكا كره قراءتها في الصلاة وخالفا في ذلك العلم الضروري الحاصل بالتواتر انها
انزلت [illegible] على رسول الله صلى الله عليه وآله الى [illegible] ى ذهبت الامامية الى ان قول آمين يبطل الصلاة
وخالف في ذلك الفقهاء الاربعة وقد خالفوا بذلك قول النبي عليه السلام المشهور بين الجمهور ان هذه الصلاة لا يصلح
فيها شيء من كلام الآدميين وقول آمين من كلامهم يا ذهبت الامامية الى وجوب القراءة في الركعتين الاخيرتين او التسبيح
وهو سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولم يوجب ابو حنيفة القراءة ولا التسبيح بل اوجب السكوت فيهما وقد خالف
المعروف من فعل النبي عليه السلام انه قرأ في الاخيرتين الحمد وحدها يب ذهبت الامامية الى وجوب القراءة بالعربية
وقال ابو حنيفة يجزئه [illegible] القرآن بالعربية وغيرها بأي لغة شاء وقد خالف بذلك قوله تعالى
بلسان عربي مبين انا انزلناه قرآنا عربيا [illegible] للقرآن يج ذهبت الامامية الى وجوب
الطمأنينة في الركوع والانحناء بحيث تصل يداه الى ركبتيه وقال ابو حنيفة لا تجب الطمأنينة وخالف في ذلك فعل النبي
عليه السلام [illegible] يد ذهبت الامامية الى وجوب الذكر في الركوع والسجود
وقال ابو حنيفة ومالك والشافعي لا يجب وقال مالك لا اعرف الذكر في السجود وقد خالفوا في ذلك فعل النبي عليه السلام
وقوله فانه فعل ولما نزل فسبح باسم ربك العظيم قال اجعلوها في ركوعكم ولما نزل سبح اسم ربك الاعلى قال اجعلوها في سجودكم يه
ذهبت الامامية الى انه يجب رفع الرأس من الركوع والطمأنينة فيه [illegible] وخالف ابو حنيفة فلم يوجبهما وقد خالف
في ذلك فعل النبي عليه السلام فانه فعله يو ذهبت الامامية الى وجوب وضع الجبهة على الارض في السجود وقال ابو حنيفة
ان شاء وضع جبهته وان شاء وضع انفه وقد خالف فيه قول النبي عليه السلام فانه امر ان يسجد على [illegible] وركبتيه واطراف
اصابعه وجبهته يز ذهبت الامامية الى وجوب وضع اليدين والركبتين وابهامي القدمين في السجود على الارض

وقال ابو حنيفة والشافعي انه مستحب وقد خالف بذلك فعل النبي عليه السلام وقوله [illegible] اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب
وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه يح ذهبت الامامية الى منع السجود على بعضه وقال ابو حنيفة يجوز ان يسجد على كفه وقد خالف
في ذلك فعل النبي عليه السلام وقوله [illegible] صلاة احدكم الى ان قال ثم يسجد فيمكن جبهته من الارض الى ان ترجع مفاصله يط
ذهبت الامامية الى وجوب الطمأنينة في السجود [illegible] وقال ابو حنيفة لا تجب الطمأنينة في السجود
[illegible] رفع الرأس منه الا بقدر ما يدخل السيف بين جبهته والارض وفي رواية لا يجب الرفع مطلقا بل لو حفر تحت جبهته
حفرة فحط جبهته اليها اجزأه عن السجود الثاني وان لم يرفع رأسه وقد خالف في ذلك فعل النبي عليه السلام وقوله [illegible]
الصلاة ثم ارفع رأسك حتى تطمئن جالسا ك ذهبت الامامية الى استحباب الجلسة بعد الرفع من السجدة الثانية [illegible]
[illegible] وقد خالف في ذلك [illegible] فصلى في مسجدنا [illegible] وما اريد الصلاة
[illegible] اريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي [illegible] رأسه من السجدة الاخيرة استوى قاعدا
ثم قام واعتمد على الارض كا ذهبت الامامية الى وجوب التشهد الاول والصلاة على النبي وآله وخالف الثلاثة في
وابو حنيفة وقد خالفوا في ذلك فعل النبي عليه السلام كب ذهبت الامامية الى وجوب التشهد الاخير والصلاة على النبي
وآله عليهم السلام والجلوس فيه [illegible] وقال ابو حنيفة لا يجب الجلوس [illegible] التشهد وقد
خالف فعل النبي عليه السلام [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] التشهد [illegible]
[illegible] كج ذهبت الامامية الى ان الخروج يحصل بالتسليم [illegible] الصلاة على النبي وآله [illegible]
ابو حنيفة يخرج بالحدث والكلام [illegible] المذهب [illegible] الخروج من الصلاة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
يقدره ثم يخرج [illegible] كد ذهبت الامامية الى ان
[illegible] يبطل الصلاة وان كان [illegible]
وقد خالف في ذلك قول النبي عليه السلام ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الآدميين كه ذهبت الامامية الى [illegible]
[illegible]
[illegible]

كو ذهبت الامامية الى ان من قدر على القيام وعجز عن الركوع يجب ان يقوم في صلاته ولا يسقط عنه لعجزه عن الركوع وقال ابو حنيفة
هو مخير بين ان يصلي قائما او قاعدا وقد خالف بذلك قوله تعالى وقوموا لله قانتين وخالفوا الاجماع الدال على وجوب القيام على القادر
وكيف يسقط عنه لعجزه عن غيره كز ذهبت الامامية الى استحباب سجدة الشكر وقال مالك انه مكروه وقال ابو حنيفة
انها ليست مشروعة وقد خالف في ذلك العقل والنقل اما العقل فلان الاعتراف بنعمة الله وشكره عليها واجب والطف
انواع الشكر وضع الجبهة على الارض تذللا لله واستكانة وتقربا اليه واما النقل فقوله واشكروا لي وقوله لئن شكرتم لازيدنكم
واعظم مراتب الشكر السجود وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا جاءه شيء يسره خر ساجدا وقال عبد الرحمن بن عوف سجد رسول
الله صلى الله عليه وآله فاطال السجود فقلت له ... فقال ان جبرئيل اتاني وقال من صلى عليك صلى الله عليه عشرا فخررت
ساجدا شكرا لله تعالى ولما اتي براس ابي جهل سجد شكرا لله ورواه ابو داود في سننه عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وآله اذا اتاه
امر يسره خر ساجدا شكرا لله تعالى وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وآله قال ... سجدة الا
رفعه بها درجة وحط بها عنه خطيئة وروى ان النبي صلى الله عليه وآله زار فاطمة فصنعت له حريرة ... فقدموا بين يديه
فاكل هو وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فلما فرغ النبي من الاكل سجد واطال ثم بكى فسجد ثم ضحك فجلس فقال له علي
عليه السلام يا رسول الله لم سجدت وبكيت وضحكت فقال عليه السلام انكم لما اكلتم سررت بذلك فسجدت لله تعالى فهبط
جبرئيل وقال سجدت سرورا باجتماع اهلك فقلت نعم فقال الا اخبرك بما يجري عليهم بعدك فقلت بلى يا اخي فقال اما ابنتك فهي اول اهلك لحوقا بك بعد ان تظلم ويؤخذ
حقها ... واما ابن عمك امير المؤمنين عليه السلام فيظلم ويمنع حقه ويقتل واما الحسن فيظلم ويمنع حقه ويقتل بالسم واما
الحسين فيظلم ويمنع حقه ويقتل ... فبكيت ثم قال ... يزورونه ... ان الله كتب لهم بكل خطوة
حسنة ويمحو عنه سيئة فضحكت فرحا بذلك والاخبار في ذلك متواترة وكذلك التعفير فيها مستحب عند الامامية
وخالف الفقهاء في ذلك وقد خالفوا فيه ما رواه مسلم في صحيحه عن ابي هريرة قال قال ابو جهل هل يعفر محمد وجهه بين اظهركم
فقيل نعم فقال واللات والعزى لئن رايته يفعل ذلك لاطان على رقبته ولاعفرن وجهه بالتراب فرآه يفعل فاراد ان
يفعل ما عزم عليه فما فجئهم الا وهو ينكص على عقبيه ويتقي بيديه كح ذهبت الامامية الى انه لا يقطع الصلاة ما يمر بين يدي المصلي وقال
احمد بن حنبل يقطعها الكلب الاسود والمرأة والحمار اذا اجتازوا عليه وقد خالف في ذلك قول النبي عليه السلام المشهور لا يقطع
الصلاة شيء وادرؤوا ما استطعتم فانما هو شيطان كط ذهبت الامامية الى ان المرتد اذا ترك شيئا من صلاة او صوم او زكاة
او حج حال ردته او حال اسلامه او لا وجب عليه قضاؤه وقال ابو حنيفة لا يجب قضاء شيء من ذلك وقد خالف في ذلك المعقول
والمنقول اما المعقول فلانه لو لم يجب القضاء لكان ذلك ذريعة الى اسقاط العبادات بالكلية لان المسلم اذا ترك جميع
العبادات طول عمره ثم ارتد عند الموت ثم رجع الى الاسلام سقط عنه جميع ما تقدم وذلك اعظم انواع الفساد واما المنقول فقوله عليه السلام

من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها وهو عام وعن انس رضي الله عنه قال من نسي صلاة او نسيها فليصل اذا ذكرها الى آخره
ثم ذكرها فقضى وهذا الحديث يجب عليه قضاؤها واذا وجب قضاء ما نسيه وجب قضاء جميع العبادات لعدم القائل بالفرق
الثلثون ذهبت الامامية الى انه لا يصح الا بعد القراءة وما علم الوضوء وقد يكفي بالتكبير والتحميد لله تعالى وتسبيحه بقدر قراءته وقال ابو حنيفة
يقوم ساكتا بغير ذكر وقد خالف في ذلك العقل والنقل اما العقل فلان الذكر انسب بالقراءة من السكوت واما النقل فقوله
عليه السلام المشهور اذا قام احدكم الى الصلاة فليتوضأ ثم ليقرأ فان لم يكن معه شيء من القرآن فليحمد الله وليكبره وليعلم بكل
سورة من القرآن فليحمد الله وليكبره والامر يقتضي الوجوب الحادي والثلثون ذهبت الامامية الى بطلان الصلاة
بالآيات المنسوخة وخالف جميع الفقهاء فيه وقد خالفوا في ذلك العقل والنقل اما العقل فلان الشرع في ابطال العبادة
ان الشيطان ... ما دون الوضوء ... معتبرا في نظر الشرع ... التكليف والنقل
فلان الشرع ... في حال الغير ... ولا عرف عبادة ٣٢ ذهبت الامامية الى انه يحرم على الجنب الجلوس
في المساجد وقال ابو حنيفة لا يحرم وقد خالف القرآن وهو قوله تعالى الا عابري سبيل ٣٣ ذهبت الامامية
الى انه لا يجوز للمشرك ان يدخل مسجدا من المساجد لا باذن ولا بغيره وقال ابو حنيفة يجوز ان يدخل جميع المساجد بالاذن وقال الشافعي
يجوز ان يدخل الا المسجد الحرام وقد خالف في ذلك النص قال الله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا
علل قربانهم بالنجاسة التي وصفهم بها ودل انهم في النجاسة والاختلاف في تجنب المساجد كلها النجاسات واجب والعلة المنصوصة
منع من دخول الجنب المساجد وقد سوى الله تعالى في كتابه العزيز وجوز العبور الدخول وقد منع الله تعالى منه ومع هذا الا انه يجوز
وللجنب يحرم عليه القراءة الرابع والثلثون ذهبت الامامية الى انه لا يحرم قضاء الفوائت في شيء من الاوقات وقال
ابو حنيفة يحرم في الاوقات الخمسة وقد خالف في ذلك العقل والنقل اما العقل فلان تعجيل هذه الاوقات يصلح للادعية يكون
صالحا للقضاء ولانه واجب وان المبادرة الى فعل الطاعة والمسارعة اليها والتبرئ من الاثم واسقاط ما شغل الذمة مطلوب للشارع
لان الانسان لا يعرف الحوادث فربما ادركه الموت قبل القضاء فيكون ماخوذا واما النقل فعموم قوله اقم الصلوة لدلوك
الشمس الى غسق الليل وقول النبي صلى الله عليه وآله من نسي صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها وقال عليه السلام يا بني عبد مناف
من ولي منكم من امور الناس شيئا فلا يمنعن احدا طاف بهذا البيت وصلى اي وقت شاء من ليل او نهار الخامس والثلثون
ذهبت الامامية الى ان القنوت مستحب في كل صلاة بعد القراءة وقبل الركوع وقال ابو حنيفة انه بدعة وقال الشافعي بعد الركوع
وقد خالفا ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وآله قنت في صلاة الغداة بعد القراءة وقبل الركوع السادس
والثلثون ذهبت الامامية الى ان الوتر مستحب وليس بواجب وقال ابو حنيفة انه واجب وقد خالف ما رواه زيد عن ابي حنيفة ثم
الصلاة خمس ... ثم وتر ... الصلوات ... الخمس

اوفى التفصيل وقد خالف في ذلك المتواتر المعلوم من دين النبي عليه السلام ان الصلاة خمس وجاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله
فسأله عن الاسلام فقال خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع ثم سأله عن الصدقة فقال له
الزكوة فقال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع ثم سأله عن الصوم فقال شهر رمضان فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع فا
دبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال النبي عليه السلام افلح ان صدق **السابع والثلثون** ذهبت
الامامية الى ان صلوة الضحى بدعة وقال جميع الفقهاء الاربعة انها مستحبة وقد خالفوا في ذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وآله
روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن مورق العجلي قال قلت لابن عمر تصلي الضحى قال لا قلت فعمر قال لا قلت فابو بكر قال لا قلت فالنبي
قال لا اخاله وروى الحميدي في مسند عائشة قالت ما رأيت النبي عليه السلام سبح سبحة الضحى وعن ابن عمر انه قال صلاة الضحى بدعة
وروى احمد بن حنبل في مسنده ان ابا بكرة الانصاري رأى ابا سعيد بن نافع رآه يصلي صلاة الضحى فعاب ذلك عليه ونهاه عنها **الثامن
والثلثون** ذهبت الامامية الى انه لا يجوز ان يأتم القائم بالقاعد وجوزه الشافعي وابو حنيفة وقال احمد اذا صلى الامام قاعدا
صلوا خلفه قعودا مع القدرة على القيام وقد خالفوا في ذلك المعقول والمنقول اما المعقول فلان الاول انقص فلا يكون اكمل
واما المنقول فقول النبي عليه السلام لا يؤمن احد بعدي جالسا ومن الجهالة ان احدا اسقط فرض القيام وهو ركن واجب للمأموم
بالقعود والقعود مع القدرة على القيام وكيف يترك الفرض لاجل النفل **التاسع والثلثون** ذهبت الامامية الى
انه لا تجوز امامة الفاسق ولا الذي لف في الاعتقاد ولا المبتدع سواء اكفر ببدعته اولا وقال الشافعي اكره امامة الفاسق والمظهر
للبدع وان صلى خلفه جاز وقسم اصحاب الشافعي في الائمة فقالوا المخالفون قسم لا نكفرهم والحنفية وهم المخالفون في الفروع
كاصحاب ابي حنيفة ومالك واحمد فلا نكره الائتمام بهم وقسم نكفرهم وهم المعتزلة فلا يجوز الائتمام بهم وقسم نفسقهم ولا نكفرهم
وهم الذين يسبون السلف والخطابية ومن هو مثلهم ممن يفسق بالزنا وشرب الخمر واللواط وغير ذلك ومثلهم يكره الائتمام بهم
وكذا حكم من لم يحسن القراءة ومن بهم وهذا قال الفقهاء الاربعة الا مالكا وقد خالفوا القران حيث قال الله تعالى ولا تركنوا
الى الذين ظلموا فتمسكم النار واي ركون اعظم من الائتمام في الصلاة التي هي عمود الدين وقال تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا
التثبت عند خبره ومن جملة الطريقة التي هي شرط الصلاة **الاربعون** ذهبت الامامية الى ان الطريق اذا كان بين
الامام والمأموم وان الجدار حائل يمنع من الائتمام الا المرأة وقال ابو حنيفة الطريق حائل يمنع من الائتمام الا مع اتصال الصفوف
وكذا الماء حائل والجدار ليس بحائل فيجوز ان يأتم الانسان في داره بامام في المسجد وبينهما جدار المسجد والدار وهذا خلاف الاخبار
والاجماع وكذب بحسن **الحادي والاربعون** ذهبت الامامية الى تحريم القصر في الصلاة في سفر المعصية وقال ابو حنيفة يجوز
قد خالف المعقول والمنقول من قواعد الشريعة فان القصر رخصة ولا رخصة لمن تلبس بالمعاصي **الثاني والاربعون** ذهبت
الامامية الى وجوب القصر في سفر الطاعة وقال الشافعي هو بالخيار بين القصر والاتمام وقد خالف في ذلك نص قوله عليه السلام

الضحى

مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر اوجب الصيام في ايام اخر فيحرم صوم الاصل وكلما من اوجب التقصير في الصوم اوجبه في الصلاة
فقال عن حصين حججت مع النبي عليه السلام وكان يصلي ركعتين حتى ذهب وكذلك مع ابي بكر وعمر حتى ذهبا وقال ابن عباس
فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في السفر ركعتين وعن عائشة قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فاقرت
صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر وقال عمر صلاة الصبح ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان وصلاة الفطر ركعتان وصلاة السفر
ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم **الثالث والاربعون** ذهبت الامامية الى وجوب القصر في الصوم
على المسافر طاعة وقال الفقهاء الاربعة ان شاء صام وان شاء افطر وقد خالفوا في ذلك النص قال الله تعالى فمن كان منكم
مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر اوجب عدة ايام اخر وهو ينافي جواز الصوم اجماعا وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين
ان النبي صلى الله عليه وآله خرج من المدينة ومعه عشرة الاف وذلك على راس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة فسار
معه المسلمون الى مكة يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد وهو ما بين عسفان وقديد وافطر وافطروا وانما يؤخذ
من امر رسول الله صلى الله عليه وآله بالآخر فالآخر وفيه عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وآله في رمضان الى حنين والناس
مختلفون فصائم ومفطر فلما استوى على راحلته دعا باناء من لبن او ماء فوضعه على راحلته حتى رآه الناس ثم شرب وشرب الناس
معه في رمضان وفيه عن جابر بن عبد الله ان النبي عليه السلام خرج عام الفتح الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم
فصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس ثم شرب فقيل له بعد ذلك ان بعض الناس قد صام فقال اولئك
العصاة وهذا تصريح بتحريم الصوم وقال عليه السلام ليس من البر الصيام في السفر وقال عليه السلام الصائم في السفر كالمفطر في الحضر **الرابع والاربعون** ذهبت الامامية الى ان المسافر لا يتغير فرضه بالائتمام بالمقيم خلافا للفقهاء
وقد خالفوا عموم القران الدال على وجوب التقصير على المسافر لان الزيادة كالنقصان في الابطال وكما لا يتغير
فرض الحاضر اذا صلى خلف المسافر وكذا العكس **الخامس والاربعون** ذهبت الامامية الى ان من فاته صلاة سفر
فانه يقضيها في الحضر قصرا وكذا يقضي صلاة السفر قصرا سواء كان ذلك السفر او غيره وقال الشافعي عليه الاتمام فيها وقد
خالف قول النبي عليه السلام من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها وصلاة الحضر غير صلاة السفر **السادس والاربعون**
ذهبت الامامية الى ان من صلى في السفينة وتمكن من القيام وجب عليه ان يصلي قائما وقال ابو حنيفة هو بالخيار بين الصلاة
قائما وجالسا وقد خالف في ذلك النصوص الدالة على وجوب القيام وايضا يقتضي جواز الجلوس مع القدرة ولا
فرق بين السفينة وغيرها **السابع والاربعون** العاصي بسفره كالآبق وقاطع الطريق او السارق ومن قتل مسلما او طلب
غيره وشبهه لا يجوز له التقصير في الصلاة ولا في الصيام وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري والاوزاعي لا فرق بين سفر
الطاعة والمعصية وقد خالفوا المعقول والمنقول اما المعقول فلان القصر رخصة فلا تناط بالمعاصي واما المنقول فقوله تعالى

فمن اضطر غير باغ ولا عاد وحرم على العاصي بسفره الرخصة في القصر كذلك. الثامن والاربعون: ذهبت الامامية الى جواز
الجمع بين الظهرين والعشائين سفرا وحضرا من غير عذر في وقت الاولى والثانية وقال الشافعي كل من له القصر
جاز له الجمع وبه قال مالك واحمد واسحق وقال ابو حنيفة لا يجوز الجمع بحال لاجل السفر لكن يجب الجمع بعرفة بين الظهر والعصر
فكان اذا احرم بالحج قبل الزوال من يوم عرفة فاذا زالت الشمس جمع بين الظهرين وجمع بين العشائين بمزدلفة وقد خالفوا
بذلك قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وما رواه العامة في الجمع بين الصلاتين قال صلى الله عليه
وآله الظهر والعصر جمعا والمغرب والعشاء جمعا من غير خوف ولا سفر قال ابن عباس اراد ان لا يحرج امته وقد جمع
مسلم من غير خوف ولا مطر. التاسع والاربعون: ذهبت الامامية الى وجوب تقديم الظهر على العصر حال الجمع
وجوز الشافعي البداءة بالعصر وقد خالف في ذلك الاجماع وفعل النبي عليه السلام وامر الله تعالى من وجوب تقديم
الظهر على العصر. الخمسون: ذهبت الامامية الى ان المقيم في بلد التجارة او طلب علم وغير ذلك اذا نوى مقام عشرة
ايام تنعقد به الجمعة وخالف الشافعي فيه وقد خالفوا عموم الامر بوجوب صلاة الجمعة. الحادي والخمسون:
ذهبت الامامية الى وجوب الجمعة على اهل السواد كوجوبها على اهل المدن وقال ابو حنيفة لا جمعة على اهل السواد وقد خالف
في ذلك القرآن حيث قال اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله. الثاني والخمسون: ذهبت الامامية
الى وجوب الجمعة على من بعد عن البلد على راس فرسخين فما دون فان كان فيهم العدد وجب عليهم الحضور او الصلاة عندهم
وان كان اقل من العدد وجب عليهم الحضور وكذا ان كانوا على اقل من فرسخين وقال ابو حنيفة ان كان خارج البلد لا يجب عليه
الحضور اذا كانوا اقل من العدد وان كانوا على قرب قال محمد قلت لابي حنيفة يجب الجمعة على اهل زبارا الكوفة قال لا و
زبارا والكوفة الخندق وهي قريبة بقرب الكوفة وقال الشافعي لا يجب الحضور الا اذا كانوا بحيث يسمعون الاذان
وقد خالفوا في ذلك القرآن وهو قوله فاسعوا. الثالث والخمسون: ذهبت الامامية الى وجوب الجمعة على خمسة نفر احدهم الامام
وقال الشافعي واحمد واسحق لا يجب على اقل من اربعين وقد خالفوا في ذلك عموم القرآن. الرابع والخمسون: ذهبت الامامية
الى ان العدد شرط في الابتداء لا الاستدامة فلو انفض العدد بعد التكبير اتمها جمعة وخالفوا فيه الشافعي وقد خالفوا ايضا القرآن
وقول النبي صلى الله عليه وآله الصلاة على ما افتتحت عليه. الخامس والخمسون: ذهبت الامامية الى انه لا يبقى الوقت شرطا
في الجمعة فلو خرج الوقت قبل الفراغ منها اتم الجمعة وقال ابو حنيفة والشافعي انه شرط وخالفا بذلك كلام الله تعالى وكلام رسوله كما
سبق. السادس والخمسون: ذهبت الامامية الى ان الواجب الجمعة فان صلى الظهر لم يجزه ووجب عليه السعي فان ادرك
الجمعة وجب عليه فعلها والا اعاد الظهر وقال ابو حنيفة لو صلى الظهر في داره اجزاه وقد خالف في ذلك القرآن. السابع
والخمسون: ذهبت الامامية الى تحريم السفر بعد الزوال قبل الصلاة الجمعة وخالف فيه ابو حنيفة وقد خالفوا فيه

القرآن

القرآن. الثامن والخمسون: ذهبت الامامية الى وجوب القيام حالة الخطبة وقال ابو حنيفة لا يجب وقد خالف فعل النبي
وخلفائه فانه عليه السلام لم يخطب الا قائما وقال صلوا كما رأيتموني اصلي ولانها بدل عن الركعتين. التاسع
والخمسون: ذهبت الامامية الى وجوب اربعة اشياء في الخطبة حمد الله والثناء عليه والصلاة على النبي وآله عليهم السلام والوعظ
وقراءة شيء من القرآن وقال ابو حنيفة يجزي في الخطبة كلمة واحدة الحمد لله او الله اكبر او سبحان الله او لا اله الا الله ونحو ذلك وقد خالف
في ذلك فعل النبي عليه السلام وفعل الصحابة باسرهم. الستون: ذهبت الامامية الى استحباب الجهر بالقراءة في الاولى بالجمعة وفي الثانية
بالمنافقين وقال ابو حنيفة لا يستحب سورة من القرآن شيء معين بقراءتها وقد خالف في ذلك فعل النبي عليه السلام فقد روى الحميدي في الجمع
بين الصحيحين قال ان النبي صلى الله عليه وآله كان يقرأ في صلاة الجمعة بالجمعة والمنافقين وكذا في مسند احمد. الحادي والستون:
ذهبت الامامية الى ان الجمعة تدرك بادراك ركعة مع الامام وقال ابو حنيفة يدرك بادراك التشهد وقال عطاء وطاوس ومجاهد وقتادة وقال ابو حنيفة يدرك بادراك التشهد ولو بسجود السهو بعد التسليم وقد خالفوا
في ذلك نص رسول الله صلى الله عليه وآله وهو قوله من ادرك من الصلاة ركعة فقد ادرك الصلاة ومفهومه عدم ادراكها بعدم ادراك
الركعة وعدم اشتراط الازيد. الثاني والستون: ذهبت الامامية الى ان من لا يجب عليه الجمعة لا يجب عليه الحج كالعبد وقال مالك
يجب وقد خالف بذلك عموم القرآن وهو قوله تعالى واطلاق النبي المقتضي للتحريم وهو الصلاة كما في قوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع
ليس ثابتا في حقه. الثالث والستون: ذهبت الامامية الى تشريع صلاة شدة الخوف فيجب الامكان ماشيا وراكبا وقال ابو حنيفة
لا يجوز ان يصلي ماشيا بل يؤخر الصلاة حتى يقضي القتال ولا يقضيها وقد خالف قوله تعالى فان خفتم فرجالا او ركبانا. الرابع
والستون: ذهبت الامامية الى ان صلاة الجمعة يجوز فعلها في الصحراء مطلقا وقال ابو حنيفة لا يجوز الا في نفس المصر او موضع قريب
من البلد وقال الشافعي لا يجوز الا في جوف المصر وقد خالف بذلك عموم القرآن وقد ظهر من هذه المسائل ان العاقل المنصف
ان الامامية اكثر تحرجا بالمحافظة على الجمعة والجماعة مع ذلك تشنيعهم عليهم فيرى كما حيث انهم لم يجوزوا الايتمام بالفاسق ورغبوا بالتجويد والتحقيق
في العقيدة الصحيحة والمذاهب الحقة الزيادة في الخطبة التي خطبها النبي عليه السلام واهله والتابعين الرافع للتعصب. الخامس
والستون: ذهبت الامامية الى وجوب صلاة العيدين على الاعيان لا يجب على من لم يجب عليه صلاة الجمعة وقال الشافعي انها سنة وقد خالفوا
في ذلك قوله تعالى قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى والمراد صلاة العيد وهو يدل على عدم الفلاح بتركها وخالفوا مداومة النبي عليه السلام
عليها. السادس والستون: ذهبت الامامية الى وجوب صلاة الكسوف وقال الفقهاء الاربعة انها سنة وقد خالفوا في
ذلك قول النبي صلى الله عليه وآله لما كسفت الشمس ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده فاذا رأيتم ذلك فصلوا وكذا
ابن مسعود البدري قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم ولد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال الناس انكسفت الشمس لموت ابراهيم
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فافزعوا

لا اكبر الله والى الصلاة **السابع والستون** ذهبت الامامية الى استحباب صلاة الاستسقاء وقال ابو حنيفة لا صلاة لها
وقد خالف بذلك فعل النبي عليه السلام وروى ابراهيم بن ... قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله يوما يستسقي فصلى بنا ركعتين
وروى ابن عباس انه صلى ركعتين كما يصلي في العيدين وفعله ابو بكر وعمر **الثامن والستون** ذهبت الامامية الى ان السنة
تسطيح القبور وبه قال الشافعي واصحاب الرأي قال بعضهم قال المستحب التسطيح لكن لما صار شعار الرافضة عدلنا عنه الى التسنيم
فانظر الى ... وهلا يجعل لمن يؤمن بالله واليوم الآخر ان يغير الشرع لاجل ان يعمل بعض المسلمين به وهلا تركوا الصلاة لان الرافضة
يفعلونها **التاسع والستون** ذهبت الامامية الى ان الشهيد يصلى عليه وقال الشافعي ومالك واحمد لا يصلى عليه
وقد خالف فعل النبي عليه السلام فانه صلى على حمزة وعلى شهداء احد **السبعون** ذهبت الامامية الى ان المشي خلف الجنازة
او مع احد جانبيها افضل وقال الشافعي ومالك واحمد المشي قدامها افضل وقد خالفوا في ذلك النص فان المشي مع التشييع
وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله باتباع الجنازة **الحادي والسبعون** ذهبت
الامامية الى ان القيام شرط صحة صلاة الجنازة وقال ابو حنيفة يجوز الصلاة قاعدا مع القدرة وقد خالف فعل النبي عليه السلام
والائمة عليهم السلام ومن بعدهم فان احدا لم يصل قاعدا **الثاني والسبعون** ذهبت الامامية الى وجوب التكبير خمسا وخالف
فيه الفقهاء وقد خالفوا في ذلك فعل النبي صلى الله عليه وآله روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين قال كان زيد بن ارقم يكبر على جنائزنا اربعا
وانه كبر على جنازة خمسا فسألته فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكبرها وكبر امير المؤمنين عليه السلام على سهل بن حنيف خمسا
وروى الخطيب ... ابن شيرويه الديلمي ان النبي صلى الله عليه وآله كان يصلي على الميت خمس تكبيرات **الثالث والسبعون**
ذهبت الامامية الى استحباب وضع الجريدتين في الكفن وخالف فيه الفقهاء الاربعة وقد خالفوا بذلك فعل النبي عليه السلام
وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين قال مر رسول الله صلى الله عليه وآله بقبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما
فكان يمشي بالنميمة واما الآخر فكان لا يستتر من البول فدعا بعسيب رطب فشقه ثم غرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال
لعله ان يخفف عنهما ما لم ييبسا وفي حديث سفيان الثوري ... رسول الله صلى الله عليه وآله قال ... خضروا ...
فانه ... يوم القيامة قالوا وما التخضير قال ... خضرا وان يوضعا من اصل اليدين الى اصل الترقوة **الفصل**
الثالث في الزكوة وفيه مسائل **الاول** ذهبت الامامية الى ان الابل اذا زادت على مائة وعشرين ففي كل اربعين بنت لبون
وفي كل خمسين حقة وقال ابو حنيفة تستأنف الفريضة في كل خمس شاة الى مائة واربعين ففيها حقتان واربع شياه فاذا بلغت
مائة وخمسا واربعين ففيها حقتان وبنت مخاض الى مائة وخمسين ففيها ثلاث حقاق ثم تستأنف الفريضة بالغنم ثم بنت
مخاض ثم بنت لبون ثم حقة فيكون في كل خمس شاة الى مائة وسبعين فيكون فيها ثلاث حقاق واربع شياه فاذا بلغت مائة وخمسا
وسبعين ففيها ثلاث حقاق وبنت مخاض الى مائة وست وثمانين فاذا صارت ستا وثمانين ففيها ثلاث حقاق وبنت لبون

الى خمس وتسعين فاذا صارت مائة وستا وتسعين ففيها اربع حقاق الى مائتين ثم يعمل في كل خمسين ما عمل في الخمسين التي بعد المائة
وخمسين الى ان يعود الى الحقاق فاذا انتهت اليها انتقل الى الغنم ثم بنت مخاض ثم بنت لبون ثم حقة وعلى هذا ابدا وقد خالف
في ذلك نص رسول الله صلى الله عليه وآله في الصحاح عن انس فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين
حقة **الثاني** ذهبت الامامية الى تخيير المالك بين اخراج الحقاق وبنات اللبون في مائتين وقال ابو حنيفة يجب اخراج
الحقاق لا غير وهو خلاف المنقول لان النبي عليه السلام خير بينهما فايجاب احدهما عينا مخالفة **الثالث** ذهبت الامامية الى
وجوب الزكوة مع حول الحول وقال ابو حنيفة لا يجب الا بالمطالبة ولا مطالبة عنده في الاموال الباطنة وقد خالف
في ذلك قول الله تعالى واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة **الرابع** ذهبت الامامية الى انه لا يجب على المالك شراء الجيدة وقال
... يجب وقد خالف في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله اياك وكرائم اموالهم فاذا نهاه عن اخذ الكريمة مع وجود غيرها فنهيه
عن اخذ الصحيحة مع عدمها اولى **ه** ذهبت الامامية الى ان الزكوة تجب في العين وقال الشافعي تجب في الذمة وقد خالف في ذلك قول النبي
عليه السلام حيث قال في خمس من الابل شاة ... فاذا بلغت ستا وعشرين ففيها بنت مخاض وفي البقر اذا بلغت ثلاثين
ففيها تبيع او تبيعة وفي الغنم اذا بلغت اربعين ففيها شاة **و** ذهبت الامامية الى ان من غل ماله او بعضه حتى لا يؤخذ منه
الزكوة اخذت منه الصدقة ولا يعزر وقال مالك واحمد تؤخذ منه الزكوة ويؤخذ منه نصف ماله وقد خالفا في ذلك قول النبي عليه السلام
ليس في المال حق سوى الزكوة **ز** ذهبت الامامية الى ان الزكوة لا تجب على الطفل والمجنون وقال الشافعي تجب وقد خالف
في ذلك قول النبي صلى الله عليه وآله رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق **ح**
ذهبت الامامية الى ان الفضة انما يجب فيها الزكوة اذا بلغت مائتي درهم خالصة فاعطى ... من المغشوش ...
... ولا يجزي ... وانما ... فكيف يجزي ... المغشوش ... وقد قال عليه السلام ليس فيما دون خمس
اواق من الورق صدقة والمغشوش ليس ورقا **ط** ذهبت الامامية الى انه ... وقال ابو حنيفة يجوز
وقد خالف قوله عليه السلام في الرقة ربع العشر **ى** ذهبت الامامية الى انه ليس في الزائد عن المائتين شيء حتى يبلغ اربعين
ففيها درهم وقال ابو حنيفة ما زاد على المائتين فبحسابه ربع العشر وقد خالف في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اصاب الرجل
... اربعين درهما ففيها درهم **يا** ذهبت الامامية الى انه لا يجب الزكوة في الخيل وقال ابو حنيفة تجب وقد خالف في ذلك قول رسول الله
صلى الله عليه وآله عفوت عن الخيل والرقيق **يب** ذهبت الامامية الى انه لا يضم الذهب الى الفضة لو نقص كل منهما عن النصاب
وقال ابو حنيفة ومالك يضم وقد خالفا في ذلك قوله عليه السلام ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون عشرين
مثقالا من الذهب صدقة **يج** ذهبت الامامية الى اعتبار الحول في جميع النصاب وقال ابو حنيفة يكفي وجوده في طرفيه فلو ملك
اربعين شاة مدة ثم هلكت الا واحدة ثم نتجت عليها احدى عشر ... ثم ملك تمام النصاب اخرج الزكوة ... وقد خالف ...

النبي عليه السلام لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول وهذا لم يحل عليه الحول بل على بعضه **يد** ذهبت الامامية الى انه لا زكاة في الحلي
محرما كان او محللا وقال ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه بالزكاة وقد خالف في ذلك قول النبي عليه السلام لا زكاة في الحلي **يه** ذهبت
الامامية الى وجوب الزكاة على المديون وقال ابو حنيفة لا تجب وقد خالف عموم القرآن قال الله تعالى خذ من اموالهم صدقة
وعموم قوله عليه السلام في خمس من الابل شاة **يو** ذهبت الامامية الى انه يكره للمالك ان يملك الصدقة بعد اخراجها ولو باع
لو وقع وقال مالك لا يصح البيع وقد خالف في ذلك قوله تعالى واحل الله البيع **يز** ذهبت الامامية الى وجوب الخمس في كل ما يغنم
ويوجد وقال الفقهاء الاربعة لا يجب في غنائم دار الحرب وقد خالفوا في ذلك قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه **يح**
ذهبت الامامية الى انه اذا كان العبد بين شريكين وجب عليهما فطرته بالحصص ولو كان بين الشريكين الفقيه بالشركة وجب
الفطرة على الجميع وقال ابو حنيفة تسقط عن الشركة وكذا لو كان بعض العبد حرا وجب على مولاه بقدر نصيبه وقال ابو حنيفة
لا فطرة هنا وقد خالف عموم الامر بالاخراج عن العبد من غير تخصيص **يط** ذهبت الامامية الى ان الزكاة لا تسقط بالموت
بل من وجب عليه قبل وفاته مع تمكنه وقال ابو حنيفة تسقط وقد خالف العقل والنقل قال الله تعالى خذ من اموالهم صدقة وهو
عام وقال النبي صلى الله عليه وآله دين الله احق ان يقضى ولانه دين وجب في ذمته فلا يسقط بالموت كالاجنبي

الفصل الرابع

الصوم وفيه مسائل **ا** ذهبت الامامية الى انه اذا خرج من بين اسنانه ما يمكنه التحرز منه ويمكنه ان يرميه فابتلعه عامدا
كان عليه القضاء والكفارة وقال ابو حنيفة لا شيء عليه وقد خالف في ذلك النص الدال على وجوب القضاء على من اكل
على الاكل وهذا منه **ب** ذهبت الامامية الى ان القيء بالتعمد مع الرمق والتعمد ونحوهما اذا حصل له الاكل عمدا وجب
عليه القضاء والكفارة وخالف الفقهاء في ذلك النص الدال على الكفارة بالافطار **ج** ذهبت الامامية الى انه اذا شك في الفجر
فاكل وتبين طلوعه لزمه القضاء وقال مالك يلزمه القضاء وقد خالف بذلك قوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر وهذا لم يتبين **د** ذهبت الامامية الى ان الكفارة لا تسقط القضاء وقال الشافعي تسقط
والنص دال على وجوب القضاء فيكون مع السبب القاصد **ه** ذهبت الامامية الى ان من اكل او شرب ناسيا لا يفطر وقال مالك
يفطر ويجب عليه القضاء وقد خالف في ذلك قوله عليه السلام رفع عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه وقوله عليه السلام
من صام فنسي فاكل او شرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه **و** ذهبت الامامية الى انه اذا وطئ في يوم من رمضان
وجب عليه لكل يوم كفارة سواء كفر عن اليوم السابق اولا وقال ابو حنيفة لا يجب الا كفارة واحدة ولو كان مع التكرير وقد خالف
في ذلك العقل والنقل اما العقل فلان اليوم السابق لا احتياط فيه في وجوب صومها وتحريم الجماع فيهما والاشتراك في
الموجب فلا فارق بينهما في ايجاب الكفارة واتحاد السبب في عدم ايجاب الكفارة بل قد كان الثاني زيادة التشكيك
بالمعاودة واما النقل فعموم من جامع في نهار رمضان فعليه الكفارة **ز** ذهبت الامامية الى ان الاكل و

في نهار رمضان فلو وجب عليه الصوم فاما ما لا يوجب القضاء والكفارة وقال الشافعي لا يوجب الكفارة وقد خالف في ذلك العقل
والنقل اما العقل فلان اذا الصوم مع الحائل اشنع من الاكل والشرب والتمتع بها والتلذذ فلما اوجب الكفارة
بها اولا ولان الكل مفطر وذلك للصوم ومنافيه فلا فرق بينهما واما النقل فالروايات المسطورين انه في رمضان بالجماع
والصوم اما الاطعام مع عدم السؤال من التفصيل **ح** ذهبت الامامية الى انه اذا نذر صوم يوم بعينه وجب عليه ذلك ولم يجز
وقال ابو حنيفة يجزيه وقد خالف في ذلك العقل والنقل اما العقل فلان ذلك شرعية بالنذر فلا يخرج من العهدة الا
واما النقل فالنصوص الدالة على وجوب الايفاء بالنذر والصدق **ط** ذهبت الامامية
الى انه اذا شهد بهلال شوال وجب عليه الافطار وقال احمد لا يجوز له الافطار وقد خالف في ذلك النصوص الدالة
على تحريم صوم العيد لانه يكون العيد عيدا بالهلال وقد ثبت عنده شهادة بقوله عليه السلام صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته
ومع العجب ايجاب فطره عنده لو ثبت عند حاكم كانت شهادة مستورين لا يعرف فسقهما ولم يحرم صوم يحرم افطاره وكيف يجتمع
لو شهد شاهدا عدل ومع الهلال بالضرورة **ي** ذهبت الامامية الى انه اذا وطئ في نهار رمضان بعد هلال رمضان وكان في ابانه صوره وجب
عليه الكفارة وقال ابو حنيفة لا يجب وقد خالف في ذلك النصوص الدالة على ايجاب الكفارة بافطار رمضان وهذا
عرفه عنده بالضرورة ويلزمه ما لزم مالكا واحمد في الصورة الاولى من ترجيح الفاسق بشهادة فاسقين على العدل
يا لو نذر صوم يوم العيد لم ينعقد نذره ولا يجب قضاؤه وقال ابو حنيفة ينعقد فان صامه اجزاه والا قضاه وقد خالف
في ذلك العقل والنقل اما العقل فلان صومهما محرم باجماع اهل الاسلام والمحرم لا يجب فيه لمالكه ولا ينعقد النذر
الا في طاعة لان المطلوب منه التقرب فكيف يحصل التقرب اليه بالمحرم وبحجيه واما النقل فلان النبي عليه السلام نهى عن
صوم هذين اليومين **يب** ذهبت الامامية الى انه لا يجوز للمتمتع صيام ايام التشريق وقال الشافعي يجوز وبه قال مالك
وقد خالفا في ذلك النص عن النبي عليه السلام فانه نهى صلى الله عليه وآله عن صيام ستة ايام يوم الفطر ويوم الاضحى وايام التشريق
واليوم الذي يشك فيه وروى انه النبي عليه السلام نهى عن صيام خمسة ايام في السنة يوم النحر وثلاثة ايام التشريق **يج** ذهبت
الامامية الى ان المجنون اذا افاق بعد فوات شيء من ايام رمضان لم يجب عليه قضاؤه وقال ابو حنيفة اذا مضى من الشهر جزء واحد
واقاق فيه وجب عليه قضاء جميع الشهر وقد خالف في ذلك العقل والنقل اما العقل فلان التكليف منوط بالعقل ومع فقده
ثابت لا فتضى القضاء الذي هو تابع له واما النقل فقوله عليه السلام رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق **يد** ذهبت الامامية الى انه
لا يصح الاعتكاف الا بالصوم وقال الشافعي يصح بدونه وقد خالف في ذلك قوله عليه السلام لا اعتكاف الا بصوم **يه** ذهبت
الامامية الى انه اذا اذن لزوجته او امته في نذر الاعتكاف عقده بالعقد لم يجز منعهما وقال ابو حنيفة يمنع الامة دون الزوجة
وقال الشافعي يمنعهما وقد خالف في ذلك العقل والنقل اما العقل فانه دال على تحريم المنع من الاتيان بالواجب واما النقل فالنصوص

الاثر على وجوب الانفاذ بالنذر الصحيح [illegible] اجماعا يو ذهبت الامامية الى ان من نذر ان يعتكف في شهر رمضان
ففاته رمضان [illegible] فاعتكف فيه اجزاه وقال ابو حنيفة يجب عليه قضاؤه [illegible] وهو خلاف
العقل [illegible] وجب العمل به [illegible]
هنا يز ذهبت الامامية الى انه اذا نذر ان يعتكف في احد المساجد الاربعة وجب عليه الوفاء وذهب الشافعي في احد قوليه [illegible]
بكذلك [illegible] ان يعتكف حيث شاء وقد خالف المتواتر [illegible] وجوب الوفاء بالنذر [illegible] يح ذهبت الامامية الى ان
[illegible] وقد خالف القرآن العزيز [illegible] الفصل
الخامس في الحج وفيه مسائل الاول ذهبت الامامية الى ان الاسلام ليس شرطا في وجوب الحج [illegible] انه شرط وقد خالف
عموم قوله تعالى ولله على الناس حج البيت [illegible] الثاني ذهبت الامامية الى ان [illegible]
[illegible] وقد خالف في ذلك القرآن العزيز [illegible]
حج البيت من استطاع اليه سبيلا وروي عن امير المؤمنين عليه السلام وابن عمر وابن عباس وابن مسعود [illegible]
[illegible] وجابر بن عبد الله وعائشة [illegible] عن النبي عليه السلام انه [illegible] الزاد والراحلة [illegible] الثالث
ذهبت الامامية الى ان [illegible] الزاد والراحلة [illegible] وجب عليه الحج وقال ابو حنيفة لا يجب وقد خالف
[illegible] قوله تعالى [illegible] حج البيت من استطاع اليه سبيلا الرابع ذهبت الامامية الى وجوب الحج [illegible] البيت
اذا استقر عليه [illegible] الزكوة والكفارة وجزاء الصيد وقال ابو حنيفة يسقط الحج وقد خالف في ذلك المعقول
والمنقول اما المعقول [illegible] الزكوة والكفارة [illegible]
واما المنقول فخبر الخثعمية [illegible] النبي صلى الله عليه وآله [illegible] بالقضاء ه ذهبت الامامية الى وجوب
العمرة وقال مالك وابو حنيفة انها سنة وقد خالفا في ذلك القرآن والسنة قال الله تعالى واتموا الحج والعمرة لله وقال
النبي عليه السلام الحج والعمرة فريضتان [illegible] وقالت عائشة يا رسول الله [illegible] جهاد
فيه الحج والعمرة [illegible] و ذهبت الامامية الى ان التمتع افضل من
القران والافراد وقال مالك الافراد افضل وقال ابو حنيفة القران افضل وقد خالفا قول النبي عليه السلام لو استقبلت
من امري ما استدبرت [illegible] ز ذهبت الامامية الى ان [illegible]
[illegible] وخالف فيه الفقهاء الاربعة وقد خالفوا في ذلك قول النبي عليه السلام
[illegible] ح ذهبت الامامية الى ان [illegible] شرط [illegible]
[illegible] وقد خالف [illegible] قول الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين وقول النبي عليه السلام انما الاعمال بالنيات

وانما لكل امرئ ما نوى ط ذهبت الامامية الى ان المتمتع اذا احرم بالحج وجب الدم [illegible] وقال مالك لا يجب [illegible]
العقبة وقد خالف في ذلك قول الله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي [illegible]
بالحج [illegible] ي ذهبت الامامية الى ان صوم السبعة [illegible]
[illegible] وقال ابو حنيفة لا يجب [illegible]
[illegible] يا ذهبت الامامية الى انه لا يجوز الاحرام قبل الميقات وقال ابو حنيفة والشافعي
الافضل ان يحرم قبله وقد خالفا في ذلك فعل النبي عليه السلام فانه احرم من الميقات [illegible]
[illegible] وقال خذوا عني مناسككم يب ذهبت الامامية الى ان الطهارة شرط [illegible] الطواف [illegible]
ابو حنيفة [illegible] وقد خالف فعل رسول الله
صلى الله عليه وآله [illegible] خذوا عني مناسككم [illegible] الطواف بالبيت صلاة الا ان
الله احل فيه النطق يج ذهبت الامامية الى ان [illegible]
[illegible] وقد خالف فعل النبي عليه السلام [illegible] وقال خذوا عني مناسككم يد ذهبت الامامية
الى وجوب ركعتي الطواف [illegible] وقد خالف قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى والامر
للوجوب وفعل النبي عليه السلام [illegible] خذوا عني مناسككم يه ذهبت الامامية الى ان الامام يخطب يوم التروية
قبل الاذان وقال ابو حنيفة بعده وقد خالف في ذلك فعل النبي عليه السلام فانه روى جابر ان النبي عليه السلام خطب الناس ثم اذن
بلال يو ذهبت الامامية الى ان اهل مكة اذا صلوا خلف الامام المسافر بعرفة لا يقصرون [illegible] يقصرون
وان قرب [illegible] يز ذهبت
الامامية الى ان [illegible] وقد خالف قول النبي عليه السلام عرفة كلها موقف وارتفعوا عن
عرنة يح ذهبت الامامية الى انه يجمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة باذان واحد واقامتين وقال ابو حنيفة باذان واحد واقامة
واحدة وقال مالك باذانين واقامتين وقد خالفا فعل النبي عليه السلام قال جابر جمع رسول الله بين المغرب والعشاء [illegible]
باذان واقامتين ولم يسبح بينهما شيئا يط ذهبت الامامية الى ان المبيت [illegible] وقد خالفوا
فعل النبي عليه السلام [illegible] خذوا عني مناسككم [illegible]
[illegible] ك ذهبت الامامية [illegible]
[illegible] وقد خالفا فعل النبي عليه السلام
[illegible] كا ذهبت الامامية [illegible]

لا يستحب ان يخطب الامام يوم الغدير بعد الظهر وذهب ابو حنيفة انه لا يخطب وقد خالف في ذلك فعل النبي عليه السلام فانه
خطب بها **كب** ذهبت الامامية الى انه لا يستحب الحج وذهب ابو حنيفة انه لا يجوز فانه فعل كان باطلة ويقع الحج من الاجير
ويكره الثلث من ثواب النفقة ويجب عليه رد ما فضل وقد خالفوا في ذلك المعقول والمنقول اما المعقول فان الحج وجب عليه فلا
يسقط بالموت كالدين وغيره واما المنقول فما روي عن ابن عباس ان النبي عليه السلام سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال له من
شبرمة قال اخ لي او قريب لي فقال عليه السلام حججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة وسألت امرأة من خثعم رسول الله صلى الله عليه واله
ان فريضة الله في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستمسك على راحلته فهل ترى ان احج عنه فقال صلى الله عليه واله نعم
[illegible] فقال ثم اتاه رجل [illegible] نقصه فاجاز له النيابة فجعل ذلك منع ابي حنيفة
حكم بانه ينفعه وهو منفعة ثواب النفقة وشبهه بالنفع **الثالث والعشرون** ذهبت الامامية الى ان المحرم اذا اصيب المحرم [illegible]
[illegible] لم يكن له فيه شريك ان [illegible] سبع القتل او صيد لا جابه فعلا له وذهب ابو حنيفة يجب [illegible]
لو مالا او ان يشتري [illegible] وقد خالفوا في ذلك قوله تعالى وحرم عليكم صيد البر
ما دمتم حرما واجمع المفسرون على ارادة الصيد **الرابع والعشرون** ذهبت الامامية الى ان المحرم اذا اصاب صيدا [illegible]
ثم والقيمة بالكل وذهب مالك انه يجب الجزاء [illegible] وقد خالف قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم **كه** ذهبت
الامامية الى انه لا يجوز [illegible] الا بالهدي وقال مالك [illegible] وقد خالف قوله تعالى فان احصرتم فما استيسر
من الهدي وقول النبي عليه السلام في رواية جابر قال احصرنا مع النبي عليه السلام بالحديبية فنحرنا البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة
كو ذهبت الامامية الى انه اذا احصر العبد يجوز له ان ينحر هديه [illegible] وذهب ابو حنيفة الى انه لا يجوز الا ان [illegible]
[illegible] وقد خالف في ذلك فعل النبي عليه السلام حيث صده المشركون [illegible]
والهدي [illegible] الحل **كز** ذهبت الامامية الى انه لا يجوز [illegible] مع الصد بالعقد وذهب [illegible] لا يجوز وقد خالف [illegible]
النبي عليه السلام [illegible] **كح** ذهبت الامامية الى ان المحصر بالمرض [illegible] الا ان [illegible]
في القابل [illegible] وقال مالك والشافعي واحمد [illegible] ابدا [illegible] وقد خالف
في ذلك قوله تعالى فان احصرتم فما استيسر من الهدي والعقد [illegible] قول النبي عليه السلام [illegible]
وعليه الحج من قابل **كط** ذهبت الامامية الى انه يجوز للمحرم الاشتراط [illegible] ومالك الشرط لا يفيد شيئا ولا ينفع به [illegible] وقال ابو حنيفة
[illegible] فان شرط سقط عنه [illegible] وقد خالف قول النبي عليه السلام لضباعة بنت الزبير احرمي واشترطي ان محلي
حيث حبستني [illegible] **الثلاثون** ذهبت الامامية الى انه [illegible] من الزوج [illegible] الاسلام وقال [illegible]
[illegible] وقد خالف قوله تعالى [illegible] وروى ابو هريرة عن النبي عليه السلام [illegible]

يا ذهبت الامامية الى ان وجوب الدم على المحرم [illegible] وقال الشافعي في المحرم
في الاداء [illegible] واحمد وقال مالك ما يكفي الا واحدة وذهب ابو حنيفة [illegible] قد خالفوا قوله تعالى
[illegible] **يب** ذهبت الامامية الى انه يستحب [illegible] واستعاده وان كان من البدن منع
ابو حنيفة [illegible] وقد خالف فعل رسول الله صلى الله عليه واله فانه عليه السلام [illegible]
يج ذهبت الامامية الى انه يستحب [illegible] ابو حنيفة ومالك [illegible] وقد خالفا في ذلك فعل رسول الله صلى الله عليه واله
[illegible] رسول الله صلى الله عليه واله [illegible] **يد** ذهبت الامامية الى انه من [illegible]
في الحرم [illegible] وذهب ابو حنيفة [illegible] بالكلية الحرم **الفصل**
الثالث في البيع وفيه مسائل **ا** ذهبت الامامية الى انه يجب ذكر الجنس في [illegible] والصندوق والنرخ [illegible]
[illegible] وذهب ابو حنيفة يصح [illegible] وقد خالف في ذلك نهي النبي عليه السلام عن الغرر **ب** ذهبت الامامية الى
[illegible] الموصوف المشروط [illegible] وقال الشافعي له الخيار وقد خالف مقتضى العقل فان البيع سائغ عنده
والشرط قد حصل [illegible] **ج** ذهبت الامامية الى ان خيار [illegible]
[illegible] المجلس وذهب ابو حنيفة ومالك [illegible] وقد خالف قول النبي صلى الله عليه واله البيعان بالخيار ما لم يفترقا
د ذهبت الامامية الى انه [illegible] بقدر الحاجة [illegible]
[illegible] وذهب ابو حنيفة والشافعي [illegible]
[illegible] وقد خالفوا في ذلك [illegible] **ه** ذهبت الامامية
[illegible] وذهب ابو حنيفة والشافعي [illegible]
و ذهبت الامامية الى انه [illegible]
[illegible] وذهب ابو حنيفة [illegible]
[illegible] وقد خالفوا في ذلك العقل والنقل فان الشرط [illegible]
[illegible] والنبي عليه السلام قال المؤمنون عند شروطهم **ز** ذهبت الامامية الى انه [illegible] وقال
ابو حنيفة [illegible] وقد خالف في ذلك العقل فان الشرط [illegible]
[illegible] **ح** ذهبت الامامية الى ان [illegible] وذهب ابو حنيفة والشافعي
[illegible] وقد خالف في ذلك قول النبي صلى الله عليه واله [illegible]
[illegible] **ط** ذهبت الامامية الى ان [illegible] وذهب ابو حنيفة [illegible]

ولو ان الجبر فرغ منه وقد خالف في ذلك العقل والنقل اما العقل فلان البيع انما وقع على عين مشخصة والا لانتفى [illegible]
فهو يأوي [illegible] بغير رضاه لما تلف [illegible] الغصب [illegible] والربا في بيع الطعام وغيره [illegible] معين فرع
مساويها لكن له الالتزام بالقبول والخيار يلزمه كون الثمن هو الثمن بعينه لانه اذا اشترى طعاما بدراهم كان للمشتري ان يدفع
غير الدراهم [illegible] البائع اليه فانه [illegible] وقال الله تعالى ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن
تراض منكم والزامه [illegible] هو العين [illegible] الا بالباطل **ي** ذهب الامامية الى انه يجوز بيع الحنطة في سنبلها
وقال الشافعي لا يجوز وكذا الجوز واللوز والباقلاء في قشره الاخضر وقد خالف في ذلك عموم قوله تعالى واحل الله البيع وقوله
عليه السلام انه نهى عن بيع الثمرة حتى تزهو وعن بيع الحب حتى يشتد وعن السنبل حتى يبيض **يا** ذهب الامامية الى انه اذا
[illegible] وقال ابو حنيفة لا خيار له وهو مخالف لقوله عليه السلام من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار
ثلاثة ايام ان شاء امسكها وان شاء ردها وصاعا من تمر وقوله عليه السلام من اشترى محفلة فهو بالخيار ثلاثة ايام فان ردها
ردها [illegible] **يب** ذهب الامامية الى انه اذا [illegible] البيع [illegible] ثم ظهر فيه عيب سابق كان للمشتري رده [illegible]
[illegible] الثمرة [illegible] بالعيب وقد خالف في ذلك قوله عليه السلام
[illegible] **يج** ذهب الامامية الى ان المشتري [illegible] اذا وجد به عيبا بعد [illegible]
[illegible] **يد** ذهب الامامية الى انه [illegible] المشتري [illegible] ثم وجد بها عيبا [illegible] وقال الشافعي [illegible]
[illegible]
[illegible] **يه** ذهب الامامية الى انه اذا [illegible] كان للمشتري [illegible]
[illegible] وقال الشافعي لا يجوز وقد خالف في ذلك قول النبي عليه السلام [illegible] المسلمين [illegible]
حراما **يو** ذهب الامامية الى ان العبد [illegible] وقال الشافعي [illegible] وقال مالك [illegible]
مولاه وقد خالف في ذلك قوله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء وقال تعالى ضرب لكم مثلا من انفسكم هل لكم مما ملكت ايمانكم من شركاء
[illegible] كخيفتكم انفسكم **يز** ذهب الامامية الى ان الاثنين اذا اشتريا عبدا صفقة [illegible]
[illegible] الثمن [illegible]
[illegible] وقال ابو حنيفة [illegible] الثالث [illegible]
[illegible] المبيع [illegible] الثمن [illegible] العبد [illegible] الغائب [illegible]
[illegible] الثالث [illegible]

[illegible] الثمن [illegible] الغاصب [illegible] القبض [illegible]
[illegible] **يح** ذهب الامامية الى ان الشراء الفاسد لا يملك بالقبض ولا ينفذ [illegible]
[illegible] وقال ابو حنيفة [illegible] بالقبض [illegible]
بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم [illegible] بالباطل والفاسد باطل [illegible] **يط** ذهب الامامية الى انه يجوز
بيع [illegible] العلم [illegible] وقال ابو حنيفة لا يجوز [illegible] وقد خالف
العقل والنقل اما العقل [illegible] بمعلوم [illegible] واما النقل فقوله تعالى واحل الله البيع
ك ذهب الامامية الى انه لا يجوز للمسلم بيع الخمر [illegible] وقال ابو حنيفة يجوز [illegible]
[illegible] وقد خالف في ذلك قوله عليه السلام [illegible] حرم التجارة في الخمر [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] **كا** ذهب الامامية الى ان [illegible] ولا ينعقد البيع وقال ابو حنيفة ينعقد [illegible]
[illegible] **كب** ذهب الامامية الى جواز السلف في المعدوم [illegible]
وقال ابو حنيفة لا يجوز الا ان يكون جنسه [illegible] العقد [illegible] وقد خالف عموم قوله تعالى واحل الله البيع وقوله
عليه السلام من اسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم واجل معلوم [illegible] السلف في التمر سنتين [illegible] معلوم
[illegible] **كج** ذهب الامامية الى
انه اذا شرط [illegible] وقال الشافعي [illegible] وقد خالف في ذلك قول النبي عليه السلام
[illegible] **كد** ذهب الامامية الى
[illegible] قوله عليه السلام
[illegible] البيع [illegible]
[illegible] الثالثة [illegible] البيع
[illegible] القبض [illegible] **كه** ذهب
الامامية الى انه اذا [illegible] السوق [illegible] وقال مالك [illegible] سعر السوق [illegible]
وقد خالف العقل والنقل [illegible] البيع [illegible] الا ان تكون تجارة عن تراض منكم [illegible] عليه السلام [illegible]
الفصل السابع في [illegible] **الاولى** ذهب الامامية الى ان استدامة القبض ليست شرطا في الرهن وقال
ابو حنيفة انه شرط وقد خالف في ذلك قوله عليه السلام الرهن [illegible] **الثانية**

ذهبت الامامية الى انه اذا حصل الرشد ... لم يكن له ... الا بعد التحقق ... وكبر في نفسه ... اذا اطلق ... الا بعد
وقال ابو حنيفة يجبر ... بالاقرار ... حتى قال ... فاذا بلغ خمسا وعشرين سنة ... فدفع اليه ماله ... [illegible]
سنة كان جائزا وهو خلاف المعقول والمنقول لان العقل ... الى ... الغير والنقل دل عليه ... قوله عليه السلام
ولا ضرار في الاسلام **الثالثة** ذهبت الامامية الى ان ... غير ... وقال ابو حنيفة انه ... وقد خالف
قول النبي عليه السلام ... الرهن لصاحبه ... وعليه غرمه ... وقال عليه السلام الخراج بالضمان
والحاكم ... اجماعا **الرابعة** ذهبت الامامية الى ان منفعة الرهن للراهن ... العبد وركوب الدابة وزرع
الارض والثمرة والصوف والولد واللبن وقال ابو حنيفة منفعة الرهن ... للراهن ... المنفصل
... وقال ... الولد ... الرهن ... وقد خالف في ذلك العقل والنقل اما العقل
فانه ... المنافع المباحة واما النقل فقوله عليه السلام الرهن محلوب ومركوب ... الرهن منفعة الحلب والركوب ... عليه السلام
... **الخامسة** ذهبت الامامية الى ... وقال ... وان كان ... من اهل الخبرة وقد
... وان كان ... واجماع ... بالشهادة كثيرة في الحقوق **السادسة** ذهبت الامامية الى انه اذا ...
... المال ... وقال ابو حنيفة ... وقد خالف ... فان كان ... **السابعة** ذهبت الامامية
الى انه اذا ثبت ... وجب ... وقال ابو حنيفة ... في الكتب ...
... لم ... وقد خالف ...
... وقال النبي عليه السلام ... **الثامنة** ذهبت الامامية الى ان الاثبات ...
على البلوغ ... المسلمين والمشركين وقال ابو حنيفة ... في المشركين ... وقد خالف المعقول
والمنقول اما المعقول فان ... وقد ...
... قال ...
عليه السلام **التاسعة** ذهبت الامامية الى انه اذا بلغ غير رشيد لم يدفع اليه ماله وان طعن في السن ... ولا ينفك الحجر
وقال ابو حنيفة اذا بلغ خمسا وعشرين سنة زال الحجر ... ولو تصرف قبل بلوغ خمس وعشرين سنة ... في البيع والشراء
والاقرار وقد خالف في ذلك قوله تعالى فان آنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم وقوله ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ... التخصيص
بخمس وعشرين سنة **العاشرة** ذهبت الامامية الى انه اذا ... المحجور ... دفع اليه ...
... وقال ابو حنيفة ... وان كان ... لا يجوز ان ...
وقد خالف قوله تعالى فان آنستم منهم رشدا ... **الحادي عشر** ذهبت الامامية

الى ان الصبي ... رشيدا دفع اليه ماله ... وقال ابو حنيفة ... وتصرفه نافذ ... وهو خلاف قوله
تعالى ... ولا تؤتوا السفهاء
اموالكم ... **الثاني عشر** ذهبت الامامية الى ... والانكار وقال الشافعي ... الانكار وقد خالف قوله
... عليه السلام ... **الثالث عشر** ذهبت الامامية الى ان ...
... وقال الشافعي ... عليه السلام ...
... **الرابع عشر** ذهبت الامامية الى انه لا يجب ...
... وقال ... يجب ... وقد خالف العقل والنقل فان ... عليه
... وقال عليه السلام الناس مسلطون على اموالهم **الخامس عشر** ذهبت
الامامية الى ان ... وقال النبي عليه السلام
... من الاسلام ...
...
... **السادس عشر** ذهبت الامامية الى ان ... وقال مالك ... عليه السلام
... **السابع عشر** ذهبت الامامية الى ...
... وقد خالف في ذلك ... وقوله عليه السلام الزعيم غارم
الثامن عشر ذهبت الامامية الى ان ... وقال ابو حنيفة ... وهو خلاف العقل والنقل
... وقال عليه السلام الناس مسلطون على اموالهم **التاسع عشر** ذهبت
الامامية الى ان ... وقال ابو حنيفة ...
... وقد خالف في ذلك العقل والنقل ...
... وقال النبي عليه السلام لا ضرر ولا ضرار في الاسلام **العشرون** ذهبت الامامية الى انه ...
... وقال ابو حنيفة ... وقد خالف في ذلك العقل والنقل ...
... وقال تعالى ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل ...
الحادي والعشرون ذهبت الامامية الى انه ... الشراء ... وقال ابو حنيفة ...
... وقد خالف في ذلك العقل والنقل فان العقل ...

كب ذهبت الامامية الى انه اذا وكل مسلم ذميا في شراء خمر لم يصح الوكالة لانه لا يملك ايقاع هذا البيع وقال ابو حنيفة يصح التوكيل
البيع وعنده ان المسلم لا يملك الخمر اذا تولى ويملكه بشراء الوكيل الذمي وقد خالف في ذلك النقل المتواتر فان النبي صلى الله عليه وآله
والعقل فان العقل يقتضي تحريم المحرم ومن يشتريه تحريم التصرفات وقال عليه السلام لعن الله [illegible] حرم شرب الخمر
رسول الله صلى الله عليه وآله في الخمر عشرة من جملتها البايع ولا فرق بين الوكيل والموكل كج ذهبت الامامية الى انه اذا وكل
غيره في ان يبيع ماله لم يملك البيع الصحيح وقال ابو حنيفة يملك البيع الصحيح وقد خالف في ذلك مقتضى العقل والنقل فان الوكالة انما تضمنت الاذن
في البيع الصحيح لا في غيره ولا الاذن في ان يبيع مال الاجنبي كذا لهذا الوكيل بيع هذا المال لانه اجنبي فيجب ان لم يتناوله عقد
الوكالة وخالف النص فان الاذن لم يكن تجارة عن تراض منه كد ذهبت الامامية الى انه لا يصح توكيل الصبي فلو عقد عقدا لم يصح وقال
ابو حنيفة يصح ان يكون وكيلا الوكالات يجعلها بالقول وقد خالف قوله عليه السلام رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يحتلم
يلزم ان لا يكون لكلامه حكم كه ذهبت الامامية الى انه اذا قال له عندي الف قال فلان الزم بقدر ما
منها قال وقال الشافعي لا يجب الزيادة وقد خالف قوله عليه السلام اقرار العقلاء على انفسهم جائز وقد اقر بالاكثر
كو ذهبت الامامية الى انه اذا قال له علي الف درهم الا [illegible] رجع في تفسير الالف اليه وقال ابو حنيفة يرجع في تفسيره
الميزان كان للمعطوف [illegible] المكيل والموزون فان كان من غير ذلك المعطوف تفسير اشتمل الدراهم فلا يقتضي ان يكون
دراهم وقد خالف في ذلك مقتضى العقل والعرف واللغة فانهم عطفوا المختلف والمماثل ولم يفرقوا بين المكيل والموزون
وغيره فانه وجه خالف بينهما كز ذهبت الامامية الى انه اقر المريض للوارث وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يصح
وقد خالفوا قوله تعالى كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم فانه شهادة على النفس الاقرار [illegible] وقد خالفوا المعقول
ايضا فان الانسان قد يستدين من وارثه ولا يخلص براءة ذمته الا بالاقرار فلو لم يصح كان [illegible]
في الاسلام العلامة وفي اخبار اهل الصدق كح ذهبت الامامية الى ان العبد لا يقبل اقراره بما يوجب الحد ولا القصاص
قبل الفقهاء الاربعة وقد خالفوا في ذلك العقل والنقل فان اقرار العاقل انما يقبل في حق نفسه لا في حق غيره وقال عليه السلام
اقرار العقلاء على انفسهم جائز وهذا اقرار على غيرهم [illegible] وهذا اقرار العبد انما هو في حق المولى كط
ذهبت الامامية الى انه اذا قال يوم السبت لفلان علي درهم ثم قال يوم الاحد لفلان علي درهم لزمه درهم واحد وقال ابو حنيفة يلزمه
اثنان وهو خلاف المعقول من اصالة البراءة والمتعارف المتداول بين الناس من تكرار الاقرار بالشيء الواحد وعدم التكليف
المقر به في مجلس واحد الفصل الثالث في الوديعة وتوابعها وفيه مسائل الاول ذهبت الامامية الى انه
اذا اودع الوديعة [illegible] ضمنها وقال مالك لا [illegible] وقال ابو حنيفة
عند [illegible] وقد خالفا قوله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وقول النبي

اولا ما لم يحل الى [illegible] الثاني ذهبت الامامية الى انه اذا استودع حيوانا وجب عليه سقيه وعلفه ورجع به على المالك
قال ابو حنيفة لا يجب العلف ولا السقي وقد خالف في ذلك قوله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وقوله
عليه السلام على اليد ما اخذت حتى تؤدي [illegible] الثالث ذهبت الامامية الى انه اذا خلط
الوديعة بماله خلطا لا يتميز ضمن [illegible] وقد خالف في ذلك النصوص الدالة على
الضمان [illegible] الرابع ذهبت الامامية الى انه اذا انفق الدراهم [illegible]
[illegible] وقد خالف النصوص الدالة على الضمان [illegible] الخامس ذهبت الامامية الى انه اذا غصب
[illegible] الجزر [illegible]
[illegible] السادس ذهبت الامامية الى ان الجناية [illegible]
اذا قطع ذنب حمار القاضي [illegible] وقد خالف المعقول والمنقول قال الله تعالى فمن اعتدى
عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وجزاء سيئة سيئة مثلها [illegible]
السابع ذهبت الامامية الى ان المنافع تضمن بالغصب كزراعة الارض وسكنى الدار وقال ابو حنيفة لا يضمن فان غصب
ارضا فزرعها [illegible] فلا اجرة عليه [illegible] الاجرة
[illegible] وقد خالف العقل والنقل فان العقل [illegible]
عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وجزاء سيئة سيئة مثلها وغير ذلك الثامن ذهبت الامامية الى ان المقبوض
بالبيع الفاسد [illegible] وقد خالف العقل والنقل فان الفاسد [illegible]
[illegible] التاسع ذهبت الامامية الى انه اذا غصب جارية حاملا
[illegible] وقال ابو حنيفة [illegible] وقد خالف العقل والنقل فان العقل قاض بوجوب العوض
[illegible] وقال عليه السلام على اليد ما اخذت حتى تؤدي العاشر ذهبت
الامامية الى انه يجب [illegible] وقال ابو حنيفة [illegible] وقد خالف
العقل والنقل [illegible] والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما [illegible] وقال عليه السلام على اليد ما اخذت حتى تؤدي
[illegible] يا ذهبت الامامية [illegible] وقال ابو حنيفة [illegible] وقد خالف العقل
والنقل [illegible] فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم والعقل [illegible]
[illegible] يب ذهبت الامامية الى ان الثياب اذا صبغ [illegible]
[illegible] وقال ابو حنيفة [illegible]

لذا الجزء منه معيبا ولا شيء عليه وقد خالف العقل والنقل فإن العقل قاض بوجوب المقاصة [illegible] بالمثل لأنه الأقرب

والزائد يضمنه وكذا النقل لأن النبي عليه السلام قال الناس مسلطون على أموالهم وكان الغاصب أخذ صبغه والمالك أخذ ثوبه [illegible]

[illegible] كل منهما مال صاحبه [illegible] الألوان **يج** ذهبت الإمامية إلى أن الغاصب لا يملك الغصب بتغيير

الصفة وقال أبو حنيفة إذا غيرها تغييرا أزال به الاسم والمنفعة المقصودة [illegible] كما لو غصب حنطة فطحنها [illegible]

[illegible] الطعام [illegible] وكان [illegible]

[illegible] خلاف العقل والنقل [illegible] ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وقال عليه السلام

على اليد ما أخذت حتى تؤدي [illegible] لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة نفس منه **يد** ذهبت الإمامية إلى أنه إذا غصب خشبة [illegible]

[illegible] وقال أبو حنيفة إن كان قد بنى عليها [illegible]

[illegible] وقد خالف المنقول والمعقول [illegible] وقال عليه السلام [illegible]

[illegible] **يه** ذهبت الإمامية [illegible]

[illegible] وقال أبو حنيفة [illegible] وقد خالف العقل والنقل [illegible] **يو** ذهبت

[illegible] الغاصب [illegible] الطعام [illegible] وقال أبو حنيفة

[illegible] الغاصب [illegible]

[illegible] **يز** ذهبت الإمامية

[illegible] وقال أبو حنيفة

[illegible] وقد خالف المعقول والمنقول [illegible] **يح** ذهبت الإمامية إلى أنه

[illegible] الغاصب وقال أبو حنيفة [illegible]

[illegible] الغاصب [illegible] **يط** ذهبت الإمامية إلى أنه [illegible]

[illegible] وقال أبو حنيفة [illegible] وقد خالف قول النبي عليه السلام [illegible] في الإسلام **الفصل التاسع** في الإجارات

وتوابعها وفيه مسائل **الأولى** ذهبت الإمامية إلى أنه إذا استأجر [illegible] الأجرة [illegible]

[illegible] الزيادة [illegible] وقال أبو حنيفة [illegible] الزيادة [illegible] وقد خالف العقل والنقل

[illegible] وقال عليه السلام [illegible] **الثانية** ذهبت الإمامية إلى أنه

[illegible] وقال الشافعي [illegible] وقد خالف [illegible]

[illegible] العقل [illegible] **الثالثة** ذهبت الإمامية إلى أنه [illegible] وإجارة [illegible]

[illegible] وقال أبو حنيفة لا يجوز ذلك وقد خالف العقل الدال على [illegible] **الرابع** ذهبت الإمامية إلى أنه يجوز أن

[illegible] في مسجد [illegible] وقال أبو حنيفة [illegible]

أبو حنيفة [illegible] وقد خالف العقل [illegible]

[illegible] **الخامس** ذهبت الإمامية إلى أنه [illegible] وقال أبو حنيفة يجوز [illegible]

النبي عليه السلام [illegible] **السادس** ذهبت الإمامية إلى جواز المساقاة وقال أبو حنيفة لا يجوز وقد خالف [illegible] فعل النبي

عليه السلام [illegible] خيبر [illegible] **السابع** ذهبت الإمامية

إلى أنه يجوز [illegible] وقد خالف العقل الدال على أصالة

الجواز [illegible] المؤمنون عند شروطهم **الثامن** ذهبت الإمامية إلى أنه يجوز أن يشترط العامل [illegible]

[illegible] وقال مالك لا يجوز [illegible] وقد خالف العقل [illegible]

فإن العقل [illegible] أصالة الجواز وعدم [illegible] والنقل [illegible] المؤمنون عند شروطهم **التاسع** ذهبت

الإمامية إلى أنه يجوز المزارعة بالنصف أو الثلث أو الربع [illegible] وقال أبو حنيفة [illegible] لا يجوز وقد خالف العقل الدال على أصالة

الجواز والنقل [illegible] النبي عليه السلام [illegible] خيبر [illegible]

[illegible] **العاشر** ذهبت الإمامية إلى أنه يجوز إجارة الأرض بالطعام وقال مالك لا يجوز وقد

[illegible] العقل الدال على أصالة الجواز [illegible] **الحادية عشر** ذهبت الإمامية إلى أنه [illegible]

[illegible] وقد خالف العقل الدال على أصالة الجواز [illegible]

الفصل العاشر في [illegible] وتوابعها وفيه مسائل **الأولى** ذهبت الإمامية إلى أن [illegible]

[illegible] وقال أبو حنيفة [illegible] وقد خالف العقل الدال [illegible] **الثانية** ذهبت الإمامية [illegible]

وقال أبو حنيفة لا يجوز [illegible] وقد خالف العقل الدال على [illegible] الجواز [illegible] وقال النبي عليه السلام [illegible]

[illegible] **الثالثة** ذهبت الإمامية إلى لزوم الوقف بالعقد [illegible] وقال أبو حنيفة [illegible] وقد خالف

[illegible] عليه السلام [illegible] **الرابعة** ذهبت الإمامية [illegible] الوقف [illegible]

[illegible] وقد خالف الإجماع الدال على جواز الوقف على الفقراء [illegible] **الخامسة** ذهبت

الإمامية إلى أنه إذا بنى مسجدا أو مقبرة [illegible] الصلاة [illegible] وقال أبو حنيفة

[illegible] وقد خالف العقل الدال على أصالة [illegible] وقوله عليه السلام [illegible]

الفصل الحادي عشر في المواريث وتوابعها وفيه مسائل **الأولى** ذهبت الإمامية إلى أنه [illegible] أو الأولاد أو البنات [illegible]

من الاب والعم واولاده والخالة واولادها والخال واولاده والعم اخو الاب للام واولاده وبنات العم واولادهن والجد
ابو الام والجدة ام الام على الترتيب المذكور نصا يحجب بعضهم بعضا ولا يرث مع واحد منهم من بعده ويحجب بعضهم بعضا في ترتيبه كما ذكره
في كتبهم وعليه جماعة من الصحابة والتابعين وقال ابو حنيفة ان ذوي الارحام يرثون الا انه تقدم الرد ومن يأخذ بالرد عليهم
وقال الشافعي ومالك فالمال للبنت النصف بالفرض والباقي بالرد ولا نقول نحن الا انهم يقدمون المولى على ذوي الارحام ويقولون
الامام يكون منها ولا يرث بفرضه الفرض ولما بالرد كان لذوي الارحام فما اتفقنا للزوجة للمولى معهم والحجة وفاق وقال الشافعي ان
يرثون ولا يحجبون ان كان للميت قرابة فالمال له وان كان مولى كان له وان لم يكن مولى فالمال لقرابة في بيت المال وقد خالف
ما ذهب قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم وكذا البنت ولد للاجماع على ان عيسى عليه السلام ولد آدم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
ان ابنيّ هذين سيدا شباب اهل الجنة وقال لما نزل من علا ابني هذا ... وقد كان الحسين ... عليه السلام
ودوا الحسن ... وقال عليه السلام ان ابني هذا سيد يصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين يعني الحسن عليه السلام
وقال تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وقال تعالى للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك
الوالدان والاقربون ولم يفرق بين الرجال والنساء وقال عليه السلام الخال وارث من لا وارث له ... النبي صلى الله عليه وآله
ورث المال والاجنبية ... **الثانية** ذهبت الامامية الى ان الام ترث ... وكذا البنت وقال الشافعي للبنت النصف
والباقي لبيت المال وقد خالف قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وقوله عليه السلام تحوز المرأة ثلاث مواريث عتيقها ولقيطها
وولدها ... الملاعنة ... وقال عليه السلام ولد الملاعنة ترثه امه ... **الثالثة** ذهبت الامامية الى ان
المسلم يرث الكافر ... وقد خالفوا في ذلك قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم ... وقوله عليه السلام الاسلام يعلو ولا يعلى عليه
وقوله عليه السلام الاسلام يزيد ولا ينقص **الرابعة** ذهبت الامامية الى انه لا ميراث بالتعصيب بل انما يرث بالفرض
او القرابة او السبب الزوجية والولاء وقال الجمهور يرث بالتعصيب وقد خالفوا قوله تعالى للرجال نصيب مما ترك الوالدان
والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون فقد اثبت للنساء نصيبا مما ترك الوالدان كما للرجال وقال
جابر بن زيد بن ثابت من قضاة الجاهلية ان يرث الرجال دون النساء وقد ذكر اولوا الارحام بعضهم اولى ببعض والاقرب
الى الاقرب والبنت اقرب من ابن العم والعم ايضا ... وكذا العصبة ... ابن العم ...
... من ثلاثين ... ابن ابن العم عشرة
من ثلاثين والباقي للبنات **الخامسة** ذهبت الامامية الى ابطال العول وخالف فيه الفقهاء الاربعة وقد خالفوا في ذلك
العقل والنقل قال ابن عباس سبحان الله العظيم ... جعل في المال نصفا ونصفا وثلثا ذهب النصفان بالمال
فاين الثلث ... **السادسة** ذهبت الامامية الى جواز

الوصية

الوصية للوارث وخالف فيه الفقهاء الاربعة وقد خالفوا الكتاب حيث قال كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا
الوصية للوالدين والاقربين ... ولانه نوع من البر والاقارب اولى من الاباعد ... عليه السلام ...
وفيه صلة الرحم ... وقال ... فاما ... النهي ... ولان احد الوارث ... التفضيل
الا بسبب ... فقره ... او بسبب فضل ... سعة ... الاخوة ... فضل
التفضيل ولا يمكن الا بالوصية ... **السابعة** ذهبت الامامية الى ان الولد
الاكبر ... يعرف بين الناس انه ... وقال ابو حنيفة ... المحرم ...
... وقال ... هذه ... الاقارب ... العرف ... **الثامنة** ذهبت الامامية
الى انه ... الوصية ... وقال ... المورث ... العقل ... البنت والاخ
واحد لا يكون ... **التاسعة** ذهبت الامامية الى ان ما تركه النبي عليه السلام ينتقل الى ورثته وخالف الفقهاء
الاربعة وقالوا لا ينتقل ... وقد خالفوا الكتاب ... قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم ... قوله
... مما ترك الوالدان والاقربون ... وما رواه ابو بكر ... قوله عليه السلام نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة
... وورث سليمان داود ... عائشة ... ابي بكر ... الاحقاف ... حفصة ...
من ... وقالت فاطمة عليها السلام يا ابن ابي قحافة ترث اباك ولا ارث ابي ... النبي صلى الله عليه وسلم والعباس ...
صلى الله عليه وآله ... ابو بكر ... علي عليه السلام ... الميراث ... الحكم ...
لجميع المسلمين ... المصلحة ... علي عليه السلام ... العباس ...
... **العاشرة** ذهبت الامامية الى ان الاسير ... الامام ... المن والفداء والاسترقاق وقال ...
... والاسترقاق ... علي عليه السلام ... الركان ...
... النبي عليه السلام ... ابو ...
... قال ... والسبي ...
... غير قد ... يوم ... وقال ...
... الاسير ... ابو ...
يوم ... صلى الله عليه وآله ... الاسير ... علي عليه السلام ...
... عليه السلام ...

يوجب رد ما مع قريش الحادي عشر ذهبت الامامية الى ان سهم ذوي القربى من الخمس لا يسقط بموت النبي عليه السلام وقال
ابو حنيفة يسقط وقد خالف في ذلك قوله تعالى ولذي القربى واخرجه بلام التمليك وعطف بواو التشريك الثاني عشر
ذهبت الامامية الى انه لا يجوز اعطاء الجمهور زكاة الفطرة والكفارة وقال الفقهاء يجوز وقد خالف قوله تعالى لا تجد قوما يؤمنون
بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله الثالث عشر ذهبت الامامية الى انه اذا وقع الزكاة لا لاخذ من الاسلام فبان
كافرا او عبدا او هاشميا فبان غيره اجزأه لانه ليس على الدافع فيه منهم عيب عليه شيء وقال ابو حنيفة وابو النعمان
ولا فرق بين ان اراد دفع الاهلية ام لا يضمن ولا فرق بين الوضعين ولانه امتثل فيخرج عن العهدة الفصل
الثاني عشر في النكاح وفيه مسائل الاولى ذهبت الامامية الى انه اذا اوجب الزوج ان كتمان لم يبطل النكاح وقال مالك يبطل
وان حضر الشهود وقد خالف قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم الثانية ذهبت الامامية الى انه لا ينعقد النكاح
بلفظ البيع ولا الهبة ولا الصدقة ولا العارية ولا الاجارة فلو قال بعتكها او ملكتكها او وهبتها لم يصح
وقال ابو حنيفة يجوز ذلك وقال مالك ان ذكر المهر وقال بعتكها او ملكتكها صح كالنكاح والا فلا وقد خالف قوله تعالى
وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين الثالثة ذهبت الامامية
الى ان العقد على الحائض اذا رضيتا بعقد بنت الاخ او بنت الاخت صح وخالف الفقهاء فيه وقد خالفوا قوله تعالى واحل
لكم ما وراء ذلكم وقوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء الرابعة ذهبت الامامية الى تحريم البنت المخلوقة من الزنا على الاب والاخ
والخال وكذا باقي المحرمات المؤبدة بالنسب وقال الشافعي يجوز ذلك كله فيجوز ان ينكح الرجل بنته من الزنا واخته وعمته وخالته
وخالف قوله تعالى في كتابه وكذا من يجتمع فيهما سببا تحريم او استيجب كلام الاخت او بنت الاخت او عمة او خالة
ما سبب الجنس تعرف بانه تحريم المعصية وذلك وقد قال الله تعالى حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم وهذه حقيقة لغة
بتغير الشرائع والاديان ومنع ما اقتضيهم بالاشتراك في الميراث وغيره من الحقوق الشرعية لا يخرجهم عن الحقيقة
بعض البر فتحال العبد دم والخمر في الزنا وليس هذا التشبيه موجبا للمجاز كما في قولنا الخمر من العنب المنصرح الحمار
ولان التحريم شامل لمن يصدق عليه هذه الالفاظ حقيقة ومجازا اجماعا فان الجدة والبنت من اللام مجازا وكذا بنت البنت
ولا خلاف في تحريمها بهذه الآية الخامسة ذهبت الامامية الى ان الزوجة معتدة بالنكاح فعل جوار لاخرج من العقد
جاز نكاحها وقال مالك لا يجوز وفسخ النكاح بينهما وقد خالف قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم فانكحوا ما طاب لكم السادسة
ذهبت الامامية الى ان الاسلام الكفر الذي اربع كتابيات اسلم ومعه اربعا ترتب عقدة عليهن اولا والوطء وتثبت
فاسلمن معه فكذلك وقال ابو حنيفة النكاح الجميع بعدم ترتب العقد وصحيح الاربع الاول خاصة وقد خالف قول
النبي عليه السلام لغيلان بن سلمة الثقفي لما اسلم على عشر اسلم اربعا منهن وفارق سائرهن السابعة ذهبت الامامية

ان الحكم المكلف رجاءه وقال مالك انها باطلة وقد خالف قوله تعالى وامرأته حمالة الحطب وان النبي عليه السلام لم يعتبر
الاسلام قبل زوجته منهم في الاسلام بعد صحة النكاح وان كانت لم يسلم بفرضها وكذا غيرها ولم يأمر احدا بتجديد النكاح الثامنة
ذهبت الامامية الى اباحة نكاح المتعة وخالف الفقهاء الاربعة وقد خالفوا القرآن والاجماع والسنة النبوية اما القرآن
فقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن في المتعة وايضا قرأ ابن عباس الى اجل مسمى واما الاجماع فلا خلاف بين المسلمين
في اباحتها واشتراط الاباحة مدة حياة النبي عليه السلام ومدة خلافة ابي بكر وكثيرا من خلافة عمر حتى صعد على المنبر وقال ايها الناس متعتان
كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وانا انهى عنهما واعاقب عليهما واما السنة فانه عليه السلام روي عنه من طرق الجمهور
في المتعة واستعملها في زمانه وايضا اباحها امير المؤمنين عليه السلام وابن مسعود وجابر بن عبد الله وسلمة بن الاكوع
وابو سعيد الخدري والمغيرة بن شعبة ومعاوية بن ابي سفيان وعبد الله بن العباس وابن جريج وسعيد بن جبير ومجاهد وعطاء
وغيرهم التاسعة ذهبت الامامية الى ان النكاح الفاسد لا يحلل الزوجة المطلقة ثلاثا وقال الشافعي انه يحلل وقد خالف
قوله تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره والنكاح انما يعتبر في نظر الشرع لا ما انتفى شرعا اباحته فلا يبيح الحل
العاشرة ذهبت الامامية الى ان المهر ما تراضى عليه الزوجان قل او كثر وقال مالك انه يتقدر باقل ما يجب فيه القطع وهو ثلاثة
دراهم وقال ابو حنيفة يتقدر بعشرة دراهم فان عقد على اقل من ذلك وجب العشرة وقد خالف قوله تعالى فنصف ما فرضتم فان طلقتموهن
من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم والمهر وعند ابي حنيفة ومعه خمسة وجب عليه لانه لا فرض الا نصف وقوله عليه
السلام ادوا العلائق قيل يا رسول الله وما العلائق قال ما تراضى عليه الاهلون وقضى بحبل الرضا بدرهم وقال عليه السلام من استحل
بدرهم فقد استحل وقال عليه السلام لا جناح على امرئ ان يصدق امرأة قليلا كان او كثيرا وزوج امرأة على تعليم آية من القرآن
بل ان طلبة الزوج خاتما من حديد فلم يقدر عليه الحادي عشر ذهبت الامامية الى ان المفوضة اذا طلقها قبل الفرض والدخول يجب
لها المتعة وقال مالك لا يجب وقد خالف قوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن
على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين امر بالمتع والامر للوجوب وفصل بين الموسع والمعسر ولو لم
يجب لما فصل كصدقة التطوع لا فصل بينهما فيها وقرن حقا على المحسنين والذي للتأكيد وعلى للوجوب وقال تعالى وللمطلقات
متاع بالمعروف حقا على المتقين الثاني عشر ذهبت الامامية الى انه اذا تزوج امرأة ودخل بها ثم فارقها فلزوجها نكاحها في العدة
فاذا تزوجها بعد ذلك وطلقها قبل الدخول ... فلها النصف وقال ابو حنيفة يجب لها الجميع وقد خالف قوله تعالى
فنصف ما فرضتم الثالث عشر ذهبت الامامية الى ان الوليمة مستحبة ليست بواجبة واجابة الدعوة اليها مستحبة غير واجبة وكذا الاكل
وقال الشافعي يجب الجميع وقد خالف براءة الذمة وقوله عليه السلام لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس منه الفصل الثالث عشر في الطلاق
وتوابعه وفيه مسائل الاولى ذهبت الامامية الى ان الطلاق المحرم وهو ان يطلق الرجل زوجته في الحيض او في طهر قربها فيه لا يقع وقال الفقهاء الاربعة يقع

طهر قربها فيه فانه لا يقع وخالف فيه الفقهاء وقد خالفوا قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن اي لقبل عدتهن وايضا
تحريم الطلاق في غير الطهر فيكون منهيا عنه والنهي يدل على الفساد وطلق ابن عمر امرأته وهي حائض فامره النبي صلى الله عليه وسلم
ان يراجعها وقال [illegible] ابن عمر طلقت زوجتي وهي حائض فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ما هكذا امرك ربك انما السنة ان تستقبل بها الطهر فتطلقها لكل قرء تطليقة **الثانية** ذهبت الامامية الى انه اذا طلقها
ثلاثا بلفظ واحد [illegible] بقول طالق ثلاثا فانه يقع واحدة وقال الشافعي واحمد تقع الثلاث والبدعة يحرم وقال ابو حنيفة
ومالك يكون محرما ويقع الثلاث وقد خالفوا قوله تعالى الطلاق مرتان وسأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم انه طلق امرأته ثلاثا فقال [illegible] ربك
[illegible] فيكون منهيا عنه وروى ابن عباس قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وابي بكر وصدرا من
خلافة عمر الثلاث واحدة فقال عمر ان الناس قد استعجلوا في امر كانت لهم فيه اناة فلو امضيناه عليهم فامضاه عليهم والزمهم الثلاث
وقال ابن عباس طلق ركانة [illegible] امرأته ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليها حزنا شديدا فسأله رسول الله كيف طلقتها قال
طلقتها ثلاثا في مجلس واحد فقال عليه السلام انما تلك واحدة فارجعها ان شئت فراجعها **الثالثة** ذهبت الامامية الى ان الاشهاد
في الطلاق واجب وشرط فيه وقال الفقهاء ليس شرطا ولا واجبا وقد خالفوا قوله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم ولا يجوز حمله
على الرجعة لان الفراق اقرب حيث قال او فارقوهن بمعروف يعني الطلاق ولان الاشهاد في الرجعة غير واجب
[illegible] في ايقاع الطلاق فوجب حمله عليه **الرابعة** ذهبت الامامية الى ان الطلاق المكره باطل وكذا عتقه وسائر العقود وقال
ابو حنيفة يقع الطلاق وعتقه وكل عقد يلحقه فسخ كالبيع والصلح فانه يقع موقوفا ان اجازه والا بطل وقد
خالف قوله عليه السلام رفع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه وقال عليه السلام لا طلاق ولا عتاق في اغلاق والاغلاق
الاكراه **الخامسة** ذهبت الامامية الى انه لا يجوز استعمال الحيل المحرمة وان توصل بها الى المباح وقال ابو حنيفة يجوز قال ابن
المبارك [illegible] امرأة [illegible] زوجها [illegible] فقال لها [illegible] النكاح وقال [illegible] تزوج امرأة [illegible]
[illegible] وقال النضر بن شميل في كتاب الحيل [illegible] وعشرون [illegible] مسئلة كلها كفر [illegible] ذلك الكفر وقد
خالفوا النقل والعقل [illegible] الحيلة محظورة عقلا [illegible] قوة [illegible] حيث قال الله
[illegible] بني اسرائيل [illegible] السبت [illegible] يوم [illegible] السبت [illegible]
[illegible] يوم [illegible] وقال النبي عليه السلام لعن الله اليهود
حرمت عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمانها [illegible] المباح [illegible]
هذا القول فقال ان رجلا حضر عند الحاكم وادعى [illegible] زورا [illegible]
[illegible] الحاكم [illegible] وقالوا ايضا ان رجلا لو تزوج امرأة [illegible] اجنبي [illegible] زوجها

هذا الاجنبي حراما على زوجته وان زوجها طلقها قبل ان دخل بها او تزوج بها [illegible]
[illegible] **السادسة** ذهبت الامامية
الى ان الاعتبار في عدد الطلاق بالزوجة ان كانت حرة فطلاقها ثلاث وان كانت [illegible] عبد وان كانت امة فطلاقها اثنتان
[illegible] وقال الشافعي الاعتبار بالزوج ان كان حرا فثلاث طلقات وان كان مملوكا فطلقتان وقد خالف قوله تعالى
الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان [illegible] الثالثة [illegible]
[illegible] الحرة [illegible] الامة [illegible] وقالت عائشة ان النبي عليه السلام قال
طلاق الامة طلقتان [illegible] عمر بن الخطاب [illegible] طلاق الامة [illegible]
عليه السلام [illegible]
[illegible] **السابعة** ذهبت الامامية الى انه [illegible] الطلاق [illegible] الزوج [illegible]
[illegible] وخالف ابو حنيفة ومالك والشافعي وقد [illegible]
لكم ان تأخذوا مما اتيتموهن شيئا الا ان يخافا الا يقيما حدود الله وقال تعالى فان خفتم الا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما
فيما افتدت به **الثامنة** ذهبت الامامية الى انه لا يصح الطلاق قبل النكاح ولو قال كل امرأة اتزوجها فهي طالق كان لغوا
[illegible] وقال ابو حنيفة يصح [illegible] وقد خالف قول النبي عليه السلام لا طلاق الا فيما تملك ولا عتق
الا فيما تملك ولان الطلاق ازالة قيد النكاح [illegible] **التاسعة** ذهبت الامامية الى انه لا يصح طلاق
[illegible] **العاشرة**
ذهبت الامامية الى ان [illegible] مدة الايلاء [illegible] اربعة اشهر وقال ابو حنيفة [illegible] وقد خالف قوله تعالى للذين
يؤلون من نسائهم تربص اربعة اشهر [illegible] **الحادية عشرة** ذهبت الامامية الى انه لا يقع الطلاق
بمجرد [illegible] مدة التربص [illegible] الطلاق [illegible]
ابو حنيفة [illegible] فان [illegible]
فان الله عزيز حكيم وان عزموا الطلاق فان الله سميع عليم [illegible]
[illegible]
[illegible] وان عزموا الطلاق [illegible]
[illegible] الغفران [illegible]
[illegible] الغفران [illegible] الطلاق [illegible]

لا يصح ... [illegible] بانقضاء العدة لم يكن ... **الثانية عشر** ذهب الامامية الى ان الزوج اذا طلق بعد صفة الرجعية
وقع الطلاق ... [illegible] ... او الطلاق وقال الشافعي يطلق عنه وقد خالف قوله ... وان ...
جعل العزم على الطلاق ... قال النبي عليه السلام الطلاق لمن اخذ بالساق **الثالثة عشر** ذهب الامامية الى انه لا يقع الطلاق قبل
التزويج وقال ابو حنيفة ومالك يصح وقد خالفا قوله تعالى ... الزوج ... في شأنهم **الرابعة عشر** ذهب الامامية الى انه يجب
ستين مسكينا في الظهار ولا يجزي ... واحد ستين ... وقال ابو حنيفة يجزي وقد خالف قوله تعالى فاطعام ستين مسكينا ... **الخامسة عشر**
ذهب الامامية الى انه لا يجزي ... الكفارة ... وقال ابو حنيفة يجزي وقد خالف قوله ... [illegible]
بانه الصوم الا ... [illegible] **السادسة عشر** ذهب الامامية الى انه اذا اطعم الستين ... يجب ... الطعام اجزاه ...
... يجب ان ... لا يجزي ... الطعام وقد خالف قوله تعالى فاطعام ستين **السابعة عشر** ذهب الامامية الى انه لا يجزي ... وقال
... وقد خالف قوله تعالى فاطعام ستين ... لا يجزي ... **الثامنة عشر** ذهب الامامية الى انه اذا اطعم
وكسى ... يجزيه وقال ... يجزيه وقال ابو حنيفة ان اطعم ... اكسى ... الطعام ... يجزيه ... الا ... واطعم
... بكسوة ... اجزاه وقد خالفا قوله تعالى فاطعام عشرة مساكين او كسوتهم ثم ... الا ... **التاسعة عشر** ذهب الامامية الى
الزوج اذا ... [illegible] وقال ابو حنيفة ... وقد خالف قوله ... العذاب ان تشهد اربع شهادات
بالله ... ان المرأة ... العذاب ... [illegible] ... المؤمنين ...
... العذاب ... [illegible] ... اللعان ... **العشرون** ذهب الامامية الى ان ...
... بعد ... حكم ... وقال ابو حنيفة ... حكم ... نفذ ... وقد خالف قوله ... شهادة احدهم اربع شهادات
... [illegible] ... النبي عليه السلام ... **الحادي والعشرون** ذهب الامامية الى وجوب الترتيب في اللعان ... اولا
... ثم ... لعان المرأة ... [illegible] ... وقال ابو حنيفة ... وجوب الترتيب ... الا
ان حكم الحاكم ... نفذ ... [illegible] ... شهادة احدهم ... اللعان شهادة ... ويدرأ عنها العذاب
... الواجب ... الرجل ... وقال ابو حنيفة الواجب ... لعان الرجل **الثانية والعشرون** ذهب الامامية
... [illegible] ... قدرة الرجل ... وقال ابو حنيفة ... من الرجل
ولا ... قدرة الرجل ... وقال ابو حنيفة ... قدرة الوطء ... **الاولى** ... [illegible]
... [illegible] ... **الثانية**
... [illegible] ... اربعة اشهر ... [illegible]
... [illegible]

الاولاد ... [illegible] ... **الثالث والعشرون** ... امرأة ... [illegible]
و... [illegible] ... [illegible]
في ... **الرابع والعشرون** ذهب الامامية الى ان ... العدة وقال ابو حنيفة ...
وقد خالف قوله ... **الخامس والعشرون** ذهب الامامية الى ان اكثر مدة الحمل سنة وقال الشافعي
اكثره اربع سنين وقال مالك ... وقال ابو حنيفة سنتان وقد خالفوا ... [illegible]
... **السادس والعشرون** ذهب الامامية الى ان ... الرضعة ... وقال ابو حنيفة ... الواحدة
... وقد خالف ... عليه السلام ... الرضاع ما انبت اللحم وشد العظم ... [illegible]
... الرضعة ... [illegible] ... عشر رضعات معلومات ... **السابع والعشرون** ذهب
الامامية الى ان ... [illegible] ... الرضاع ... وقال ابو حنيفة ... [illegible]
... [illegible] ...
... **الثامن والعشرون** ذهب الامامية الى انه يجب النفقة على ... [illegible]
... [illegible] ... النبي عليه السلام ... [illegible]
... [illegible] ... **التاسع والعشرون** ذهب الامامية الى ان النفقة ... الزوج ... [illegible]
ابو حنيفة ... وقد خالف ... [illegible]
... [illegible] ... النفقة ... [illegible]
... **الفصل الرابع عشر** في الجنايات وفيه ... مسائل **الاولى** ذهب الامامية
الى ان الحر ... بالعبد ... [illegible] ... وقال ... [illegible]
... **الثانية** ذهب الامامية الى انه لا يقتل مسلم بالذمي وقال ابو حنيفة يقتل وقد
خالف قوله تعالى ... للكافرين على المؤمنين سبيلا ... اصحاب النار واصحاب الجنة وقال عليه السلام لا يقتل
... [illegible] ... عليه السلام ... [illegible]
... [illegible] ... **الثالثة** ذهب الامامية الى ان
المرأة ... بالعبد وقال ابو حنيفة ... وقد خالف قوله تعالى الحر بالحر والعبد بالعبد وقوله عليه السلام ...
... عليه السلام ... **الرابعة** ذهب الامامية الى ان الاب لا يقتل بالولد وقال مالك ...

ضربها بالسيف فلا قود وان ذبحها او خنقها حتى ماتت قتل به وقد خالف قول النبي عليه السلام لا يقتل والد بولده الخامسة ذهب
الامامية الى ان القتل بالمثقل كالمحدد وقال ابو حنيفة لا يجب به القصاص وقد خالف قوله تعالى النفس بالنفس وقوله تعالى
وقوله تعالى ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل السادسة ذهب الامامية الى انه اذا قتل في غير الحرم او قطع
ثم التجأ الى الحرم لم يقتل ولم يقطع فيه بل يضيق عليه في المطعم والمشرب حتى يخرج فيقاد بالمقتول وقال الشافعي يستوفى منه النفس
والطرف معا وقد خالف قوله تعالى ومن دخله كان آمنا وقوله اولم يروا انا جعلنا حرما آمنا وقوله عليه السلام ان اعتى الناس على الله
من قتل في الحرم والقاتل غير قاتله والقاتل في الحرم والقاتل يتوصل [illegible] تحويل القاتل في الحرم يمنع قودا لان القتل المستلزم
[illegible] قتل القاتل غير قاتل السابعة ذهب الامامية الى ان في الاذن نصف الدية وقال مالك حكومة وقد خالف قول النبي عليه السلام
في كتاب عمرو بن حزم وفي الاذن نصف الدية الثامنة ذهب الامامية الى انه اذا جنى على نفسه خطأ كانت هدرا وقال احمد لو قطع يد نفسه
كان لوارثه مطالبة العاقلة بديته ولو قتل نفسه كان لورثته مطالبة العاقلة بديته وقد خالف الاجماع والعقل الدال على اصالة البراءة
وان الجناية لا توجب اخذ مال الغير التاسعة ذهب الامامية الى انه لا يجب الكفارة بقتل الذمي خطأ للاصل وقد خالف
العقل في اصالة البراءة والكتاب ايضا حيث قال وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة العاشرة ذهب الامامية الى انه
اذا قتل في دار الكفر وهو مؤمن وجبت عليه الدية والكفارة سواء قصده بعينه او لم يقصده فعليه الكفارة دون الدية
وقال ابو حنيفة لا ضمان عليه وقال الشافعي ان قصده بعينه فعليه الدية والكفارة وان لم يقصده فعليه الكفارة دون الدية
وقد خالف قوله تعالى ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله وقوله عليه السلام في النفس المؤمنة مائة من الابل
الحادي عشر ذهب الامامية الى ان الحبلى التي لا زوج لها ولا مولى لا حد عليها الا ان تقر او تقوم البينة وقال مالك
عليها الحد وقد خالف العقل وهو اصالة البراءة وصحة التعريف المسلم واصالة عدم الزنا والنقل وهو قوله عليه السلام ادرؤا
الحدود بالشبهات الثانية عشر ذهب الامامية الى انه اذا تزوج ذات محرم كامه واخته وبنته وعمته وخالته نسبا او رضاعا
عالما بتحريمها مع العلم بالتحريم كان عليه الحد وقال ابو حنيفة لا حد عليه وقد خالف قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا
وهذا زان الثالثة عشر ذهب الامامية الى انه اذا شهد عليه اربع عدول بالزنا وجب عليه الحد صدقهم او كذبهم وقال
ابو حنيفة ان صدقهم سقط عنه الحد وان كذبهم حد وقد خالف الاجماع والعقل والنقل فان الحد اذا وجب بالبينة مع الكذب
كان مع التصديق اولى لانه ابلغ والنقل الدال على وجوب الحد بشهادة الاربع الرابعة عشر ذهب الامامية الى ان اللواط
بالايقاب يوجب القتل وقال ابو حنيفة ليس فيه حد بل يعزر وقد خالف قول النبي عليه السلام من عمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل
والمفعول به ولانه زنا بل افحش الخامسة عشر ذهب الامامية الى ان الاجارة لا تسقط الحد فاذا استأجر امرأة للوطي
فوطئها مع العلم بالتحريم وجب عليه الحد وكذا لو استأجر امرأة ليزني بها فزنى بها وقال ابو حنيفة في الصورتين لا حد وقد خالف

عموم قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا الحادية عشر ذهب الامامية الى انه اذا عقد على امه واخته وبنته نسبا او رضاعا
او احدى المحرمات مع التأبيد عالما بالتحريم والنسب فانه لا يجب اسقاط الحد بالوطي وقال ابو حنيفة يسقط لان العقد
نفسه شبهة وقد خالف قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا السابعة عشر ذهب الامامية الى انه اذا تكامل شهود الزنا وجب
وشهدوا به عند الحاكم ثم غابوا او ماتوا حكم الحاكم بشهادتهم ووجب الحد وقال ابو حنيفة لا يحكم الحاكم بشهادتهم وقد خالف
قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا الثامنة عشر ذهب الامامية الى انه يشترط في الشهود في الزنا حضورهم اجتماعا عند الاقامة
وقال ابو حنيفة اذا شهدوا في مجلس واحد ثبت الحد وان شهدوا في مجالس قذفوا حدا لقذف والمجلس عنده مجلس الحكم
فان جلس الحاكم بكرة ولم يقم الى المغرب فهو مجلس واحد فان شهد اثنان فيه بكرة واثنان عشية ثبت الحد وان جلس
لحظة وانصرف وعاد وشهدا فيها مجلسان وقد خالف قول النبي عليه السلام لو لا اربعة شهداء ولان الواحد اذا شهد لم يحكم فاذا قام الامام
بامضاء شهادته وغيره والبينة فاذا مضت الساعة لم يحكم فاذا كان غير من اذا لم يكن شهدوا ومن يبقي فاذا قام الاخر شهادة غيره في مجلس
مجلس اخر التاسعة عشر ذهب الامامية الى انه اذا شهد اربعة ثم رجع واحد منهم لم يحد الثلاثة الباقون وقال ابو حنيفة يحد
وقد خالف العقل وهو اصالة البراءة وقول على عليه السلام لا ارى عليهم حدا ولا ارى عليهما شيئا ورجع واحد لا يحد هؤلاء غيره
ان ابا حنيفة قال لو شهد اربعة فرجم المشهود عليه ثم رجع واحد وقال تعمدت الكذب لم يجب القود عليه وقد خالف العقل والعقلاء
قال الله تعالى ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل وقال ايضا لو شهد اثنان انه زنا بالبصرة
وشهد اثنان انه زنا بالبصرة وشهد آخران انه زنا بالكوفة لم يجب عليهم حد ولا على المشهود عليه وقد خالف قوله ثم لم
يأتوا باربعة شهداء وهؤلاء لم يأتوا باربعة شهداء لان كل اثنين يشهدان على فعل غير الذي شهد به الاخران وقال لو شهد كل
واحد من الاربعة انه زنى في زاوية من البيت غير الزاوية التي شهد بها صاحبه حد استحسانا لا قياسا وقد خالف العقل
الدال على ان كل فعل يشهد به واحد مغاير لما شهد به صاحبه فلم يشهد بفعل واحد اربعة وقال ابو حنيفة
ايضا لو شهد اربعة فقبلهم لم يحدوا وقد خالف قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا وقال ابو حنيفة الاسلام شرط في الاحصان
وهو خلاف عموم قوله عليه السلام خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة
والرجم وقد رجم النبي عليه السلام يهوديين زنيا وقال ابو حنيفة لا يرجم اليهودي العشرون ذهب الامامية الى وجوب القطع في
ما يملكه البقاء كالثمار والحبوب والثياب وما لا يمكن بقاؤه كالفواكه الرطبة والبطيخ واللحم الطري وقال ابو حنيفة لا يجب
القطع الا فيما يمكن بقاؤه وقد خالف عموم قوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما وقال ايضا لا قطع فيما كان
اصله الاباحة كالقصب والخشب والجوارح باسرها المعلمة وغيرها والخشب الا ما يعمل منه انية كالجفان والابواب فيكون فيه
معنى القطع الا الساج فان فيه القطع وان لم يكن معمولا وكذا العاج والعنبر والمغرة والقوارير والقدور وغيرها لا قطع فيه

كل المعادن كالذهب والكحل والزرنيخ والعنبر والنفط والموميا الا الزرنيخ والفضة والياقوت والجوهر ونحو فان فيه القطع
وقد خالف فيه قوله تعالى والسارق والسارقة **الحادية والعشرون** ذهبت الامامية الى ان الحائز اذا سرق كتب الفقه والادب [illegible]
وجب القطع مع بلوغ النصاب وقال ابو حنيفة لا تقطع وقد خالف قوله تعالى والسارق والسارقة وقال ايضا اذا سرق ما يجب
فيه القطع [illegible] وقد خالف مقتضى الاية وقال ايضا اذا انقب بيت من العبد وسرق المستعير لم يقطع وهو خلاف الاية
وقال ايضا لم يقطع الضيف السارق مال المضيف اذا كان محرزا عنه بقفل او غلق وهو خلاف الاية وقال ايضا اذا سرق
العبد فان كان ابقا لم يقطع وان لم يكن ابقا قطع وهو خلاف الاية وقال ايضا لا يقطع النباش وقد خالف الاية وقال
ايضا [illegible] ناقصة اصبعين او ابهاما لم يقطع وقد خالف الاية وقال ايضا اذا سرق عينا فقطعنا
ثم سرقها مرة ثانية لم يجب القطع سواء سرقها من المالك الاول ام من غيره الا في مسئلة واحدة وهي انه لو سرق غزلا فقطع ثم نسج ثوبا
ثم سرقه قطع ثانيا وقد خالف الاية وقال ايضا اذا سرق فقطع لم يغرم [illegible] وان كانت باقية ردها الا
ان السارق [illegible] وان كانت السرقة ثوبا فصبغه اسود فقطع لم يرد الثوب لان
السواد [illegible] وان صبغه احمر [illegible] لان الحمرة [illegible] وقد خالف الامامية لانه قال
لا يجمع بين القطع والغرم فان غرم لم يقطع وان قطع لم يغرم والقرآن يدل على وجوب القطع مطلقا وقال ايضا اذا سرق احد
[illegible] من الاحراز [illegible] لم يقطع وقد خالف القرآن العزيز وقال ايضا كل شخصين بينهما رحم محرم بالنسب لا قطع
بينهما وهو خلاف القرآن وقال ايضا السارق [illegible] فعليه القطع وهو خلاف القرآن وقال ايضا
اذا سرقت الجمال [illegible] فان اخذ [illegible] لم يقطع وان
[illegible] فعليه القطع وهو خلاف الاجماع لان [illegible] وقال ايضا اذا قصده رجل
فقتله بالدفع فان كان بالسيف [illegible] وان كان بالمثقل [illegible] فعليه الضمان وقد خالف العقل
الدال على وجوب الدفاع عن النفس الدال عليه **الثانية والعشرون** ذهبت الامامية الى ان كل من وجب عليه حد من حدود
الله تعالى من شرب خمر او زنا او سرقة [illegible] ثم تاب قبل قيام البينة عليه فانه يسقط وقال الشافعي لا يسقط وقد
خالف قوله تعالى [illegible] فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم وقوله عليه السلام التوبة تجب ما قبلها **الثالثة**
والعشرون ذهبت الامامية الى انه اذا اجتمع حد القذف وحد الزنا وحد السرقة ووجب قطع اليد والرجم بالمحاربة [illegible]
فيها [illegible] ثم يقتل وقال ابو حنيفة [illegible] كلها ويقتل وقد خالف الايات الواردة [illegible]
وقال ايضا [illegible] السكر [illegible] وجب الحد [illegible] وقد خالف الاجماع الدال على
تحريم [illegible]

والاحد

والاحد [illegible] ولا يحل [illegible] فهو [illegible] ولا امام [illegible]
[illegible] والشعير والحنطة والذرة [illegible]
المسكر وقد خالف قوله عليه السلام [illegible] من العنب خمرا وان من العسل خمرا وان من التمر خمرا وان من البر خمرا وان من الشعير خمرا
وقال عليه السلام كل مسكر حرام وقال ما اسكر كثيره فقليله حرام [illegible]
[illegible] المسلمين [illegible]
[illegible] صاحب [illegible]
خالف قوله تعالى ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل [illegible]
[illegible] المسلمين مع المشركين [illegible]
[illegible] المسلمين [illegible] بالقهر والغلبة فكيف [illegible]
حيث ملكهم اموال المسلمين [illegible]
[illegible]
[illegible] ولا [illegible]
فانه لا [illegible] اللام [illegible]
[illegible] وقد خالف قوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم
الا بحقها وقال [illegible] الزوجات الحربيات [illegible] النكاح وقد خالف قوله تعالى والمحصنات من النساء الا ما ملكت
ايمانكم [illegible] الزوجات [illegible] نزول الاية [illegible]
[illegible] والمحصنات من النساء الا ما ملكت
[illegible] ولا [illegible]
من جميع الكفار [illegible] وقد خالف [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] **الفصل الخامس** في [illegible] **الاولى** ذهبت الامامية الى انه لا يجوز [illegible] في الجوارح
والسباع [illegible] وقال ابو حنيفة ومالك والشافعي [illegible] وقال [illegible]
[illegible] **الثانية** ذهبت الامامية الى انه [illegible] الكلب [illegible]
[illegible] وقد خالف [illegible] **الثالثة**

ذهب الامامية الى استحباب الصلوة على النبي وآله عليهم السلام وان يقول اللهم تقبل مني مع الذبيحة وقال ابو حنيفة يكره ذلك
لنا وقد خالف عموم قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وقوله ورفعنا لك ذكرك اي لا اذكر الا وتذكر معي
وروى ان جبرئيل قال للنبي عليه السلام ان الله يقول من صلى عليك مرة صليت بها عليه عشرا وقد صلى عليه السلام على ذبيحته
بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد **الخامسة** ذهب الامامية الى ان المضطر الى الميتة لا يجوز له الشبع منها وقال ك
يجوز وقد خالف قوله فمن اضطر غير باغ ولا عاد **الفصل السادس عشر** في الاطعمة والاشربة وفيه مسائل **الاولى**
ذهب الامامية الى ان الارنب لا تحل طبخا ولا نيا وقال ابو حنيفة والشافعي يحل اكلها وقد خالف
قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم وقوله وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا والاشياء الضارة
فلا يحرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق وقوله يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك **الثانية** ذهب
الامامية الى ان اكل السالف بانه قسم ... وان اراد به اليمين وقال الشافعي ان اراد به اليمين صار
يمينا وانعقدت ... فان اكل ... وان خالف حنث ... الكفارة وقال محمد ... الكفارة
الحنث دون ... وقد خالف العقل الدال على اصالة البراءة ... بفعل غيره فان الفاعل ...
الثالثة ذهب الامامية الى ان ... فان الفاعل ... ان ... بطل ... الا
ان ... فلا يجب بها كفارة ... وقال ابو حنيفة يجب وقد خالف قوله
فحكم انه ... **الرابعة** ذهب الامامية الى انه لا ... في الكسوة ... القلنسوة وقال الشافعي يجزي وقد خالف
قوله او كسوتهم ... القلنسوة ... **الخامسة** ذهب الامامية الى انه اذا حلف لا سكنت
هذا الدار ... وقال مالك ... وقد خالف العرف في ذلك والايمان مبنية
على العرف ... والشرع ... **السادسة** ذهب الامامية الى انه اذا حلف لا سكنت هذه
الدار وهو فيها فانتقل بنفسه ... واهله ... العيال والاهل وقال مالك ... بنفسه ... المال
ابو حنيفة بنفسه وبالعيال وبالمال وقد خالف قوله ... مسكونة فيها متاع لكم الخ
... منها ... سكونة ... ان ... السكن ... زوجته وولده
المكان ... ولم ... سكنت ... ساكنة ... فان ... وعياله
ذلك المكان **السابعة** ذهب الامامية الى انه لو حلف لا يدخل الدار ... لم يحنث وقال ابو حنيفة يحنث وقد خالف
العرف ... السطح ولم يدخل الدار ... السطح ... يحنث ولانه لو حلف
لا يدخل ... السطح كذلك **الثامنة** ذهب الامامية الى انه اذا حلف لا ... ورواه ...

حلف

حلف لا يضرب زوجته فخنقها او نتف شعرها او عضها حنث وهو خلاف العرف وقال لو حلف لا ياكل الادام حنث بالخل
اللحم ... وقد خالف العرف وقال النبي عليه السلام سيد الادام اللحم ... ان يحنث الا بما يصطبغ به
... الاضحية ... عليه السلام لم يجب الرياضة وقد خالف به قوله تعالى يوفون بالنذر وقال اذا نذر ان يصوم
يوم الفطر انعقد نذره ويصوم يوما غيره فان صام صح نذره وصح واجزأه عن نذره وقد خالف الاجماع على ان صوم يوم العيد
معصية ولا نذر في المعصية **الفصل السابع عشر** في القضاء وتوابعه وفيه مسائل **الاولى** ذهب الامامية الى انه لا
يجوز ان يتولى القضاء الا العالم وقال ابو حنيفة يجوز وقد خالف قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون والعامي
... **الثاني** ذهب الامامية الى انه لا يجوز ان ... المرأة القضاء وقال ابو حنيفة يجوز
وقد خالف ... الكتاب والسنة ... وقد خالف قوله
الحكم بما انزل الله ... وقال الرجال قوامون على النساء
... ابا حنيفة ... بجواز ... الحكم بجواز
ج ذهب الامامية الى ان للقاضي ان يحكم بعلمه ... قال ابو حنيفة ... قال ... ولايته
قبل ... وان ... القصص وقد خالف ... ان يحكم
بالحق ... الشهادة ... الظن والعلم ... فيكون العمل به اولى وايضا
... الحكام ... الاحكام ... اذا طلق زوجته ... بحضرة الحاكم ثم جحد الطلاق كان القول قوله
بيمينه ... الزوج ... حرام ... وهكذا اذا اعتق او غصب ثم جحد
... **د** ذهب الامامية
الى ان حكم الحاكم ... الشهادة ... كان حكمه ظاهرا وباطنا فان كانا كاذبين كان حكمه صحيحا ظاهرا
لا باطنا سواء كان ... عقد ... وقال ابو حنيفة ان حكم بعقد ... وقع حكمه ظاهرا
وباطنا فسخ ... العقد ... زوجته امرأة ... بالزوجية ... باطنا
وان كانت ... رفع العقد ... زوجها طلقها
... باطنا وظاهرا ... ان يتزوج بها ... بالزور
في الفرج ... الحاكم ... الملكت ...
باطنا ... وقد خالف ... قوله ... والمحصنات ... الا ما ملكت ايمانكم ... بالمحصنات

الفقه فمن علمها الا ايلاف العين ببرها واخرنا وا وابو حنيفة لما جوز انما الحكم اجلى وقال الشافعي فان طلقها ثم [illegible]
زوجها بعده وحكم اذا صدقها لا تحل الا بعد زوج وابو حنيفة قال اذا عدد الطلاق صدقه والبقرة [illegible] حتى تنكح زوجا
غيره انكر بانه اذا طلقها لا تحل له الا بعد زوج وابو حنيفة قال اذا عدد الطلاق وقع [illegible] طلقت والحقها [illegible] فلا تحل
بعد حتى تنكح زوجا غيره وذلك انها حلال له ما لم يطلقها وابو حنيفة قبله اذا فسخ نكاح زوجه بعده حرمت الزوجة على زوجها
حلال منه [illegible] طلقها ما ثبت بذلك شهادة روحرمت عليه وما طلقها وقال انما انا بشر مثلكم وانكم تختصمون
الى ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له بشيء من حق اخيه فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار
فلما يرى القضاء [illegible] مثل هذه الاشياء ويقول ان هذا فقه عظيم وان طلقة [illegible] وكذا الباب وجماعة كثيرة من الناس
فكيف يخالف الباقي او حبار [illegible] الجامع الكثيرة فان مثل هذا لا يقبله الله منه في الاخرة ولا [illegible] وقال الشافعي
اذا زنى وجلد الحد لم يقبل شهادته ابدا وان تاب لقوله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا [illegible] القذف [illegible] ما يرد
الشهادة بل بالجلد وبعد الجلد لا يقبل شهادته ولنا وقد خالف قوله والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة
شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا [illegible] ورد الشهادة ولم يعلق رد الشهادة
على الجلد بل عطفه عليه ثم قال الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم والاستثناء يرجع الى الجميع
[illegible] الحكم [illegible] واصلحوا [illegible] التوبة اصلاح العمل فلا يكون الاستثناء [illegible]
لزوال التوبة واصلاح العمل انما شرط في قبول الشهادة [illegible] الا الاستثناء [illegible] قال في قوله
الا الذين تابوا [illegible] واصلحوا [illegible] قبلت شهادته [illegible] المانع في قبول الشهادة الفسق
[illegible] وانما يحصل بعد [illegible] الشهادة [illegible] وقال ابو حنيفة [illegible] عند الحاكم [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] الشهادة [illegible] واشهدوا ذوي عدل منكم
في المنصوص وقال ابو حنيفة يقبل شهادة اهل الذمة [illegible] كما يظهر [illegible]
قوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا [illegible] بالتثبت عند خبر الفاسق [illegible] وقال [illegible] شهادة [illegible]
في [illegible] فانهما [illegible] قبل الحكم [illegible] ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا [illegible]
[illegible] الحكم بشهادة العدل [illegible] وشهادة الفاسق [illegible]
[illegible] الحكم وقال ابو حنيفة يقبل شهادة [illegible] قبل [illegible] شهادة الخائن ولا [illegible]
[illegible] ولا الزانية [illegible] ولا ذي غمر على اخيه [illegible] شهادة [illegible]
والعدو [illegible] الشهادة [illegible] العداوة [illegible] وقال ابو حنيفة

النذر

النذر [illegible] الشهادة ولم [illegible] الذبح كالزنا والسرقة [illegible] مذهبنا فلا [illegible] شهادته كاهل الذمة
[illegible] سبيل [illegible] وكذا اهل [illegible] ان لا [illegible] قوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ [illegible] وقال ابو حنيفة
[illegible] الشطرنج [illegible] الشهادة وقال الشافعي [illegible] الشهادة وقد [illegible] النبي [illegible]
بالشطرنج [illegible] بالشطرنج فقال ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون [illegible] وقال [illegible] الشطرنج
[illegible] ملعون [illegible] وقال ابو حنيفة [illegible] وقال [illegible]
[illegible] النبيذ ح [illegible] الشهادة [illegible] في [illegible] وقد قال
[illegible] وقال [illegible] فالنرد [illegible] وقال الشافعي [illegible]
[illegible] الغناء وقال [illegible] شهادته [illegible] الزور [illegible] قول الزور الغناء وقال
[illegible] وقال ابن مسعود وابن عباس [illegible] الغناء [illegible]
[illegible] شهادة [illegible] شهادته [illegible]
[illegible] وقد خالف قوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم وقال الشافعي [illegible] شهادة العبد [illegible] وقد قال
[illegible] وقال مالك اذا شهد [illegible] الحاكم [illegible] ثم [illegible] شهادته [illegible] عادت [illegible] وقد قال
[illegible] وقال مالك [illegible] شهادة [illegible] [illegible] الحديث [illegible] وقد [illegible]
الاية و [illegible] الا بشهادة [illegible] شاهد واحد [illegible] وقال احمد [illegible] وقد خالف [illegible]
ولان [illegible] ف [illegible] شهادته [illegible] ولم يكن [illegible]
وقال ابو حنيفة [illegible] وقد خالف قوله [illegible] وقال ابو حنيفة [illegible] امرأة [illegible]
واحد [illegible] ان يكون [illegible] واحد منهما [illegible]
[illegible] والزاني [illegible] واحد منهما [illegible]
[illegible] وقال ابو حنيفة [illegible] وقد خالف [illegible] منهما [illegible]
[illegible] الصغير [illegible] القسامة [illegible]
[illegible] وقال [illegible] الاصل [illegible] اللعان [illegible]
وقال ابو حنيفة [illegible] فان [illegible] واحد [illegible] العبد [illegible]
[illegible] وقال ابو حنيفة ومالك والشافعي [illegible] عبد [illegible] اثنين [illegible]
[illegible] وقال [illegible] عبد بين اثنين [illegible]

ولا فرق [illegible] صاحب الثالث [illegible] حتى [illegible] وقد خالف [illegible]
في الاول [illegible] الاحكام الشرعية التي خالف فيها الجمهور [illegible]
[illegible] فانه [illegible] هذا وانا [illegible]
[illegible]
[illegible] بانه [illegible] الاتباع [illegible] التقليد [illegible]
[illegible] فان [illegible] العقايد الباطلة [illegible]
واعلموا [illegible] الكتاب [illegible]

لمن له ادنى تحصيل فكيف لمن يستغني عن كثير الطيبة القليل

والله الموفق للصواب واليه المرجع والمآب

و وقع الفراغ من كتابته عصر

[illegible] عليه [illegible] وآله صلوات الله

وسلامه عليه وعليهم اجمعين

الطيبين الطاهرين

المعصومين

وسلم تسليما كثيرا

كثيرا كثيرا

[illegible]

[illegible]

هركه خواند دعا طمع دارم
زانكه من بنده گنهكارم

مجمع الفضايح
لارباب القبايح

للمولى محمد كاظم بن محمد شفيع الهزار جريبي الحائري

فهرست مطالب هذا الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذی لا تدرک کنه جلاله عقول العالمین ولا یبلغ وصف عظمته اذهان المخلوقین الذی قصرت عن ابصاره الناظرین وعجزت عن نعته اوهام الواصفین وصلی الله علی محمد واله الطاهرین الذین جعلهم منار الهدایة للعالمین وجعل مودتهم وسیلة لسعادة الاولین والاخرین وفضلهم علی الخلایق اجمعین وجعل جزاء معاندیهم فی الدنیا لعنة اللاعنین وفی العقبی نزول اسفل السافلین مع الیم العذاب والنکال ابدا الابدین اما بعد فیقول الفقیر الجلیل المحتاج الی رحمة الله الملک الغنی ابو محمد کاظم ان افضل الحب بعد معرفة الرب جل اهل الارض والسماء بعد معرفة الرب مودة عترة سید الانبیاء وبغض اعدائهم من اولاد الزنا والاشقیا لقوله تعالی قل لا اسئلکم علیه اجرا الا المودة فی القربی وعدو الاولی الذین غصبوا حقه اعلی الکفار ذماء ولا یحصل هذه الا بعد اطلاع فضائل المعصومین صلوات الله علیهم اجمعین وشنایع المتغلبین من المنافقین وهالذا اوردت فی هذه الرسالة نبذة من شنایع اربع من الطواغیت وهم ابو الفصیل وابو الشرور وابو الدواهی وابو الملاهی التی هی متداولة فی کتبهم المعتبرة ومشتهرة بین الخاصة والعامة وقد سمیتها مجمع الفضایح لارباب القبایح وهی مشتملة علی ستة مطالب خاتمة وتتمة علیهم والله المستعان وعلیه التکلان

فی ذکر ولادة ابی بکر ووفاته قال المخالفون

کان مولده بمکة بعد الفیل بسنتین واربعة اشهر الا ایاما واسمه عبد الله بن عثمان ابی قحافة بن عامر بن عمرو بن کعب بن سعد بن تیم بن مرة بن کعب بن لوی بن غالب وقیل اسمه عتیق وقیل کان اسمه عبد رب الکعبة فسماه النبی صلی الله علیه وآله عبد الله وامه ام الخیر سلمی بنت صخر بن عامر بن کعب وعاش ثلث وستین سنة وعبد الصنم اثنین واربعین عاما جهرا احدی وعشرین سنة خفیا وغصب الخلافة ثانی یوم مات فیه النبی صلی الله علیه وآله ومات بالمدینة لیلة الثلثا لثمان بقین من جمادی الاخرة سنة ثلث عشرة بین المغرب والعشاء ثم اعلم انه لم یکن له

نسب

نسب فی قریش ولا حسب منیف وکان فی الاسلام خیاطا وفی الجاهلیة معلم الصبیان ونعم ما قیل شعر
کفی للمرء نقصا ان یقال بانه معلم اطفال وان کان فاضلا وکان ابوه سیئ الحال ضعیفا
وکان کسبه اکثر عمره من صید القماری والدباسی لا یقدر علی غیره فلما عمی وعجز ابنه عن القیام به التجأ الی عبد الله بن جدعان من رؤساء مکة فنصبه ینادی علی مائدته کل یوم لاحضار الاضیاف وجعل له علی ذلک ما یعوله من الطعام ولذا قال ابو سفیان لعلی علیه السلام بعد ما غصب الخلافة ارضیتم یا بنی عبد مناف ان یلی علیکم تیمی رذل وفی کتبهم ان ابا قحافة لما سمع بولایة ابنه قال هل رضی بذلک بنو عبد مناف وبنو المغیرة وقالت فاطمة علیها السلام فی بعض کلماتها انه من اعجاز اولاد نابها وقیل اجمع النسابون ان ابا قحافة کان اجیرا للیهود یعلم اولادهم والعجب انهم مع ذلک یدعون انه اسلم قوم اعنی النبی صلی الله علیه وآله بمال ابی بکر وعقد الخلافة عند موته لعمر بحیل اشتغاله مع انه وعن ابن ابی الحدید انه قال فی کیفیة ذلک انه احضر ابو بکر عثمان وهو یجود بنفسه فامره ان یکتب عهدا وقال اکتب بسم الله الرحمن الرحیم هذا ما عهد به عبد الله بن عثمان الی المسلمین اما بعد ثم اغمی علیه فکتب عثمان قد استخلفت علیکم ابن الخطاب وافاق ابو بکر فقال اقرأ فقرأه فکبر ابو بکر وقال اراک خفت ان یختلف الناس ان مت فی غشیتی قال نعم قال جزاک الله خیرا عن الاسلام واهله ثم اتم العهد وامره ان یقرأه علی الناس فقرأ ثم اوصی عمر بوصایا قال وروی کثیر من الناس ان ابا بکر لما نزل به الموت دعا عبد الرحمن بن عوف فقال اخبرنی عن عمر فقال انه افضل من رأیت الا ان فیه غلظة فقال ذاک لانه یرانی رقیقا ولو قد افضی الامر الیه لترک کثیرا مما هو علیه وقد رمقته اذا انا غضبت علی رجل ارانی الرضا عنه واذا لنت ارانی الشدة علیه ثم دعا عثمان فقال اخبرنی عن عمر فقال سریرته خیر من علانیته ولیس فینا مثله فقال لهما لا تذکرا مما قلت لکما شیئا ولو ترکت عمر ما عدوتک یا عثمان ودخل طلحة علی ابی بکر فقال انه بلغنی انک یا خلیفة رسول الله صلی الله علیه وآله استخلفت علی الناس عمر وقد رأیت ما یلقی الناس منه وانت معه فکیف اذا خلا بهم

وانت غدا لاقٍ ربك فسائلك عن رعيتك فقال ابوبكر اجلسوني اجلسوني ثم قال أبالله تخوفني
اذا لقيت ربي فسائلني قلت استخلفت عليهم خير اهلك فقال طلحة عمر خير الناس يا خليفة
رسول الله صلعم فاشتد غضبه وقال اي والله هو خيرهم وانت شرهم اما والله لو وليتك لجعلت انفك
في قفاك ولرفعت نفسك فوق قدرها قال واختلف في سبب الذي مات منه فذكر الواقدي
انه اغتسل في يوم بارد فحُمّ ومرض خمسة عشر يوما وقال الزبير بن بكار كان به طرف من السل
وروي عن سلام بن ابي مطيع انه سُمّ قال واوصى ان تغسله اسماء بنت عميس زوجته فغسلته
وصلى عليه عمر بن الخطاب ونزل في قبره عمر وعثمان وطلحة وعبدالله بن ابي بكر ودفن ليلاً في
بيت عايشة اقول انظروا بعين الانصاف ان الخلافة الكبرى ورياسة الدين والدنيا
كيف صارت لعبة للجهال وخلسة لاهل البغي والضلال بحيث يسلمها الفاسق الفاجر
اللئيم عثمن ويكتبها برايه بدون مصلحة الخليفة الخوّان ثم يمدح هذا الشقي ويشكره و
يجزيه خيرا عن الاسلام واهله ولا يقول له لم اجترأت على هذا الامر الكبير والخطب الخطير
الذي يترتب عليه عظايم الامور بمحض رايك وهواك مع ان النبي صلعم كان لا يجترى ان يخبر
بادنى حكم بدون الوحي الالهي ويلزم على زعمهم ان يكون ابوبكر وعثمن اشفق على اهل الاسلام
والايمان من الرسول الذي ارسله الرحمن لهداية الانس والجان لانه صلعم بزعمهم اهمل امر الامة ولم
يوص لهم بشيء وهما اشفقا على الامة حذرا من ضلالتهم فعينا لهم جاهلا شقيا فظا غليظا ليدعو
الناس الى نصبهم وعداوتهم ويصرفهم عن اهل بيت نبيهم صلوات الله عليهم والعجب من عمر كيف
لم يقل لابي بكر في تلك الحالة التي يغمى عليه فيها ساعة ويفيق اخرى انك ليهجر ويمنعه من الوصية كما منع
نبيه صلعم ونسبه الى الهجر مع انه في شأنه صلعم وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وكيف اجترأ ابوبكر
على ربه في تلك الحالة التي كان يفارق الدنيا ويرد على ربه تعالى فحكم بكون عمر افضل الصحابة مع كون امير
المؤمنين ع بينهم وقد قال النبي صلعم فيه بينهم اللهم ائتني باحب خلقك اليك وساير ما رووه في صحاحهم فيه ع

ونزل الله

ونزل الله فيه ع وهل يرتاب لبيب في ان تلك الامور المتناقضة والحيل الفاضحة الواضحة لم تكن الا لتتميم
ما اسسوه في الصحيفة الملعونة من منع اهل البيت عليهم السلام عن الخلافة والامامة و
حطهم عن رتبة الرياسة والزعامة جزاهم الله عن الاسلام واهله شر الجزاء وتواتر عليهم لعن ملائكة
الارض والسماء المطلب الثاني في ذكر فضايحه الاولى ما ذكره اصحابنا رضوان الله
عليهم ان النبي صلعم لم يول ابابكر شيئا من الاعمال مع انه كان يوليها غيره ولما انفذه لاداء سورة براءة
الى اهل مكة عزله وبعث عليا ع لياخذها منه ويقراها على الناس ولما رجع ابوبكر الى النبي صلعم قال لم لا يؤدي
عني الا انا او رجل مني فمن لم يصلح لاداء سورة واحدة الى اهل بلدة كيف يصلح للرياسة العامة المتضمنة
لاداء جميع الاحكام الى عموم الرعايا في ساير البلاد وما ذكره القاضي من انه لو سلم انه لم يوله لما
دل ذلك على نقص ولا على انه لا يصلح للامارة والامامة بل انه لم يوله لحاجته اليه بحضرته وان في ذلك
رفعة له لكان اقرب حيا وقد روي عنه صلعم ما يدل على انهما وزيراه فكان محتاجا اليهما والى رايهما
والرواية التي اشار اليها القاضي هي ما رواها في المشكوة عن الترمذي عن ابي سعيد الخدري
ان النبي صلعم قال ما من نبي الا وله وزيران من اهل السماء ووزيران من اهل الارض فاما وزيراي من
اهل السماء فجبرئيل وميكائيل واما وزيراي من اهل الارض فابوبكر وعمر مردود من وجهين الاول
فان الرسول صلعم لم يكن محتاجا الى الوزير لانه الكامل الراجح المعصوم المؤيد بالملائكة وقد قال الله
تعالى في شأنه وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقال عز وجل وما اتيكم الرسول فخذوه وما
نهيكم عنه فانتهوا وقال ومن يطع الرسول فقد اطاع الله مع ان الاحتياج الى راي الوزير يدل على
النقص الثاني ان الرواية موضوعة وحكى عن جامع الاصول ان بعض اهل الضلال كان يقول
بعد ما رجع عن ضلالته انظروا الى هذه الاحاديث عمن تاخذونها فانا كنا اذا رأينا رايا وضعنا
له حديثا وقد صنف جماعة من العلماء كتبا في الاحاديث الموضوعة وحكى عن الصغاني من علماء الحنفية
انه قال في كتاب الدر الملتقط ومن الموضوعات ما زعموا ان النبي صلعم قال ان الله يتجلى للخلايق

من الموضوعات

يوم القيمة عامة وتتجلى لك يا ابا بكر خاصة وانه قال حدثني جبرئيل ان الله تعالى لما خلق الارواح اختار روح
ابي بكر من بين الارواح ونحن الموضوعات ما روى ان اول من يعطى كتابه بيمينه عمر بن الخطاب وله شعاع كشعاع
الشمس قيل فاين ابو بكر قال سرقته الملائكة ومنها من سب ابا بكر وعمر قتل ومن سب عثمان وعليا
جلد الحد ومنها زر غبا تزدد حبا النظر الى الخضرة تزيد في البصر من قاد اعمى اربعين خطوة غفر له
العلم علمان علم الاديان وعلم الابدان انتهى ومن الاحاديث الموضوعة الجنة دار الاسخياء طاعة
النساء ندامة دفن البنات من المكرمات اطلبوا الخير عند حسان الوجوه لا هم الا هم الدين ولا وجع
الا وجع العين الموت كفارة لكل مسلم التجار هم الفجار الى غير ذلك وقد حكي من كتاب الصراط المستقيم
عن كتاب المفاتيح ان جماعة قالوا لابي بكر انت المعزول والمنسوخ من الله ورسوله عن امانة واحدة
ومن راية خيبر ومن جيش العاديات ومن سكنى المسجد ومن الصلوة ولم ينقل انه اجاب
التخلف عن جيش اسامة قال اصحابنا رضوان الله عليهم كان ابو بكر وعمر وعثمان من جيشه وقد
كرر رسول الله لما اشتد مرضه الامر بتجهيز جيش اسامة ولعن المتخلف عنه فتأخروا عنه واشتغلوا
بعقد البيعة في سقيفة بني ساعدة وخالفوا امره وشملهم اللعن وظهر انهم لا يصلحون للخلافة ص
ما جرى في امر فدك وخطبه ورد شهادة امير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام
وام ايمن رضي الله عنها انه قال عمر بن الخطاب مع كونه وليا وظهيرا ناصرا لابي بكر كانت بيعة
ابي بكر فلتة وقى الله المسلمين شرها فمن عاد الى مثلها فاقتلوه وبالتصور في التخطية والذم
وكم من ذلك انه ترك اقامة الحد والقود في خالد بن وليد وقد قتل مالك بن نويره
وضاجع امرأته من ليلته واشار عمر بقتله وعزله فقال انه سيف من سيوف الله سله الله على
اعدائه وقال عمر مخاطبا لخالد لئن وليت الامر لاقيدنك له ان ابا بكر قال مخبرا عن نفسه
ان لي شيطانا يعتريني فان استقمت فاعينوني وان زغت فقوموني ولا يصلح للارشاد
من يطلب الارشاد وقال اقيلوني فلست بخيركم ولا يحل للامام الاستقالة من البيعة انه

كان

كان جاهلا بكثير من احكام الدين فقد قال في الكلالة اقول فيها برأيي فان كان صوابا فمن الله وان
يكن خطأ فمني ولم يعرف ميراث الجدة فقال للجدة سألت عن ارثها لا اجد لك شيئا في كتاب الله
وسنة نبيه ص فاخبره المغيرة ومحمد بن مسلمة ان الرسول ص اعطاها السدس وقال اطعموا الجدات
السدس وقطع يسار السارق واحرق بالنار الفجاءة السلمي الذي اغار على قوم من المسلمين مع ان حكمها الامر
بالتوبة لا الاحراق ولم يعرف ميراث العمة والخالة وغير ذلك القول في خليفة الثاني وفيه ايضا مطلبان
المطلب الاول في ذكر ولادته ونسبه وحسبه وكيفية قتله ومدة عمره وخلافته وصفته قال الثعلبي عن
ابراهيم قوله تعالى الزاني لا ينكح الا زانية الآية نزلت هذه الاية في نساء بمكة كن مستعلنات بالزنا سارة
وحنتمة والرباب كن يتغنين بهجاء رسول الله ص فحرم الله نكاحهن وجرت بعدهن في النساء من
امثالهن عن كتاب كشف الحق وغيره روى الكلبي وهو من رجال اهل السنة في كتاب المثالب قال كان
صهاك امة حبشية لهاشم بن عبد مناف فوقع عليها نفيل بن هاشم ثم وقع عليها عبد العزى بن
رباح فجاءت بنفيل جد عمر بن الخطاب ثم ان الخطاب على ما ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ابن
نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب القرشي وامه حنتمة بنت
هاشم بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وحكى بعض اصحابنا عن محمد بن شهرآشوب وغيره ان صهاك
كانت امه حبشية لعبد المطلب وكانت ترعى له الابل فوقع عليها نفيل فجاءت بالخطاب
ثم ان الخطاب لما بلغ الحلم رغب في صهاك فوقع عليها فجاءت بابنة فلفتها في خرقة من صوف و
رمتها خوفا في الطريق فرآها هاشم بن المغيرة مرمية فاخذها وربّاها وسماها حنتمة فلما بلغت رآها
خطاب يوما فرغب فيها وخطبها من هاشم فانكحها اياه فجاءت بعمر بن الخطاب فكان الخطاب ابا وجدا
وخالا لعمر وكانت امه اختا وعمة له وعن كتاب عقد الدرر لبعض علماء الاصحاب بالاسناد
عن الصادق ع انه قال كانت صهاك جارية لعبد المطلب وكانت ذات عجز وكانت ترعى الابل
وكانت من الحبشة وكانت تميل الى النكاح فنظر اليها نفيل جد عمر فهواها وعشقها من مرعى الابل

[illegible]

فوقع عليها فحملت منه بالخطاب فلما ادرك البلوغ نظر الى امّه ضهاك فاعجبه عجزها فوثب عليها فحملت
منه بحنتمة فلما ولدتها خافت من اهلها فجعلتها في صوف والقتها بين احشام مكة فوجدها هشام
بن المغيرة بن الوليد فحملها الى منزله ورباها وسماها بالحنتمة وكانت شيمة العرب من شيمتهم
ربى يتيما يتخذه ولدا فلما بلغت حنتمة نظر اليها الخطاب فمال اليها وخطبها من هشام
فتزوجها فاولد منها عمر فكان الخطاب اباه وجده وخاله وكانت حنتمة امه واخته وعمته
وينسب الى الصادق ع في هذا المعنى شعر من جده خاله ووالده ، وامه اخته وعمته
اجدر ان يبغض الوصيَّ وان ، ينكر يوم الغدير بيعته وقيل ان آل سعد بن ابي وقاص ليسوا
من بني زهرة بن كلاب وانهم من بني عذرة وقاص ~~ليسوا من بني زهرة بن كلاب~~
وانهم من قحطان وكذا يقال ان آل زبير بن العوام من ارض مصر من القبط وليسوا
من بني اسد بن عبد العزى روى ثقة الاسلام في روضة الكافي مسندا عن سماعة قال
تعرض رجل من ولد عمر بن الخطاب بجارية رجل عقيلي فقالت له ان هذا العمري قد آذاني فقال
لها عديه وادخليه الدهليز فادخلته فشد عليه فقتله والقاه في الطريق فاجتمع البكريون
والعمريون والعثمانيون وقالوا ما لصاحبنا كفو لن نقتل به الا جعفر بن محمد ع وما قتل صاحبنا غيره
وكان ابو عبد الله قد مضى نحو قبا فلقيته بما اجتمع القوم عليه فقال دعهم قال فلما جاء ورأوه
وثبوا عليه وقالوا ما قتل صاحبنا احد غيرك وما نقتل به احدا غيرك فقال لتكلمني منكم
جماعة فاعتزل قوم منهم فاخذ بايديهم فادخلهم المسجد فخرجوا وهم يقولون شيخنا ابو عبد الله
جعفر بن محمد معاذ الله ان يكون مثله يفعل هذا ولا يأمر به انصرفوا قال فمضيت معه فقلت
جعلت فداك ما كان اقرب رضاهم من سخطهم قال نعم دعوتهم فقلت امسكوا والا اخرجت
الصحيفة فقلت وما هذه الصحيفة جعلني الله فداك فقال ام الخطاب كانت امة للزبير
بن عبد المطلب فسطر بها نفيل فاحبلها فطلبه الزبير فخرج هاربا الى الطائف فخرج الزبير
الى آخر الكلام
خلفه

خلفه فبصرت به ثقيف فقالوا يا ابا عبد الله ما تعمل ههنا قال جاريتي سطر بها نفيلكم فهرب منه
الى الشام وخرج الزبير في تجارة له الى الشام فدخل على ملك الدومة فقال له يا ابا عبد الله لي
اليك حاجة قال وما حاجتك ايها الملك فقال رجل من اهلك قد اخذت ولده فاحب ان ترده
عليه قال ليظهر لي حتى اعرفه فلما ان كان من الغد دخل الى الملك فلما رآه الملك ضحك فقال
ما يضحكك ايها الملك قال ما اظن هذا الرجل ولدته عربية لما رآك قد دخلت لم يملك
استه ان جعل يضرط فقال ايها الملك اذا صرت الى مكة قضيت حاجتك فلما قدم الزبير
تحمل عليه ببطون قريش كلها ان يدفع اليه ابنه فابى ثم تحمل عليه بعبد المطلب فقال ما بيني
وبينه عمل اما علمتم ما فعل في ابني فلان ولكن امضوا انتم اليه فقصدوه وكلموه فقال
لهم الزبير ان الشيطان له دولة وان ابن هذا ابن الشيطان ولست آمن ان يترأس
علينا ولكن ادخلوه من باب المسجد علي على ان احمي له حديدة واخط في وجهه خطوطا واكتب عليه وعلى
ابنه ان لا يتصدر في مجلس ولا يتأمر على اولادنا ولا يضرب معنا بسهم قال ففعلوا وخط وجهه بالحديدة
وكتب عليه الكتاب وذلك الكتاب عندنا فقلت لهم ان امسكتم والا اخرجت الكتاب ففيه فضيحتكم فامسكوا
وتوفي مولى الرسول ص ولم يخلف وارثا فخاصم فيه ولد العباس ابا عبد الله ع وكان هشام بن عبد الملك
قد حج في تلك السنة فجلس لهم فقال داود بن علي الولاء لنا وقال ابو عبد الله ع الولاء لي فقال داود بن
علي ان اباك قاتل معوية فقال ان كان ابي قاتل معوية فقد كان حظ ابيك فيه الاوفر ثم فر بجنايته
وقال والله لاطوقنك غدا طوق الحمامة فقال داود بن علي كلامك هذا اهون علي من بعرة في وادي
الازرق فقال اما انه واد ليس لك ولا لابيك فيه حق قال فقال هشام اذا كان غدا جلست لكم
فلما ان كان من الغد خرج ابو عبد الله ع ومعه كتاب في كرباسة وجلس لهم هشام فوضع ابو عبد الله ع الكتاب بين
يديه فلما قرأه قال ادعوا لي جندل الخزاعي وعكاشة الضمري وكانا شيخين قد ادركا الجاهلية فرمى الكتاب
فقال تعرفان هذه الخطوط قالا نعم هذا خط العاص بن امية وهذا خط فلان وفلان لفلان من قريش وهذا

فجري بين امية فقال هشام يا ابا عبد الله ارى خطوط اجدادي عندكم فقال نعم قال قد قضيت بالولاء لك قال
فخرج وهو يقول ان عادت العقرب عدنا لها وكانت النعل لها حاضرة قال فقلت ما هذا الكتاب جعلت فداك
قال فان نعيلة كانت امة لام الزبير ولابي طالب وعبد الله فاخذها عبد المطلب فاولدها فلانا فقال له الزبير
هذه الجارية ورثناها من امنا وابنك هذا عبد لنا فتحمل عليه ببطون قريش قال فقال قد اجبتك على
خلة على ان لا يتصدر ابنك هذا في مجلس ولا يضرب معنا بسهم فكتب عليه كتابا واشهد عليه فهو
هذا الكتاب وقال علي بن ابراهيم في تفسير قوله ثم ذرني ومن خلقت وحيدا بالسناد عن ابي عبد الله
انه قال الوحيد ولد الزنا وهو زفر والله حسب عمر فحكى العلامة ره في كتاب كشف الحق عن ابن
عبد ربه في كتاب العقد ان عمر كان حطابا في الجاهلية وقال ابن عبد ربه في استعمال عمر بن الخطاب لعمرو بن
العاص فقال عمرو فيه قبح الله زمانا عمل فيه عمرو بن العاص لعمر بن الخطاب والله اني لاعرف الخطاب
يحمل حزمة من حطب وعلى ابنه مثلها وما منه الا تمرة لا تنفع منفعة وقال ابن الاثير في النهاية في تفسير
الخبط وهو ورق الشجر في حديث عمر لقد رايتني في هذا الجبل احتطب مرة واختبط اخرى اي
اضرب الشجر لينتثر الخبط منه وقال ابن ابي الحديد كتب عمر الى عمرو بن العاص وهو عامله في مصر
كتابا ووجه اليه محمد بن مسلمة لياخذ منه شطر ماله فلما قدم عليه اتخذ له طعاما وقدمه اليه فابى
ان ياكل فقال له ما لك لا تاكل طعامنا قال انك عملت لي طعاما هو تقدمة للشر ولو كنت
عملت لي طعام الضيف لاكلته فابعد عني طعامك واحضر لي مالك فلما كان الغد احضر
ماله فجعل محمد ياخذ شطرا ويعطي عمروا شطرا فلما راى عمرو ما حاز محمد من المال قال يا محمد اقول
قال قل ما تشاء قال لعن الله يوما كنت فيه واليا لابن الخطاب فوالله لقد رايته ورايت
اباه وان على كل واحد منهما عباءة قطوانية مؤتزرا بها ما يبلغ مابض ركبتيه وعلى عنق
كل واحد منهما حزمة من حطب وان العاص بن وائل لفي مزررات الديباج فقال محمد ايها
يا عمرو فعمر والله خير منك واما ابوك وابوه ففي النار وقال ابن الاثير في النهاية في تفسير المبرطش

فيه كان عمر في الجاهلية مبرطشا وهو الساعي بين البايع والمشتري شبه الدلال ويروى بالسين المهملة
بمعناه وذكر ذلك صاحب القاموس وقال هو بالمهملة الذي يكتري للناس الابل والحمير ويأخذ
عليه جعلا وقد عرفت انه كان مشتغلا به في الاسلام ايضا وعن كتاب الاستيعاب انه كانت
السفارة في الجاهلية وذلك ان قريشا كانت اذا وقعت بينهم حرب او بينهم وبين غيرهم
بعثوه سفيرا وان نافرهم منافر او فاخرهم مفاخر بعثوه منافرا ومفاخرا ورضوا به فقد ظهر
بما ذكرنا ان قول بعض العامة ان عمر كان من صناديد قريش وعظمائهم في الجاهلية انما نشا من شدة
العصبية وفرط الجهل بالآثار ومتى كان من العظماء حطابا وراعيا للبعير ومبرطشا للحمير ومداحا
للقوم ومفاخرا من قبل القبيلة فكانت نسبته ورذالة حسبه وسفالة افعاله شواهد ما صدر
عنه في خلافته من اعمال كما عرفت فلعنة الله عليه وعلى اعوانه وانصاره واما مقتله وكيفية قتله فقال عبد الله
بن الزبير غدوت مع عمر بن الخطاب الى السوق وهو متكئ على يدي فلقيه ابو لؤلؤة غلام المغيرة
بن شعبة فقال له الا تكلم مولاي يضع عني من خراجي قال كم خراجك قال دينار فقال عمر ما ارى
ان افعل انك لعامل محسن وما هذا بكثير ثم قال له عمر الا تعمل لي رحى قال بلى فلما ولى قال ابو لؤلؤة
لاعملن لك رحى يتحدث بها ما بين المشرق والمغرب قال ابن الزبير فوقع في نفسي قوله فلما كان
في النداء لصلوة الصبح خرج ابو لؤلؤة فضربه بالسكين ستة طعنات احداهن من تحت سرته
وهي قتلته وجاء بسكين لها طرفان فلما جرح عمر جرح معه ثلثة عشر رجلا في المسجد الذين تعاقبوه
للقصاص ثم اخذ فلما اخذ قتل نفسه وقيل فناجى عمر قبل ان تستوي الصفوف ثم طعنه واختلف
في سن عمر فقيل توفي وهو ابن ثلث وستين وقيل هو ابن خمس وخمسين وقيل هو ابن اربع وخمسين وصلى
عليه صهيب وولد بعد الفيل بثلث عشرة سنة واسلم ظاهرا بعد اربعين رجلا واحد عشر امراة
بويع له بالخلافة لما مات ابو بكر كان آدم شديد الادمة طوالا كث اللحية وقيل كان طويلا جسيما حمرة
العينين في عارضيه خفة وقيل كان رجلا آدم ضخما كان من رجال سدوس مدة ولايته عشر سنين و

ستة اشهر وايام وقتل يوم الاربعاء والمشهور بين علماء الشيعة انه قتل في يوم التاسع من ربيع الاول
وبروايات   في ذكر قضايحه وهي كثيرة الاولى ما روته العامة والخاصة ان اراد
النبي ص في مرضه ان يكتب لامته كتابا لئلا يضلوا بعده ولا يختلفوا فطلب دواة وكتفا او
نحو ذلك فمنع عمر من احضار ذلك وقال انه ليهجر او ما يؤدي هذا المعنى وقال حسبنا كتاب
الله وكثر اختلافهم وارتفعت اصواتهم حتى تسأم وتضجر فقال بعضهم احضروا ما طلب
وقال بعضهم القول ما قاله عمر وقد قال الله سبحانه وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله
امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا ولا يخفى على المتأمل
تناقض قوله فانه قال حسبنا كتاب الله وفي كتاب الله العزيز اطيعوا الله واطيعوا الرسول وفي كتاب الله
وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى   التخلف عن جيش اسامة ولا خلاف في ان
عمر بن الخطاب كان من الجيش وقد لعن رسول الله ص المتخلف عنه   انه بلغ في الجهل الى حيث
لم يعلم بان كل نفس ذائقة الموت وانه يجوز الموت على رسول الله ص وانه اسوة الانبياء في
ذلك فقال والله ما مات حتى يقطع ايدي رجال وارجلهم فقال له ابو بكر اما سمعت قول الله
عز وجل انك ميت وانهم ميتون وقوله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان
مات او قتل انقلبتم على اعقابكم قال فلما سمعت ذلك ايقنت بوفاته وسقطت الى
الارض وعلمت انه قد مات   انه حرم المتعتين متعة الحج ومتعة النساء وقال متعتان
كانتا على عهد رسول الله ص وانا احرمهما واعاقب عليهما متعة الحج ومتعة النساء ولم يكن له
ان يشرع في الاحكام وينسخ ما امر به سيد الانام بوحي من خالق الخلق في الايام ويجعل اتباع
نفسه اولى من اتباع من لا ينطق عن الهوى فانه متعة النساء لا خلاف بين الامة قاطبة
في اصل شرعيتها وان اختلفوا في نسخها ودوام حكمها وفيها نزلت قوله تعالى فما استمتعتم به
منهن فآتوهن اجورهن فريضة على التنزيل كما صرح اصحاب التفاسير وصحتها قد اجمع اهل البيت

عليهم

عليهم السلام على دوام شرعيتها كما وارد في الاخبار المتواترة واما متعة الحج فلا خلاف
بين المسلمين في شرعيتها وبقاء حكمها واختلفت العامة في ان ايهما افضل وفيها نزل في شرعيتها
قوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي والاخبار متواترة من العامة
والخاصة   انه عطل حد الله في المغيرة بن شعبة لما شهدوا عليه بالزنا ولقن الشاهد
الرابع الامتناع من الشهادة اتباعا لهواه فلما فعل ذلك عاد الى الشهود وفضحهم وضربهم فتجنب
ان يفضح المغيرة وهو واحد وكان اثما وفضح الثلاثة وعطل حد الله ووضعه في غير موضعه وكان
المغيرة عامله في البصرة قال الطبري وكتب الي السري عن شعيب عن سيف ان المغيرة كان يبغض
ابا بكرة وكان ابو بكرة يبغضه ويناغي كل واحد منهما صاحبه وينافره عند كل ما يكون منه
وكانا متجاورين بالبصرة بينهما طريق وهما في مشربتين متقابلتين فيهما كوتان
في كل واحدة منهما كوة مقابلة الاخرى فاجتمع الى ابي بكرة نفر يتحدثون في مشربته فهبت ريح ففتحت
باب الكوة فقام ابو بكرة ليصفقه فبصر بالمغيرة وقد فتحت الريح باب الكوة التي في مشربته وهو بين رجلي
امرأة فقال للنفر قوموا فانظروا فقاموا فنظروا ثم قال اشهدوا قالوا ومن هذه قال ام
جميل بنت الافقم وكانت ام جميل احدى بني عامر بن صعصعة فقالوا انما راينا اعجازا
ولا ندري ما الوجوه فلما قامت صمموا وخرج المغيرة الى الصلاة فحال ابو بكرة بينه وبين
الصلاة وقال لا تصل بنا فكتبوا الى عمر بذلك وكتب المغيرة اليه ايضا فارسل عمر الى ابي
موسى فقال يا ابا موسى اني مستعملك واني باعثك الى ارض قد باض فيها الشيطان وفرخ
فالزم ما تعرف ولا تستبدل فيستبدل الله بك فقال يا امير المؤمنين اعني بعدة من اصحاب رسول الله ص
من المهاجرين والانصار فاني وجدتهم في هذه الامة وهذه الاعمال كالملح لا يصلح الطعام
الا به قال فاستعن بمن احببت فاستعان بتسعة وعشرين رجلا منهم انس بن مالك وعمران بن حصين
وهشام بن عامر وخرج ابو موسى فيهم حتى اناخ بالبصرة في المربد وبلغ المغيرة ان ابا موسى قد اناخ

موضع   خرابة بقرب

بالمربد فقال والله ما جاء ابو موسى تاجرا ولا زائرا ولكنه جاء اميرا وانهم لفي ذلك
اذ جاء ابو موسى حتى دخل عليهم فدفع الى المغيرة كتابا من عمر انه لاوجز كتاب كتب به احد من
الناس اربع كلم عزل فيها وعاتب واستحث وامر اما بعد فانه بلغني نبأ عظيم فبعثت ابا موسى
فسلم ما في يديك اليه والعجل وكتب الى اهل البصرة اما بعد فاني قد بعثت ابا موسى اميرا عليكم ليأخذ
لضعيفكم من قويكم وليقاتل بكم عدوكم وليدفع عن ذمتكم وليحصي لكم فيئكم وليقسم فيكم
وليحمي لكم طرقكم فاهدى اليه المغيرة وليدة من مولدات الطائف تدعى عقيلة فقال اني
قد رضيتها لك وكانت فارهة وارتحل المغيرة وابو بكرة ونافع بن كلدة وزياد وشبل
بن معبد البجلي حتى قدموا على عمر فجمع بينهم وبين المغيرة فقال المغيرة يا امير المؤمنين سل هؤلاء
الاعبد كيف رأوني مستقبلهم ام مستدبرهم وكيف رأوا المرأة وعرفوها
فان كانوا مستقبلي فكيف لم استتر وان كانوا مستدبري فباي شيء استحلوا النظر
الي في منزلي على امرأتي والله ما اتيت الا امرأتي فبدأ بابي بكرة فشهد عليه انه رآه
بين رجلي ام جميل وهو يدخله ويخرجه قال عمر كيف رأيتهما قال مستدبرهما قال
كيف استبنت راسها قال تحاملت فدعا لشبل بن معبد فشهد مثل ذلك وقال استقبلتهما
واستدبرتهما وشهد نافع بمثل شهادة ابي بكرة ولم يشهد زياد بمثل شهادتهم قال رأيته
جالسا بين رجلي امرأة ورأيت قدمين مرفوعتين يخفقان واستين مكشوفتين وسمعت
حفزا شديدا قال عمر فهل رأيته فيها كالميل في المكحلة قال لا قال فهل تعرف المرأة قال لا
ولكن اشبهها فامر عمر بالثلاثة الحد وقرأ فاذ لم يأتوا بالشهداء فاولئك عند الله هم الكاذبون
فقال المغيرة الحمد لله الذي اخزاكم فصاح به عمر اسكت اسكت الله نامتك اما والله
لو تمت الشهادة لرجمتك باحجارك فهذا ما ذكره الطبري وعن غير الطبري انه لما شهد
الثلاثة وتقدم زياد لون عمر وبكى انكر الشديد لما جاء زياد قال عمر ما عندك يا سلح العقاب

فغير الزياد

فغير الزياد الشهادة وقال في الموسم للمغيرة ويحك اتتجاهل علي والله ما اظن ابا بكرة كذب
عليك   انه منع من المغالات في صدقات النساء وقال من غالى في مهر ابنته اجعله
في بيت مال المسلمين لشبهة انه رأى النبي صلى الله عليه وآله زوج فاطمة عليها السلام بخمسمائة درهم فقامت
اليه امرأة ونبهته بقوله تعالى وآتيتم احديهن قنطارا فلا تاخذوا منه شيئا على جواز
المغالات فقال كل الناس افقه من عمر حتى المخدرات في البيوت   ما رواه
ابن ابي الحديد وغيره ان عمر كان يعس ليلة فمر بدار فسمع فيها صوتا فارتاب وتسور
فوجد رجلا عنده امرأة وزق خمر فقال يا عدو الله اظننت ان الله يسترك وانت على معصيته
فقال لا تعجل يا امير المؤمنين ان كنت اخطأت في واحدة فقد اخطأت في ثلث قال الله ولا
تجسسوا وتجسست وقال واتوا البيوت من ابوابها وقد تسورت وقال اذا دخلتم فسلموا
وما سلمت قال فهل عندك من خير ان عفوت عنك قال نعم والله لا اعود فقال اذهب
فقد عفوت عنك   انه ترك الصلوة لفقد الماء وامر من اجنب فلم يجد الماء ان لا
يصلي من عدم الشهادة الا شبهة كما هو مروي في كتبهم   امر برجم حامل حتى نبهه معاذ وقال
ان يكن لك سبيل عليها فلا سبيل لك على ما في بطنها فرجع عن حكمه وقال لولا معاذ لهلك عمر ومن
جهل هذا القدر لا يجوز ان يكون اماما لانه يجري مجرى اصول الشرايع بل العقل يدل لان الرجم
عقوبة ولا يجوز ان يعاقب من لا يستحق   انه امر برجم المجنونة فنبهه امير المؤمنين ع وقال ان
القلم مرفوع عن المجنون حتى يفيق فقال لولا علي لهلك عمر وهذا يدل على انه لم يكن يعرف
الظاهر من الشريعة   ما رواه ابن ابي الحديد عن ابي سعيد الخدري قال حججنا مع عمر اول
حجة حجها في خلافته فلما دخل المسجد الحرام دنا من الحجر الاسود فقبله واستلمه فقال اني لاعلم
انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله قبلك واستلمك لما قبلتك ولا استلمتك
فقال له علي بلى يا امير المؤمنين انه ليضر وينفع ولو علمت تاويل ذلك من كتاب الله لعلمت

ان الذي اقول لك كما اقول قال الله تعالى واذ اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى فلما اشهدهم واقروا له انه الرب عز وجل وانهم العبيد كتب ميثاقهم في رق ثم القمه هذا الحجر وان له لعينين ولسانا وشفتين تشهد بالموافاة فهو امين الله عز وجل في هذا المكان فقال عمر لا ابقاني الله بارض لست بها يا ابا الحسن

السيما الهم

اشياء كثيرة واحكام غزيرة تحير فيها وهداه غيره الى الصواب فيها وهذا يدل على غاية جهله وعدم استحقاقه للامامة وا وردت اكثرها في ابواب علم امير المؤمنين عليه السلام وقضاياه في كتابنا الموسوم بجمع الدرر في فضائل الحيدر ولنورد ههنا قليلا منها من كتب المخالفين فمنها ما روى

عمر

ان رجلا سال عمر بن الخطاب عن قوله وفاكهة وابا ما الاب فقال لعمر نهينا عن التعمق والتكلف وعن انس قال كنا عند عمر وعليه قميص في ظهره اربع رقاع يقرا وفاكهة وابا فقال هذه الفاكهة قد عرفناها فما الاب قال ثم قال مه نهينا عن التكلف وفي رواية انه سئل عن تفسير الاب اقبل عليهم بالدرة وعن ابرهيم النخعي قال قرا ابو بكر الصديق وفاكهة وابا فقيل له الاب فقيل كذا وكذا فقال ابو بكر ان هذا التكلف اي ارض تقلني واي سماء تظلني اذا قلت في كتاب الله ما لا اعلم وقد ظهر مما رووه ان تفسير الاب كان عند الشيخين معضلة لم يوقفا للعلم به مع انه يعرفه كل حمار وقولهما ان هذا هو التكلف لا يخلو عن منافاة لقوله تعالى افلا يتدبرون القران ام على قلوب اقفالها ومنها ما رواه في نهج البلاغة انه ذكر عند عمر بن الخطاب حلي الكعبة وكثرته فقال قوم لو اخذته فجهزت به جيوش المسلمين كان اعظم للاجر وما تصنع الكعبة بالحلي فهم عمر بذلك وسال عن امير المؤمنين عليه السلام فقال ان القران انزل على محمد صلى الله عليه وآله والاموال اربعة اموال المسلمين فقسمها بين الورثة في الفرايض والفيء فقسمه على مستحقه والخمس فوضعه الله تعالى حيث وضعه والصدقات فجعلها الله حيث جعلها وكان حلي الكعبة فيها يومئذ فتركه الله على حاله

ولم يترك

ولم يتركه نسيانا ولم يخف عليه مكانا فاقره حيث اقره الله ورسوله فقال عمر لولاك لافتضحنا وترك الحلي بحاله ومنها ما رواه ابن ابي الحديد قال ان عمر مر بشاب من الانصار وهو ظمآن فاستسقاه فجاء بماء ممزوج بعسل فرده ولم يشرب وقال اني سمعت الله سبحانه يقول اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها فقال الفتى انها والله ليست لك اقرا يا امير المؤمنين ما قبلها ويوم يعرض الذين كفروا على النار اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا فنحن منهم فشرب وقال كل الناس افقه من عمر

الر

انه ابدع

في الدين بدعا كثيرة منها صلوة التراويح فانها كانت بدعة منه لما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ايها الناس ان الصلوة بالليل في شهر رمضان من النافلة جماعة بدعة وصلوة الضحى بدعة الا فلا تجمعوا ليلا في شهر رمضان في النافلة ولا تصلوا صلوة الضحى فان قليلا في سنة خير من كثير في بدعة الا وان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار وقد روي ان عمر خرج في شهر رمضان ليلا فراى المصابيح في المسجد فقال ما هذا فقيل له ان الناس قد اجتمعوا لصلوة التطوع فقال بدعة ونعمت البدعة وقد روي ان امير المؤمنين عليه السلام لما اجتمعوا اليه بالكوفة فسالوه ان ينصب لهم اماما يصلي بهم نافلة شهر رمضان زجرهم وعرفهم ان ذلك خلاف السنة فتركوه واجتمعوا لانفسهم وقدموا بعضهم فبعث اليهم الحسن عليه السلام فدخل عليهم المسجد ومعه الدرة فلما راوه تبادروا الابواب وصاحوا واعمراه ومنها انه وضع الخراج على ارض السواد ولم يعط ارباب الخمس منها خمسهم وجعلها موقوفة على كافة المسلمين وقد اعترف بجميع ذلك المخالفون وكل ذلك مخالف للكتاب والسنة وبدعة في الدين قال العلامة رحمه الله في كتاب منتهى المطلب ارض السواد هي الارض المغنومة من الفرس التي فتحها عمر بن الخطاب وهي سواد العراق وحده في العرض من منقطع الجبال بحلوان الى طرف القادسية المتصل بعذيب من ارض العرب ومن تخوم الموصل طولا الى ساحل البحر ببلاد عبادان من شرقي دجلة فاما الغربي الذي يليه البصرة فاسلامي مثل شط عثمان بن ابي العاص وما والاها كانت سباخا ومواتا فاحياها ابن ابي العاص وسميت هذه الارض سوادا لان الجيش لما خرجوا من البادية راوا هذه الارض والتفاف شجرها فسموها السواد لذلك وهذه الارض فتحت عنوة فتحها عمر بن الخطاب ثم بعث اليها بعد فتحه ثلث انفس

بهم يحيلون

عمار بن یاسر علی صلوتهم امیرا وابن مسعود قاضیا وولیا علی بیت المال وعثمن بن حنیف علی مساحة
الارض فقرض لهم فی کل یوم شاة شطرها مع السواقط لعمار وشطرها للاخیرین ومسح عثمن بن
حنیف علی ارض الخراج واختلفوا فی مبلغها فقال الساجی اثنان وثلثون الف الف جریب وقال ابو
عبیدة ستة وثلثون الف الف جریب ثم ضرب علی کل جریب نخل عشرة دراهم وعلی الکرم ثمانیة
دراهم وعلی جریب الشجر والرطبة ستة دراهم وعلی الحنطة اربعة دراهم وعلی الشعیر درهمین ثم کتب بذلک
الی عمر فامضاه وروی ان ارتفاعها کان فی عهد عمر مائة وستین الف الف درهم فلما ولی عمر بن عبد العزیز رجع
الی ثمانیة عشر ثلثین الف الف درهم فی اول سنة وفی الثانیة بلغ ستین الف الف درهم فقال لو عشت
سنة اخری لرددتها الی ما کان فی ایام عمر فمات فی تلک السنة فلما افضی الامر الی امیر المؤمنین امضی
ذلک لانه لم یمکنه ان یخالف ویحکم بما یجب عنده فیه والذی یقوم هذا الفعل فانه منع ارباب الخمس حقهم وکان
الباعث علی ذلک اضعاف جانب بنی هاشم والحذر من ان یمیل الناس الیهم لنیل الحطام فینتقل الخلافة الیهم
الخلافة فینهدم ما اسسوه یوم السقیفة وشیدوه بکتابة الصحیفة وان سیرة الرسول صلی الله علیه وآله فی الاراضی المفتوحة
عنوة کانت اخذ حصة من غلتها دون الدراهم المعینة ومنها انه زاد الجزیة عما قررها رسول الله صلی الله علیه وآله وهو
حرام علی مذهب فقهائهم الاربعة الا احمد فی روایة ومنها تغریب نصر بن الحجاج والحاقه ذویب بن خبیر
ذنب من المدینة فقد روی ابن ابی الحدید فی شرح النهج البلاغة عن محمد بن سعید قال بینا عمر یطوف فی
بعض سکک المدینة اذ سمع امراة تهتف من خدرها شعر هل من سبیل الی خمر فاشربها
ام هل سبیل الی نصر بن حجاج فقال الا لا اری معی رجلا تهتف به العواتق فی خدورهن علی بنصر
نصر بن الحجاج فاتی به واذا هو احسن الناس وجها وعینا وشعرا فامر بشعره فجز فخرجت له وجنتان
کانهما قمر فامره ان یعتم فاعتم ففتن النساء بعینیه فقال له عمر لا والله لا تسکنی بارض انا بها فقال
ولم یا امیر المؤمنین قال هو ما اقول لک فسیره الی البصرة وروی عبد الله بن یزید ان عمر خرج لیلة یعس
فاذا نسوة یتحدثن واذا هن یقلن ای الفتیان المدینة اصبح فقالت امراة منهن ابو ذویب والله
فلما اصبح عمر سال عنه فاذا هو من بنی سلیم واذا هو ابن عم نصر بن حجاج فاتی الیه فحضر فاذا هو اجمل الناس

الاصام المنیع

الی المخمورات

حیف ابناء

الی الطریق

دهر کم

والملهم

ذو یهاتی
والملهم فلما نظر الیه قال انت والله ذویبها وبکرتها وبردها لا والذی نفسی بیده لا تجامعنی ابدا
فقال یا امیر المؤمنین ان کنت لا بد مسیری فسیرنی حیث سیرت ابن عمی نصر بن الحجاج فامر
بتسییره الی البصرة فاشخص الیها ووجه البدعة فیه ظاهر فان الاخراج بمجرد ان امراة غنت
بمایل علی هواها فیه ورغبتها الیه مخالف لضرورة الدین لقوله تعالی ولا تزر وازرة
وزر اخری ثم ان ما المقالة فی تسییره الی البصرة فهل کانت نسا والبصرة واعف
واتقی من نسا والمدینة مع انها مهبط ابلیس ومعرض الفتنة اللهم الا ان یقال لما کانت المدینة یومئذ
مستقر سلطنة عمر کان القاطنون بها اقرب الی الضلال ممن نشا فی معرض الفتنة ومنها
بدعة الطلاق وروی عن ابن عباس انه قال کان الطلاق علی عهد رسول الله صلی الله علیه وآله وابی بکر وسنتین
من خلافة عمر طلاق الثلث واحدة فقال عمر بن الخطاب ان الناس قد استعجلوا فی امر کانت
لهم فیه اناة فلو امضیناه علیهم فامضاه علیهم ومنها تحویل المقام عن موضعه کما ورد فی کثیر
من اخبارنا وقال ابن ابی الحدید قال المورخون ان عمر اول من سن قیام شهر رمضان فی جماعة وکتب
به الی البلدان واول من ضرب فی الخمر ثمانین واحرق بیت رویشد الثقفی وکان نباذا خمر
واول من عس فی عمله بنفسه واول من حمل الدرة وادب بها واول من قاسم العمال وشاطرهم
اموالهم وهو الذی هدم مسجد رسول الله صلی الله علیه وآله وزاد فیه وادخل دار العباس فیما زاد وهو الذی اخر
المقام الی موضعه الیوم وکان ملصقا بالبیت وعن صاحب الکشاف انه قال ان عمر سال
المطلب بن ابی وداعة هل تدری این کان موضعه الاول قال فاراه موضعه الیوم ومنها
تغییر الجزیة عن النصاری فقد روی عن الصادق علیه السلام انه قال ان بنی تغلب من نصاری العرب
انفوا واستنکفوا من قبول الجزیة وسالوا عمر ان یعفیهم عن الجزیة ویؤدوا الزکوة مضاعفا
فخشی ان یلحقوا بالروم فصالحهم علی ان صرف ذلک عن رؤسهم وضاعف علیهم الصدقة فرضوا
بذلک ومنها ما روی لنا من عمر انه اطلق تزویج قریش فی سایر العرب والعجم وتزویج العرب
فی سایر العجم ومنع العرب من التزویج فی قریش ومنع العجم من التزویج فی العرب فانزل

برعلی وازد

درشی

یعفیهم

العرب مع قريش والعجم مع العرب بمنزلة اليهود والنصارى وقد زوج رسول الله صلى الله عليه وآله ضباعة
بنت الزبير بن عبد المطلب من المقداد بن الاسود الكندي وكان مولى لبني كندة ثم قال
اتعلمون لم زوجت ضباعة بنت عمي من المقداد قالوا لا قال ليتضع اتقيكم فهذه سنة وقد
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من رغب عن سنتي فليس مني وقيل لامير المؤمنين ايجوز تزويج الموالي بالعربيات فقال تتكافأ دماؤكم ولا تتكافأ فروجكم وقال سبحانه انما المؤمنون اخوة وقال
ان اكرمكم عند الله اتقيكم ومنها المسح على الخفين فان هذا خلاف الآية فان الخف ليس بالرجل الذي امره الله تعالى بمسحه كما ان الكم ليس باليد وخلاف فعل الرسول صلى الله عليه وآله ومنها نقص تكبير
من الصلوة على الجنائز وجعلها اربعا ومنها ما رواه مالك في الموطأ وحكاه في جامع
الاصول عن ابن المسيب قال ابى عمر ان يورث احدا من الاعاجم الا احدا ولد في العرب وهكذا
مضادة هذا المنع للآيات والاخبار بل تخالفه لما علم ضرورة من دين الاسلام من ثبوت التوارث
بين المسلمين مما لا ريب فيه اصلا ومنها القول بالعول والتعصيب في الميراث
وتحقيق ذلك مذكور في محله ومنها التثويب بعد قول الصلوة خير من النوم في الاذان
في الصبح   انه كان يعطي من بيت المال ما لا يجوز فاعطى عايشة وحفصة عشرة آلاف
درهم في كل سنة وحرم اهل البيت عليهم السلام خمسهم الذي جعله الله لهم وكان عليه ثمانون الف
درهم من بيت المال يوم مات على سبيل القرض ولم يجز شيئا من ذلك وقد جرت السنة النبوية
بالاتفاق على القسم بالتسوية واول من فضل قوما في العطاء هو عمر بن الخطاب كما اعترف
به ابن ابي الحديد وغيره من علمائهم قال ابن ابي الحديد روى ابو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال استشار عمر الصحابة بمن يبدأ في القسم والفريضة فقالوا ابدأ
بنفسك فقال بل ابدأ بآل رسول الله صلى الله عليه وآله وذوي قرابته فبدأ بالعباس قال ابن الجوزي وقد وقع الا
تفاق على انه لم يفرض لاحد اكثر مما فرض له روى انه فرض له خمسة عشر الفا وروى انه فرض له اثني
عشر الفا وهو الاصح ثم فرض لزوجات رسول الله صلى الله عليه وآله لكل واحدة عشرة آلاف وفضل عايشة بالفين فابت

فقال

مسائل

فقال ذلك لفضل منزلتك عند رسول الله صلى الله عليه وآله فاذا اخذت فخذيه واستثنى من الزوجات جويرية وصفية
وميمونة ففرض لكل واحدة منهن ستة آلاف فقالت عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يعدل بيننا فعدل
عمر بينهن والحق هؤلاء الثلث بسايرهن ثم فرض للمهاجرين الذين شهدوا بدرا من المهاجرين اولا من الانصار
ومن غيرهم من العرب خمسة آلاف ثم فرض لمن شهد احدا وما بعدها الى الحديبية اربعة آلاف ثم فرض لكل
من شهد المشاهد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله الفين وخمسمائة والفين والفا وخمسمائة والفا واحدا الى مائتين ثم
اهل جرومات عمر على ذلك قال ابن ابي الحديد وادخل عمر في اهل بدر ممن لم يحضر بدرا اربعة وهم الحسن والحسين عليهما السلام
وابوذر وسلمان ففرض لكل واحد منهم خمسة آلاف وروى بالاسناد عن ابي عبيدة ان النبي صلى الله عليه وآله قال للانصار
في مقام التسلية قريبا من وفاته ستلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض ولا يخفى ان هذا مخالف
لسيرة الرسول صلى الله عليه وآله ولذا رد امير المؤمنين عليه السلام وابطل سيرة عمر في ذلك ورد الناس الى السنة والقسم
بالسوية وهو عليه السلام يدور مع الحق ويدور الحق معه حيثما دار بنص الرسول صلى الله عليه وآله كما تظافرت به الروايات
من طرق المخالف والمؤالف ولهذا فارقه طلحة والزبير ومن نقضوا اثرهما رغبة في الدنيا وكراهة للحق
وقد قال ابن ابي الحديد في بعض كلامه فان قلت ان ابا بكر قد قسم بالسوية كما قسم امير المؤمنين عليه السلام
ولم ينكروا عليه كما انكروا على امير المؤمنين قلت ان ابا بكر قسم محتذيا بقسم رسول الله صلى الله عليه وآله فلما ولي عمر الخلافة
وفضل قوما على قوم الفوا ذلك ونسوا تلك القسمة الاولى وطالت ايام عمر واشربت قلوبهم حب المال
وكثرة العطاء فلما ولي عثمان اجرى الامر على ما كان عمر يجريه فازداد وثوق العوام بذلك ومن الف امرا شق
عليه فراقه وتغيير العادة فيه فلما ولي امير المؤمنين عليه السلام اراد ان يرد الامر الى ما كان في ايام رسول الله صلى الله عليه وآله وابي بكر
وقد نسي ذلك ورفض وتخلل بين الزمانين اثنتان وعشرون سنة فشق ذلك عليهم وانكروه حتى حدث
ما حدث من نقض البيعة ومفارقة الطاعة والله بالغ امره   انه كان يقول في الاحكام حتى روي
انه قضى في الجد بسبعين قضية وهذا يدل على قلة علمه وانه كان يحكم بمجرد الظن والتخمين والحدس من غير ثبت
ودليل ومثل هذا لا يليق بامامة المسلمين ورياسة الدين والدنيا   انه هم باحراق بيت فاطمة عليها السلام

تغيير وتبديل

متابعة

اقتدا

وقد كان فيه امير المؤمنين وفاطمة والحسنان صلوات الله عليهم وهددهم واذاهم مع ان رفع شانهم عند الله تعالى
وعند رسوله مما لا ينكره احد من البشر الا من انكر ضوء الشمس ونور القمر وهذه الحكاية عندهم [illegible]
ما وقع منه في قصة الشورى فقد ابدع فيها امورا كثيرة منها انه وصف كل واحد منهم بوصف زعم
انه يمنع من الامامة ثم جعل الامر فيمن له هذه الاوصاف ومنها انه امر بضرب اعناق قوم اقر بانهم افضل
الامة ان تاخروا عن البيعة اكثر من ثلثة ايام ومعلوم ان بذلك لا يستحقون القتل لانهم اذا كانوا
لما كلفوا ان يجتهدوا ارائهم في اختيار الامام فربما طال زمان الاجتهاد وربما قصر بحسب ما يعرض فيه
من العوارض فاي معنى للامر بالقتل اذا تجاوزوا الايام الثلثة ثم امر بقتل من يخالف الاربعة ومن يخالف
العدد الذي فيه عبد الرحمن وكل ذلك مما لا يستحق به القتل ومنها انه نص على ستة من بين العالم كلهم
ثم رتب العدد ترتيبا مخصوصا يؤل الى ان اختيار عبد الرحمن هو المقدم واي شيء يكون من التحيل اكبر
من هذا واي فرق بين ان يجعلها بان ينص على واحد بعينه وبين ان يفعل ما فعله من الحصر والترتيب
بل لا يكون ذلك الا قتل امير المؤمنين ع وقد ورد في الروايات التصريح بانه اراد بهذا التدبير قتل امير
المؤمنين ع ومنها انهم رووا انه قال بعد ما طعن لو كان سالم حيا لم يتخالجني فيه شك لاستخلفته مع ان الخاصة و
العامة الا شذوذا منهم اتفقت على ان الامامة لا تكون الا في قريش وتظافرت بذلك الروايات
ورووا انه شهد عمر يوم السقيفة بان النبي ص قال الائمة من قريش وذلك مناقضة صريحة للنص
والاتفاق اما كيفية الشورى فقد روى المخالفون ان عمر لما طعن قال للناس عليكم با
لرهط الذين قال رسول الله ص انهم من اهل الجنة ومات وهو راض عن هذه الستة من قريش
علي وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وعبد الرحمن بن عوف وقد رايت ان اجعل الشورى
بينهم ليختاروا لانفسهم ثم قال ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني وان اترك فقد ترك
من هو خير مني ولن يضيع الله دينه ثم قال ادعوهم لي فدعوهم فدخلوا عليه وهو ملقى على فراشه
فنظر اليهم فقال اكلكم يطمع في الخلافة فوجموا فقال لهم ثانية فاجابه الزبير وقال وما الذي يبعدنا

منها

منها وليتها انت فقمت بها ولسنا دونك في قريش ولا في السابقة ولا في القرابة فقال عمر افلا اخبركم
عن انفسكم قالوا قل فانا لو استعفيناك لم تعفنا فقال اما انت يا زبير فوعقة لقس مؤمن
الرضا كافر الغضب يوما انسان ويوما شيطان فليت شعري من يكون للناس يوم تكون شيطانا
وما كان الله ليجمع لك امر هذه الامة وانت على هذه الصفة ثم اقبل على طلحة وكان له مبغضا منذ قال
لابي بكر يوم وفاته ما قال في عمر وقد تقدم ذكره فقال له اقول ام اسكت قال قل فانك لا تقول
من الخير شيئا قال اما اني اعرفك منذ اصيبت اصبعك يوم احد والبأو الذي حدث لك ولقد مات
رسول الله ص ساخطا عليك للكلمة التي قلتها يوم انزلت اية الحجاب والكلمة المذكورة
هي انه لما نزلت اية الحجاب قال طلحة ما الذي يغنيه حجابهن اليوم وسيموت غدا فننكحهن كذا ذكره ابن
ابي الحديد عن شيخه الجاحظ وروى المفسرون عن مقاتل قال قال طلحة بن عبيد الله لئن قبض
رسول الله ص لانكحن عائشة بنت ابي بكر فنزلت وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا
ازواجه من بعده الاية وفي رواية علي بن ابرهيم ان طلحة قال لئن امات الله محمدا لنركضن بين
خلاخيل نسائه ثم قال ابن ابي الحديد قال الجاحظ لو قال لعمر قائل انت قلت ان رسول الله ص
مات وهو راض عن الستة فكيف تقول لطلحة انه مات ص ساخطا عليك للكلمة التي قلتها لكان
قد رماه بمشاقصه ولكن من الذي كان يجسر على عمر ان يقول له ما دون هذا فكيف هذا ثم اقبل على
سعد بن ابي وقاص فقال انما انت صاحب مقنب من هذه المقانب تقاتل به وصاحب قنص
وقوس وسهم وما زهرة والخلافة وامور الناس ثم اقبل على عبد الرحمن بن عوف فقال واما انت
يا عبد الرحمن فلو وزن نصف ايمان المسلمين بايمانك لرجح ايمانك ولكن لا يصلح لهذا الامر من
فيه ضعف كضعفك وما زهرة وهذا الامر ثم اقبل على علي ع فقال لله انت لولا دعابة فيك
اما والله لئن وليتهم لتحملنهم على الحق البيضاء والمحجة الواضحة ثم اقبل على عثمان فقال هيها
اليك كاني بك قد قلدتك قريش هذا الامر لحبها اياك فحملت بني امية وبني ابي معيط
على رقاب الناس وآثرتهم بالفيء فسارت اليك عصابة من ذؤبان العرب فذبحوك على فراشك ذبحا

ديجاوا به لئن فعلوا لتفعلن ولئن فعلت ليفعلن ثم اخذ بناصيته فقال اذا كان ذلك فاذكر قولي

فانه كائن و روي عن ابن عباس قال قال عمر لا ادري ما اصنع بامة محمد ص وذلك قبل ان يطعن فقلت ولم

تهتم وانت تجد من تستخلفه عليهم قال اصاحبكم يعني عليا قلت نعم والله هو لها اهل في قرابته من رسول

الله وصهره وسابقته وبلائه فقال عمر ان فيه بطالة وفكاهة قلت فاين انت من طلحة قال فاين الزهو

والنخوة قلت عبد الرحمن قال رجل صالح على ضعف فيه قلت فسعد قال ذاك صاحب مقنب وقتال

لا يقوم بقرية لو حمل امرها قلت فالزبير قال وعقة لقس مؤمن الرضا كافر الغضب شحيح وان هذا

الامر لا يصلح الا القوي في غير عنف رفيق في غير ضعف جواد في غير سرف قلت فاين انت عن عثمان

قال لو وليها لحمل بني ابي معيط على رقاب الناس ولو فعلها لقتلوه وعن ابن الاثير في الكامل قال

قال عمر بعد الطعن ادعوا الى ابا طلحة الانصاري فدعوه له فقال يا ابا طلحة ان الله طال ما اعز بكم

الاسلام فاذا عدتم من حفرته فاختر خمسين رجلا من الانصار حاملي سيوفهم وخذ هؤلاء النفر بامضاء

الامر وتعجيله واجمعهم في بيت وقف باصحابك على باب البيت ليتشاوروا ويختاروا

واحدا منهم فان اتفق اربعة وابى اثنان فاضرب اعناقهما وان اتفق ثلثة وخالف ثلثة

فانظر الثلثة التي فيها عبد الرحمن بن عوف فان اصرت الثلثة الاخرى على خلافها فاضرب اعناقهما

ثم قال وان مضت ثلثة ايام ولم يتفقوا على امر فاضرب اعناق الستة ودع المسلمين يختاروا

لانفسهم فلما دفن عمر جمعهم ابو طلحة الانصاري في بيت المسور بن مخرمة وقيل في بيت المال وقيل

في حجرة عائشة باذنها ووقف على باب البيت بالسيف في خمسين رجلا من الانصار حاملي

سيوفهم فجاء عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة فجلسا على باب البيت فحصبهما سعد واقامهما و

قال تريدان ان تقولا حضرنا وكنا في اهل الشورى ثم تكلم اهل الشورى فاشهدهم طلحة بن عبيد الله

على نفسه انه قد وهب حقه من الشورى لعثمن وذلك لعلمه ان الناس لا يعدلون به عليا وعثمان

وان الخلافة لا تخلص له فاراد تقوية امر عثمان واضعاف جانب علي ع بهبته امرا لا انتفاع له به وذلك

كان لاخلافه عن علي ع لكونه تيميا وابن عم ابي بكر وقد كان في صدور بني تيم حنق ونفط على بني

تيم

الخلافة عن ابي بكر وكذا في صدور تيم على بني هاشم فلما راى زبير ذلك قال وانا اشهدكم على نفسي انه قد وهبت

حقي من الشورى لعلي ع وذلك لما دخلته من حمية النسب لانه كان ابن عمة امير المؤمنين ع وهي

صفية بنت عبد المطلب وكان ابو طالب خاله فبقي منها لستة اربعة فقال سعد بن ابي وقاص وانا

قد وهبت حقي من ذلك لابن عمي عبد الرحمن وذلك لانهما كانا من بني زهرة وكان سعد يعلم ان

الامر لا يتم له فلما لم يبق الا الثلثة قال عبد الرحمن لعلي ع وعثمن ايكما يخرج نفسه من الخلافة

ويكون اليه الاختيار في الاثنين الباقيين فلم يتكلم منهما احد فقال عبد الرحمن اشهدكم انني قد

اخرجت نفسي من الخلافة على ان اختار احدهما فامسكا فبدا بعلي ع فقال له ابايعك على كتاب

الله وسنة رسوله وسيرة الشيخين ابي بكر وعمر فقال بل على كتاب الله وسنة رسوله واجتهاد رأيي

فعدل عنه الى عثمان فعرض ذلك عليه فقال نعم فعاد الى علي ع فاعاد قوله فعل عبد الرحمن ذلك

ثلثا فلما راى ان عليا ع غير راجع عما قال وان عثمن ينعم له بالاجابة صفق على يد عثمن فقال السلام

عليك يا امير المؤمنين فقال له علي ع والله ما فعلتها الا لانك رجوت منه ما رجا صاحبكما من

صاحبه دق الله بينكما عطر منشم قالوا ففسد بعد ذلك بين عثمان وعبد الرحمن فلم يكلم احدهما

الآخر حتى مات عبد الرحمن وروى ابن ابي الحديد عن ابي هلال العسكري في كتاب الاوائل استجيب

دعوة علي ع في عثمن وعبد الرحمن فما ماتا الا متهاجرين متعاديين ولما بنى عثمن قصره طمار

والزوراء وصنع طعاما كثيرا ودعا الناس اليه كان فيهم عبد الرحمن فلما نظر الى البناء

والطعام قال يا ابن عفان لقد صدقنا عليك ما كنا نكذب فيك واني استعيذ بالله من

بيعتك فغضب عثمان وقال اخرجه عني يا غلام فاخرجوه وامر الناس ان لا يجالسوه فلم يكن

ياتيه احد الا ابن عباس كان ياتيه فيتعلم منه القرآن والفرائض ومرض عبد الرحمن فعاده عثمان و

كلمه فلم يكلمه حتى مات والذي يظهر من روايتهم انه لم يتحقق بيعة عثمان الى اليوم الثالث و

روي انه لما امر عمر بن الخطاب بالشورى بالنهج الذي مضى ذكره قال مولانا امير المؤمنين ع

لعمه العباس عدل بالامر عني يا عم قال وما علمك قال قرن بي عثمان وقال كونوا مع الاكثر فان

رضي رجلان رجلا ورجلان رجلا فكونوا مع الذين فيهم عبد الرحمن فسعد لا يخالف ابن عمه وعبد الرحمن
صهر عثمان لا يختلفان فيوليها احدهما الآخر فلو كان الآخران معي لم يغنيا شيئا وروي
انه لما طعن ابو لؤلؤة عمر بن الخطاب وعلم انه قد انقضت ايامه واقترب اجله قال له بعض اصحابه
لو استخلفت يا امير المؤمنين فقال لو كان ابو عبيدة حيا لاستخلفته وقلت لربي ان سألني
سمعت نبيك يقول ابو عبيدة امين هذه الامة ولو كان سالم مولى ابي حذيفة حيا استخلفته
وقلت لربي ان سألني سمعت نبيك يقول ان سالما شديد الحب لله فقال له رجل ولِّ
عبد الله بن عمر فقال قاتلك الله والله ما اردت الله بهذا ويحك كيف استخلف رجلا عجز
عن طلاق امرأته وروي عن ابي بكر الانباري في اماليه ان عليا ع جلس الى عمر
في المسجد وعنده ناس فلما قام عرض واحد منهم بذكره ونسبه الى التيه والعجب فقال
عمر حق لمثله ان يتيه والله لولا سيفه لما قام عمود الاسلام وهو بعد اقضى الامة وذو سابقتها وذو
شرفها وروي ان امير المؤمنين ع احتج على اهل الشورى بحجج كثيرة وعد عليهم مناقب كثيرة
من مناقبه تركتها اختصارا ولانا ذكرناها في ابواب عديدة في كتابنا الموسوم بمجمع الدرر في فضائله ع ولنورد ههنا
خبرا مشتملا على سبعين فضيلة وهو الخبر الذي رواه ابن زكريا القطان عن ابن حبيب عن ابن بهلول
عن سليمان بن حكيم عن ثور بن يزيد عن مكحول قال قال امير المؤمنين علي بن ابي طالب ع لقد علم المستحفظون
من اصحاب النبي محمد ص انه ليس فيهم رجل له منقبة الا وقد شركته فيها وفضلته ولي سبعون منقبة لم يشركني
فيها احد منهم قلت يا امير المؤمنين ع فاخبرني بهن فقال ع ان اول منقبة لي اني لم اشرك بالله طرفة
عين ولم اعبد اللات والعزى والثانية اني لم اشرب الخمر قط والثالثة ان رسول الله ص استوهبني
من ابي في صباي فكنت اكيله وشريبه ومونسه ومحدثه والرابعة اني اول الناس ايمانا واسلاما
والخامسة ان رسول الله ص قال لي يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي والسادسة
اني كنت آخر الناس عهدا برسول الله ص ودليته في حفرته والسابعة ان رسول الله ص انامني على فراشه حيث
ذهب الى الغار وسجاني ببرده فلما جاء المشركون ظنوني محمدا ص فايقظوني وقالوا ما فعل صاحبك

فقلت

فقلت ذهب في حاجته فقالوا لو كان هرب لهرب هذا معه واما الثامنة فان رسول الله ص علمني
الف باب من العلم يفتح كل باب الف باب ولم يعلم ذلك احدا غيري واما التاسعة فان رسول الله ص
قال لي يا علي اذا حشر الله عز وجل الاولين والآخرين نصب لي منبر فوق منابر النبيين ونصب لك
منبر فوق منابر الوصيين فترتقي عليه واما العاشرة فاني سمعت رسول الله ص يقول لا اعطى
في القيامة شيئا الا سألت لك مثله واما الحادية عشرة فاني سمعت رسول الله ص يقول يا علي انت اخي
وانا اخوك يدك في يدي حتى تدخل الجنة واما الثانية عشرة فاني سمعت رسول الله ص يقول يا علي
مثلك في امتي كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق واما الثالثة عشرة فان رسول الله ص
عممني بعمامة نفسه بيده ودعا لي بدعوات النصر على اعداء الله فهزمتهم باذن الله عز وجل
واما الرابعة عشرة فان رسول الله ص امرني ان امسح يدي على ضرع شاة قد يبس ضرعها فقلت يا
رسول الله ص بل امسح انت فقال يا علي فعلك فعلي فمسحت عليها يدي فدر علي من لبنها فسقيت
رسول الله ص شربة ثم اتت عجوز فشكت الظمأ فسقيتها فقال رسول الله ص اني سألت الله عز وجل
ان يبارك في يدك ففعل واما الخامسة عشرة فان رسول الله اوصى الي وقال يا علي لا يلي
غسلي غيرك ولا يواري عورتي غيرك فانه ان رأى احد عورتي غيرك تفقأت عيناه فقلت
له كيف لي بتقليبك يا رسول الله ص فقال انك ستعان فوالله ما اردت ان اقلب عضوا من
اعضائه الا قلب لي واما السادسة عشرة فاني اردت ان اجرده ص فنوديت يا وصي محمد ص
لا تجرده فغسله والقميص عليه فلا والله الذي اكرمه بالنبوة وخصه بالرسالة ما رأيت له عورة
خصني الله بذلك من بين اصحابه واما السابعة عشرة فان الله عز وجل زوجني فاطمة وقد كان
خطبها ابو بكر وعمر فزوجني الله من فوق سبع سماواته فقال رسول الله هنيئا لك يا علي
فان الله عز وجل قد زوجك فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وهي بضعة مني فقلت يا رسول
الله ص اولست منك قال بلى يا علي وانت مني وانا منك كيميني من شمالي لا استغني عنك

في الدنيا والآخرة واما الثامنة عشرة فان رسول الله صلعم قال يا علي انت صاحب لواء الحمد في الآخرة
وانت يوم القيمة اقرب الخلائق مني مجلسا يبسط لي ويبسط لك فاكون في زمرة النبيين
وتكون في زمرة الوصيين ويوضع على راسك تاج النور واكليل الكرامة يحف بك سبعون
الف ملك حتى يفرغ الله عز وجل من حساب الخلائق واما التاسعة عشرة فان رسول الله صلعم قال
ستقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين فمن قاتلك فان لك بكل رجل منهم شفاعة
في مائة الف من شيعتك فقلت يا رسول الله فمن الناكثون قال طلحة والزبير سيبايعانك
بالحجاز وينكثانك بالعراق فاذا فعلا ذلك فحاربهما فان في قتالهما طهارة لاهل الارض
قلت فمن القاسطون قال معوية واصحابه فقلت فمن المارقون قال اصحاب ذي
الثدية وهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فاقتلهم فان في قتلهم فرجا لاهل
الارض وعذابا معجلا عليهم وذخرا لك عند الله عز وجل يوم القيمة واما العشرون فاني
سمعت رسول الله يقول لي مثلك في امتي مثل باب حطة في بني اسرائيل فمن دخل في ولايتك
فقد دخل الباب كما امره الله عز وجل واما الحادية والعشرون فاني سمعت رسول الله صلعم يقول
انا مدينة العلم وعلي بابها ولن يدخل المدينة الا من بابها ثم قال يا علي انك سترعى ذمتي
وتقاتل على سنتي وتخالفك امتي واما الثانية والعشرون فاني سمعت رسول الله صلعم يقول
ان الله تبارك وتعالى خلق ابني الحسن والحسين من نور القاه اليك والى فاطمة وهما
يهتزان كما يهتز القرطان اذا كانا في الاذنين ونورهما متضاعف على نور الشهداء
سبعين الف ضعف يا علي ان الله عز وجل قد وعدني ان يكرمهما كرامة لا يكرم بها
احدا ما خلا النبيين والمرسلين واما الثالثة والعشرون فان رسول الله صلعم اعطاني
خاتمه في حياته ودرعه ومنطقته وقلدني سيفه واصحابه كلهم حضور وعمي العباس
حاضر فخصني الله عز وجل منه بذلك دونهم واما الرابعة والعشرون فان الله عز وجل

انزل

انزل على رسوله يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجويكم صدقة فكان لي دينار
فبعته بعشرة دراهم فكنت اذا ناجيت رسول الله صلعم اتصدق قبل ذلك بدرهم ووالله ما فعل هذا احد
من اصحابه قبلي ولا بعدي فانزل الله تعالى ءاشفقتم ان تقدموا بين يدي نجويكم صدقات فاذ لم تفعلوا
وتاب الله عليكم الاية فهل تكون التوبة الا من ذنب كان واما الخامسة والعشرون فاني سمعت
رسول الله صلعم يقول الجنة محرمة على الانبياء حتى ادخلها انا وهي محرمة على الاوصياء حتى ادخلها انت
يا علي ان الله تبارك وتعالى بشرني فيك ببشرى لم يبشر بها نبيا قبلي بشرني بانك سيد الاوصياء
وان ابنيك الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة يوم القيمة واما السادسة والعشرون فان جعفرا
اخي الطيار في الجنة مع الملائكة المزين بالجناحين من در وياقوت وزبرجد واما السابعة
والعشرون فعمي حمزة سيد الشهداء واما الثامنة والعشرون فان رسول الله صلعم قال ان الله تبارك و
تعالى وعدني فيك وعدا لن يخلفه جعلني نبيا وجعلك وصيا وستلقى من امتي من بعدي ما
لقي موسى من فرعون فاصبر واحتسب حتى تلقاني فاوالي من والاك واعادي من عاداك واما
التاسعة والعشرون فاني سمعت رسول الله صلعم يقول يا علي انت صاحب الحوض لا يملكه غيرك و
سياتيك قوم فيستسقونك فتقول لا ولا مثل ذرة فينصرفون مسودة وجوههم وسترد عليك
شيعتي وشيعتك فتقول رووا رواء مرويين فيردون مبيضة وجوههم واما الثلثون
فاني سمعت رسول الله صلعم يقول يحشر امتي يوم القيمة على خمس رايات فاول راية ترد علي راية فرعون
هذه الامة وهو معوية والثانية مع سامري هذه الامة وهو عمرو بن العاص والثالثة مع جاثليق هذه
الامة وهو ابو موسى الاشعري والرابعة مع ابي الاعور السلمي واما الخامسة فمعك يا علي تحتها المؤمنون
وانت امامهم ثم يقول الله تبارك وتعالى للاربعة ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا فضرب بينهم بسور
له باب باطنه فيه الرحمة وهم شيعتي ومن والاني وقاتل معي الفئة الباغية وانا كنت في الصراط وباب
الرحمة هم شيعتي فينادي هؤلاء الا لم نكن معكم قالوا بلى ولكنكم فتنتم انفسكم وتربصتم وارتبتم وغرتكم الاماني
حتى جاء امر الله وغركم بالله الغرور فاليوم لا يؤخذ منكم فدية ولا من الذين كفروا ماويكم النار هي مولكم

وبئس المصير ثم ترد امتي وشيعتي فيروون من حوض محمد صلعم وبيدي عصي عوسج اطرد بها اعدائي طرد
غريبة الابل واما الحادية والثلثون فاني سمعت رسول الله صلعم يقول لولا ان يقول فيك الغالون
من امتي ما قالت النصارى في عيسى بن مريم لقلت فيك قولا لا تمر على ملأ من الناس الا اخذوا
التراب من تحت قدميك يستشفون به واما الثانية والثلثون فاني سمعت رسول الله صلعم يقول
ان الله تبارك وتعالى نصرني بالرعب فسألته ان ينصرك بمثله فجعل لك من ذلك مثل الذي الى الموقف
جعل لي واما الثالثة والثلثون فان رسول الله صلعم التقم اذني وعلمني ما كان وما يكون الى
يوم القيمة فساق الله عز وجل ذلك الى لسان نبيه صلعم واما الرابعة والثلثون فان النصارى
ادعوا امرا فانزل الله عز وجل فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع ابناءنا
وابناءكم ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم فكانت نفسي نفس رسول الله صلعم والنساء فاطمة
والابناء الحسن والحسين ع ثم ندم القوم فسألوا رسول الله صلعم الاعفاء فاعفاهم والذي انزل التورية
على موسى والفرقان على محمد صلعم لو باهلونا لمسخوا قردة وخنازير واما الخامسة والثلثون فان رسول الله صلعم
وجهني يوم بدر فقال ايتني بكف حصيات مجموعة في مكان واحد فاخذتها ثم شممتها فاذا
هي طيبة تفوح منها رايحة المسك فاتيته بها فرمى بها وجوه المشركين وتلك الحصيات
اربع منها من الفردوس وحصاة من المشرق وحصاة من المغرب وحصاة من تحت العرش مع كل
حصاة مائة الف ملك مددا لنا لم يكرم الله عز وجل بهذه الفضيلة احدا قبل ولا بعد واما
السادسة والثلثون فاني سمعت رسول الله صلعم يقول ويل لقاتلك انه اشقى من ثمود ومن عاقر الناقة
وان عرش الرحمن ليهتز لقتلك فابشر يا علي فانك في زمرة الصديقين والشهداء والصالحين
واما السابعة والثلثون فان الله تبارك وتعالى قد خصني من بين اصحاب محمد صلعم بعلم الناسخ والمنسوخ
والمحكم والمتشابه والخاص والعام وذلك مما منّ الله به علي وعلى رسوله وقال لي الرسول صلعم يا علي
ان الله عز وجل امرني ان ادنيك ولا اقصيك واعلمك ولا اجفوك وحق علي ان اطيع
ربي وحق عليك ان تعي واما الثامنة والثلثون فان رسول الله صلعم بعثني بعثا ودعا لي بدعوات

واطلعني

واطلعني على ما يجري بعده فحزن لذلك بعض اصحابه وقال لو قدر محمد ان يجعل ابن عمه نبيا لجعله
فشرفني الله بالاطلاع على ذلك على لسان نبيه صلعم واما التاسعة والثلثون فاني سمعت رسول الله صلعم
يقول كذب من زعم انه يحبني ويبغض عليا لا يجتمع حبي وحبه الا في قلب مؤمن ان الله
عز وجل ه جعل اهل حبي وحبك يا علي في اول زمرة السابقين الى الجنة وجعل اهل
بغضي وبغضك في اول زمرة الضالين من امتي الى النار واما الاربعون فان رسول
الله صلعم وجهني في بعض الغزوات الى ركي فاذا ليس فيه ماء فرجعت اليه
فاخبرته فقال افيه طين فقلت نعم فقال ايتني منه فاتيت منه بطين فتكلم
فيه ثم قال القه في الركي فالقيته فاذا الماء قد نبع حتى امتلأ جوانب الركي فجئت
اليه فاخبرته فقال لي وفقت يا علي وببركتك نبع الماء فهذه المنقبة خاصة لي من
دون اصحاب النبي صلعم واما الحادية والاربعون فاني سمعت رسول الله يقول ابشر يا علي
فان جبرئيل اتاني فقال لي يا محمد ان الله تبارك وتعالى نظر الى اصحابك فوجد ابن
عمك ~~وحبيبك~~ وختنك على ابنتك خير اصحابك فجعله وصيك والمؤدي
عنك واما الثانية والاربعون فاني سمعت رسول الله يقول ابشر يا علي فان منزلك
في الجنة مواجه منزلي وانت معي في الرفيق الاعلى في اعلى عليين قلت يا رسول الله
وما اعلى عليون فقال قبة من درة بيضاء لها سبعون الف مصراع مسكن لي ولك
يا علي واما الثالثة والاربعون فان رسول الله قال ان الله عز وجل رسخ حبي في قلوب
المؤمنين وكذلك رسخ حبك يا علي في قلوب المؤمنين ورسخ بغضي وبغضك في قلوب
المنافقين فلا يحبك الا مؤمن تقي ولا يبغضك الا منافق كافر واما الرابعة
والاربعون فاني سمعت رسول الله صلعم يقول لن يبغضك من العرب الا دعي ولا من لغاية من الحرام زاده
العجم الا شقي ولا من النساء الا سلقلقية واما الخامسة والاربعون فان
رسول الله صلعم دعاني وانا رمد العين فتفل في عيني وقال اللهم اجعل حرها في بردها وبردها في حرها فوالله

ما أشكلت عليّ الى هذه الساعة واما الثالثة والاربعون فان رسول الله ص امر اصحابه و
عمومته بسد الابواب وفتح بابي بامر الله عز وجل فليس لاحد منقبة مثل منقبتي واما
الرابعة والاربعون فان رسول الله امرني في وصيته بقضاء ديونه وعداته فقلت يا
رسول الله قد علمت انه ليس عندي مال فقال سيعينك الله تعالى فما اردت امرا من
قضاء ديونه وعداته الا يسّره الله لي حتى قضيت ديونه وعداته واحصيت ذلك فبلغ
ثمانين الفا وبقي بقية اوصيت الحسن ان يقضيها واما الخامسة والاربعون فان
رسول الله اتاني في منزلي ولم يكن طعمنا منذ ثلثة ايام فقال يا علي هل عندك من شيء فقلت
والذي اكرمك بالكرامة واصطفاك بالرسالة ما طعمت وزوجتي وابناي منذ ثلثة ايام فقال النبي
يا فاطمة ادخلي البيت وانظري هل تجدين شيئا فقالت خرجت الساعة فقلت يا رسول الله ادخله
فقال ادخل باسم الله فدخلت فاذا انا بطبق موضوع عليه رطب وجفنة من ثريد فحملتهما الى رسول
الله فقال يا علي رايت الرسول الذي حمل هذا الطعام فقلت نعم فقال صفه لي فقلت من بين
احمر واخضر واصفر فقال تلك خطط جناح جبرئيل مكللة بالدر والياقوت فاكلنا من
الثريد حتى شبعنا فما رأى الا خدش ايدينا واصابعنا فخصني الله عز وجل بذلك من بين الصحابة
واما السادسة والاربعون فان الله تبارك وتعالى خصّ نبيه ص بالنبوة وخص النبي ص بالوصية
فمن احبني فهو سعيد يحشر في زمرة الانبياء عليهم السلام واما الخمسون فان رسول الله ص بعث ببراءة
مع ابي بكر فلما مضى اتى جبرئيل فقال يا محمد لا يؤدي عنك الا انت او رجل منك فوجهني على
ناقته العضباء فلحقته بذي الحليفة فاخذتها منه فخصني الله عز وجل بذلك واما الحادية والخمسون
فان رسول الله اقامني للناس كافة يوم غدير خم فقال من كنت مولاه فعلي مولاه فبعدا وسحقا للقوم
الظالمين واما الثانية والخمسون فان رسول الله قال يا علي الا اعلمك كلمات علمنيهن جبرئيل ع
فقلت بلى قال قل يا رازق المقلين ويا راحم المساكين ويا اسمع السامعين ويا ابصر
الناظرين ويا ارحم الراحمين ارحمني وارزقني واما الثالثة والخمسون فان الله تبارك

وتعالى

وتعالى لن يذهب بالدنيا حتى يقوم منا القائم يقتل مبغضينا ولا يقبل الجزية ويكسر الصليب
والاصنام وتضع الحرب اوزارها ويدعو الى اخذ المال فيقسمه بالسوية ويعدل في الرعية واما الرابعة
والخمسون فاني سمعت رسول الله ص يقول يا علي سيلعنك بنو امية ويرد عليهم ملك بكل لعنة الف
لعنة فاذا قام القائم لعنهم اربعين سنة واما الخامسة والخمسون سمعت ان رسول الله ص قال لي
سيفتتن فيك طوائف من امتي فتقول ان رسول الله ص لم يخلف شيئا فبما اذا اوصى عليا أوليس
كتاب ربي افضل الاشياء بعد الله عز وجل والذي بعثني بالحق لئن لم تجمعه باتقان لم يجمع ابدا
فخصني الله عز وجل بذلك من دون الصحابة واما السادسة والخمسون فان الله تبارك وتعالى خصني
بما خص به اولياؤه واهل طاعته وجعلني وارث محمد ص فمن ساءه ساءه ومن سره سره واومى
بيده نحو المدينة واما السابعة والخمسون فان رسول الله ص كان في بعض الغزوات ففقد الماء فقال
لي يا علي قم الى هذه الصخرة وقل انا رسول رسول الله ص انفجري لي ماء فوالذي اكرمه بالنبوة لقد
ابلغتها الرسالة فاطلع منها مثل ثدي البقر فسال من كل ثدي منها ماء فلما رايت ذلك اسرعت
الى النبي ص فاخبرته فقال انطلق يا علي فخذ من الماء وجاء القوم حتى ملؤا قربهم واداواتهم
وسقوا دوابهم وشربوا وتوضؤا فخصني الله عز وجل بذلك من دون الصحابة واما الثامنة والخمسون
فان رسول الله امرني في بعض غزواته وقد فقد الماء فقال يا علي ايت بتور فاتيته به فوضع يده
اليمنى ويدي معها في التور فقال انبع فنبع الماء من بين اصابعنا واما التاسعة والخمسون
فان رسول الله وجهني الى خيبر فلما اتيته وجدت الباب مغلقا فزعزعته شديدا فقلعته و
رميت به اربعين خطوة فدخلت فبرز الي مرحب فحمل علي وحملت عليه وسقيت الارض من دمه
وقد كان وجه رجلين من اصحابه فرجعا منكسفين واما الستون فاني قتلت عمرو بن
عبدود وكان يعد بالف رجل واما الحادية والستون فاني سمعت رسول الله ص يقول يا علي مثلك
في امتي مثل قل هو الله احد فمن احبك بقلبه فكانما قرأ ثلث القرآن ومن احبك بقلبه واعانك
بلسانه فكانما قرأ ثلثي القرآن ومن احبك بقلبه واعانك بلسانه فكانما قرأ ثلثي القران ومن احبك

بقلبه واعانك بلسانه ونصرك بيده فكنا قرأ القران كله واما الثانية والستون فاني كنت مع رسول
الله في جميع المواطن والحروب واما الثالثة والستون فاني لم افر من الزحف قط ولم يبارز في احد
الا سبقت الى الارض منه دمه واما الرابعة والستون فان رسول الله صلعم اتي بطير مشوي من الجنة فدعا الله
عز وجل ان يدخل عليه احب خلقه اليه فوفقني الله للدخول عليه حتى اكلت معه من ذلك الطير واما الخامسة
والستون فاني كنت اصلي في المسجد فجاء سائل فسأل وانا راكع فناولته خاتمي من اصبعي فانزل
الله تبارك وتعالى في انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة
وهم راكعون واما السادسة والستون فان الله تعالى تبارك وتعالى رد علي الشمس مرتين
ولم يردها على احد من امة محمد صلعم غيري واما السابعة والستون فان رسول الله صلعم امر ان ادعى بامرة المؤمنين
في حياته وبعد موته ولم يطلق ذلك لاحد غيري واما الثامنة والستون فان رسول الله صلعم قال يا علي اذا
كان يوم القيمة نادى مناد من بطنان العرش اين سيد الاولياء فيقوم ثم ينادي اين سيد الاوصياء
فيقوم ثم يأتيني رضوان بمفاتيح الجنة ويأتيني مالك بمقاليد النار فيقولان ان الله جل جلاله
امرنا ان ندفعها اليك ويامرك ان تدفعها الى علي بن ابي طالب فتكون يا علي قسيم الجنة والنار واما
التاسعة والستون فاني سمعت رسول الله صلعم يقول لولاك ما عرف المنافقون من المؤمنين واما السبعون
فان رسول الله نام ونومني وزوجتي فاطمة وابني الحسن والحسين والقى علينا عباءة قطوانية فانزل
الله تبارك وتعالى فينا انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وقال
جبرئيل انا منكم يا محمد صلعم فكان سادسنا جبرئيل   انه اوصى بدفنه في بيت النبي صلعم وكذلك   ثمرة
تصديق لدفن ابي بكر هناك وهو تصرف في ملك الغير من غير جهة شرعية وقد نهى الله تعالى الناس
عن دخول بيته صلعم من غير اذن بقوله لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم وضربوا المعاول عنده اذنهم   للملائكة
وقال لهم لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم
وقال رسول الله حرمة المسلم ميتا كحرمته حيا وتفصيل الكلام في ذلك انه ليس يخلو موضع قبر النبي صلعم
من ان يكون باقيا على ملكه او يكون انتقل في حال حياته الى عائشة كما ادعاه بعضهم فان كان الاول

لم يخل

لم يخل من ان يكون ميراثا بعده او صدقة فان كان ميراثا فما كان يحل لابي بكر وعمر من بعده ان يامرا بدفنهما فيه
الا بعد ارضاء الورثة ولم نجد احدا خاطب احدا من الورثة على ابتياع هذا المكان ولا استنزل عنه بثمن
ولا غيره وان كان صدقة فقد كان يجب ان يرضى عنه جماعة المسلمين ويبتاع منهم ان جاز الابتياع لما
يجري هذا المجرى وان كان انتقل في صحته فقد كان يجب ان يظهر سبب انتقاله والحجة فيه فان فاطمة
عليها السلام لم يقنع منها في انتقال فدك الى ملكها بقولها ولا شهادة من شهد لها ومن عجب العجب
ان الجهال من المخالفين بل علماؤهم يعدون هذا الدفن من خصائص مناقبهما وفضائلهما بل يستدلون به
على استحقاقهما للامامة والخلافة وقد روي عن الشيخ المفيد قدس الله روحه في مجالس ان فضال
ابن الحسن بن فضال الكوفي مر بابي حنيفة وهو في جمع كثير يملي عليهم شيئا من فقهه وحديثه فقال لصاحب
كان معه والله لا ابرح او اخجل ابا حنيفة فدنا منه فسلم عليه فرد ورد القوم باجمعهم السلام عليه
فقال يا ابا حنيفة رحمك الله ان لي اخا يقول ان خير الناس بعد رسول الله صلعم علي بن ابي طالب ع وانا اقول
برتر از فاضل تر اند که   ان ابا بكر خير الناس وبعده عمر فما تقول انت رحمك الله فاطرق مليا ثم رفع رأسه فقال كفى بمكانهما من رسول الله
كرما وفخرا اما علمت انهما ضجيعاه في قبره فاي حجة اوضح لك من هذه فقال له فضال انه
قد قلت ذلك لاخي فقال والله لئن كان الموضع لرسول الله صلعم دونهما فقد ظلما بدفنهما في موضع ليس لهما
فيه حق وان كان الموضع لهما فوهباه لرسول الله فقد اساءا وما احسنا اذ رجعا في هبتهما و
نكثا عهدهما فاطرق ابو حنيفة ساعة ثم قال له لم يكن له ولا لهما خاصة ولكنهما نظرا في حق
عائشة وحفصة فاستحقا الدفن في ذلك الموضع بحقوق ابنتيهما فقال فضال لقد قلت له
ذلك فقال انت تعلم ان النبي صلعم مات عن تسع نساء ونظرنا فاذا لكل واحدة منهن تسع الثمن
ثم نظرنا في تسع الثمن فاذا هو شبر في شبر فكيف يستحق الرجلان اكثر من ذلك وبعد فما بال حفصة
دور کنید   وعائشة ترثان رسول الله صلعم وفاطمة عليها السلام ابنته تمنع الميراث فقال ابو حنيفة يا قوم نحوه
عني فانه والله رافضي خبيث انتهى ثم على تقدير جوازه فيهما هناك فلا دلالة له على فضلهما

بمعنى زيادة الثواب والكرامة عند الله تعم فان ذلك انما يكون بالصالحات من الاعمال كما قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقيكم نعم لو كان ذلك بوصية من النبي لكان كان كالشفاعة فضل ودليلا على شرف وما روى من انه يلحق الميت نفع في الاخرة بالدفن في المشاهد المشرفة فانما هو في الحقيقة اكرام لصاحب المشهد بالتفضل على من حل بحضرته وفاز ان كان من شيعته والمخلصين له

تعول الخليفة الثالث

وفيه ايضا مطلبان المطلب الاول في نسب عثمان وكيفية قتله قيل عثمان بن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي الاموي كنيته ابو عمرو وابو عبد الله وابو ليلى روى صاحب كتاب الزام النواصب ان عفان ابو عثمن كان يضرب بالدف مولده في السنة السادسة بعد الفيل بعد ميلاد رسول الله بقليل مدة ولايته اثنتا عشر سنة وقتل الايام ما قتل بالسيف وله يومئذ اثنان وثمانون سنة وقيل ابن ست وثمانين وقيل ابن تسعين واخرج من الدار والقي على بعض مزابل المدينة لا يقدم احد على مواراته خوفا من المهاجرين والانصار حتى احتيل لدفنه بعد ثلث فاخذ سرا فدفن في حش كوكب وهي مقبرة كانت لليهود بالمدينة فلما ولي معاوية بن ابي سفيان وصلها بمقابر اهل الاسلام وامه اروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي والكثير يروى ان قطرة او قطرات من دمه سقطت على المصحف على قوله فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم وروى انه قتله رجل من اهل مصر يقال له جبلة بن الايهم ثم طاف بالمدينة ثلثا يقول انا قتلت نعثلا وقيل قتله ابنه عمرو فلما دفنوه غيبوا قبره وقال الواقدي من العامة وحاصروه تسعة واربعين يوما وكان اول من دخل عليه الدار محمد بن ابي بكر فاخذ بلحيته فقال له دعها يا ابن اخي فوالله لقد كان ابوك يكرمها فاستحيا وقيل قال محمد بن ابي بكر لما اخذ لحيته فهزها وقال ما اغنى عنك معوية وما اغنى عنك ابن ابي سرح وما اغنى عنك ابن عامر فقال له يا ابن اخي ارسل لحيتي فوالله انك لتجذب لحية كانت تعز على ابيك فحينئذ تركه وخرج عنه واشار الى من معه فطعنه احدهم وقتلوه منكشفه

فالله اعلم

فالله اعلم

وقيل لما خرج محمد دخل رومان بن ابي سرحان رجل ازرق قصير ومعه خنجر فاستقبله به وقال على اي دين انت يا نعثل فقال عثمن لست بنعثل ولكني عثمن بن عفان وانا على ملة ابرهيم حنيفا مسلما وما انا من المشركين قال كذبت وضربه على صدغه الايسر فقتله فخرج وادخلته امرأته نائلة بينها وبين ثيابها وكانت امرأة جسيمة ودخل رجل من اهل مصر معه السيف مصلتا فقال والله لاقطعن انفه فعالج المرأة عنه فكشف عن ذراعيها وقبضت على السيف فقطع ابهامها فقالت لغلام له يقال له رباح معه سيف عثمان اعني على هذا واخرجه عني فضربه الغلام بالسيف فقتله وروى عن ابي يحيى مولى معاذ بن عفرة الانصاري قال ان عثمان بن عفان بعث الى الارقم بن عبد الله وكان خازن بيت مال المسلمين فقال له اسلفني مائة الف الف درهم فقال له الارقم اكتب عليك بها صكا للمسلمين قال وما انت وذاك لا ام لك انما انت خازن لنا قال فلما سمع الارقم ذلك خرج مبادرا الى الناس فقال ايها الناس عليكم بمالكم فاني ظننت اني خازنكم ولم اعلم اني خازن عثمن بن عفان حتى اليوم ومضى فدخل بيته فبلغ ذلك عثمن فخرج الى الناس حتى دخل المسجد ثم رقا المنبر وقال ايها الناس ان ابا بكر كان يؤثر بني تيم على الناس وان عمر كان يؤثر بني عدي على كل الناس واني اوثر والله بني امية على من سواهم ولو كنت جالسا بباب الجنة ثم استطعت ان ادخل بني امية جميعا الجنة لفعلت وان هذه المال لنا فان احتجنا اليه اخذناه وان رغم انف اقوام فقال عمار بن ياسر رحمه الله معاشر المسلمين اشهدوا ان ذلك مرغم لي فقال عثمن وانت ههنا ثم نزل من المنبر يتوكا طاه برجليه حتى غشي على عمار واحتمل وهو لا يعقل الى بيت ام سلمة فاعظم الناس ذلك وبقي عمار مغمى عليه لم يصل يومئذ الظهر والعصر والمغرب فلما افاق قال الحمد لله فقديما اوذيت في الله وانا احتسب ما اصابني في جنب الله بيني وبين العدل الكريم يوم القيمة قال وبلغ عثمن ان عمارا عند ام سلمة فارسل اليها فقال ما هذه الجماعة في بيتك مع هذا الفاجر اخرجيه من عندك فقالت والله ما عندنا مع عمار الا بنتاه فاجتنبنا يا عثمن واجعل سطوتك حيث شئت وهذا صاحب رسول الله يجود بنفسه من فعالك قال فندم عثمن على ما صنع فبعث اليه

برو افتاده
شمشير
فالمايدين بيني
درحالو دو دن

الى طلحة والزبير لهما ان يأتيا عمارا فيسألاه ان يستغفر له فأتياه فأبى عليهما فرجعا اليه
فاخبراه فقال عثمن حكم الله يا بني امية يا فراش النار وذباب الطمع شنعتم علي والبتم علي
اصحاب رسول الله ص ثم ان عمارا رحمه الله صلح من مرضه فخرج الى مسجد رسول الله ص فبينما هو كذلك اذ
دخل ناعي ابي ذر رضي الله عنه على عثمن من الربذة فقال ان ابا ذر مات بالربذة وحيدا و
دفنه قوم سفر فاسترجع عثمان وقال رحمه الله فقال عمار رحم الله ابا ذر من كل انفسنا فقال له
عثمن وانك لهناك بعد ما برات اتراني ندمت على تسييري اياه لا عمار لا والله ما اظن ذلك
قال وانت ايضا فالحق بالمكان الذي كان فيه ابو ذر فلا تبرح ما حيينا قال عمار افعل والله
لمجاورة السباع احب الي من جوارك قال فتهيأ عمار للخروج وجاءت بنو مخزوم الى امير المؤمنين
علي بن ابي طالب ع فسألوه ان يقوم معهم الى عثمان ليستنزله عن تسيير عمار فقام معهم فسأله فيهم
ورفق به حتى اجابه الى ذلك وعن فروة بن مجاشع عن ابي جعفر ع قال جاءت عائشة الى عثمان
فقالت له اعطني ما كان يعطيني ابي وعمر بن الخطاب فقال لم اجد لك موضعا في الكتاب و
السنة وانما كان ابوك وعمر بن الخطاب يعطيانك بطيبة من انفسهما وانا لا افعل قالت
فاعطني ميراثي من رسول الله ص فقال لها اولم تجيئي انت ومالك بن اوس النصري فشهدتما
ان رسول الله ص لا يورث حتى منعتما فاطمة ميراثها وابطلتما حقها فكيف تطلبين اليوم ميراثا من
النبي ص فتركته وانصرفت وكان عثمن اذا خرج الى الصلوة اخذت قميص رسول الله ص على
قصبة فرفعته عليها ثم قالت ان عثمن قد خالف صاحب هذا القميص وترك سنته فلما آذته
صعد المنبر فقال ان هذه الزعراء عدوة الله ضرب الله مثلها ومثل صاحبتها في الكتاب امرأة
نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما الى قوله وقيل ادخلا
النار مع الداخلين فقالت يا نعثل يا عدو الله انما سماك رسول الله ص باسم نعثل اليهودي الذي
باليمن فلاعنته ولاعنها وحلفت ان لا تساكنه بمصر ابدا وخرجت الى مكة وقيل
انها قالت اقتلوا نعثلا قتل الله نعثلا فلقد ابلى سنة رسول الله ص وهذه ثيابه لم تبل لما قتل

جاءت

جاءت الى المدينة وسمعت ان الناس اجتمعوا على علي ع فقالت والله لا اطالبن بدمه لشدة عداوتها
على علي ع وعن عبد الله بن ابي بكر عن ابي جعفر ع قال حدثني عبد الرحمن ابن ابي عمرة الانصاري قال لما نازل
المصريون لعثمن بن عفان في المرة الثانية دعا مروان بن الحكم فاستشاره فقال له ان القوم ليس
هم لاحد اطوع منهم لعلي بن ابي طالب ع وهو اطوع الناس في الناس فابعثه اليهم فليعطهم الرضا وليأخذ
لك عليهم الطاعة ويحذرهم الفتنة فكتب عثمان الى علي بن ابي طالب ع سلام عليك اما بعد فانه قد جاوز
السيل الزبى وبلغ الحزام الطبيين وارتفع امر الناس بي فوق قدره وطمع في من كان يعجز عن نفسه
فاقبل علي او لي وتمثل فان كنت ماكولا فكن خير آكل والا فادركني ولما امزق والسلام فجاءه
علي ع فقال يا ابا الحسن ائت هؤلاء القوم فادعهم الى كتاب الله وسنة نبيه ص فقال نعم ان اعطيتني
عهد الله وميثاقه على ان تفي لهم بكل شيء اعطيتهم عنك فقال نعم فاخذ عليه عهدا غليظا ومشى الى القوم
فلما دنا منهم قالوا وراءك قال لا قالوا وراءك قال لا فجاء بعضهم ليدفع في صدره فقال القوم
بعضهم لبعض سبحان الله اتاكم ابن عم رسول الله يعرض كتاب الله اسمعوا منه واقبلوا قالوا
تضمن لنا كذلك قال نعم فاقبل معه اشرافهم ووجوههم حتى دخلوا على عثمان فعاتبوه فاجابهم
الى ما احبوا فقالوا اكتب لنا على هذا كتابا وليضمن علي عنك ما في الكتاب قال اكتبوا اني شئتم
فكتبوا بينهم بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب عبد الله عثمن امير المؤمنين لمن نقم عليه من المؤمنين
والمسلمين ان لكم علي ان اعمل بكتاب الله وسنة نبيه ص وان المحروم يعطى وان الخائف يؤمن
وان المنفي يرد وان المبعوث لا يجمر وان الفيء لا يكون دولة بين الاغنياء وعلي بن ابي
طالب ع ضامن للمؤمنين والمسلمين على عثمن الوفاء لهم على ما في الكتاب شهد الزبير بن العوام و
طلحة بن عبيد الله وسعد بن مالك وعبد الله بن عمرو وابو ايوب بن زيد وكتب في ذي القعدة
سنة خمس وعشرين فاخذوا الكتاب ثم انصرفوا فلما نزلوا ايلة اذا هم براكب فاخذوه فقالوا
من انت قال انا رسول عثمن الى عبد الله بن سعد قال بعضهم لبعض لو فتشناه لئلا يكون

لما قد كتب فينا ففتشوه فلم يجدوا معه شيئا فقال كنانة بن بشر التجيبي انظروا الى اداوته فان
للناس حيلا فاذا قارورة مختومة بموم فاذا فيها كتاب الى عبد الله بن سعد اذا جاءك كتابي
هذا فاقطع ايدي الثلثة مع ارجلهم وفي رواية ابن ابي الحديد عن الواقدي ومضمونها امر عبد
الله بن سعد بن ابي سرح بجلد عبد الرحمن بن عديس وعمرو بن الحمق وحلق رؤسهما ولحاهما
وحبسهما وصلب قوم اخرين من اهل مصر ونقلا انهم رضوا بولاية محمد بن ابي بكر وعثمن كتب له او بنفي بدل
عبد الله بن ابي سرح ان يقتله فلما قرؤا الكتاب رجعوا حتى اتوا عليا ع فاتاه فدخل عليه فقال
استعتبك القوم فاعتبتهم ثم كتبت هذا الكتاب نعرف الخط والخاتم فخرج علي ع مغضبا
واقبل الناس عليه فخرج سعد من المدينة فلقيه رجل فقال يا ابا اسحق اين تريد قال انه
فررت بديني من مكة الى المدينة وانا اليوم اهرب بديني من المدينة الى مكة وقال الحسن
بن علي لعلي ع حين احاط الناس بعثمن اخرج من المدينة الى مكة واعتزل فان الناس
لابد لهم منك وانهم لياتونك ولو كنت بصنعاء واخاف ان يقتل هذا الرجل وانت حاضره
فقال يا بني اخرج عن دار هجرتي وما اظن احدا يجتري على هذا القول لكم ع وقام كنانة بن
بشر فقال يا عبد الله اقم لنا كتاب الله فانا لا نرضى بالقول عهد الله وميثاقه فقال ما كتبت بينكم
كتابا فقام اليه المغيرة بن الاخنس وضرب بكتابه وجهه وخرج اليهم عثمن ليكلمهم فصعد
المنبر فرفعت عائشة قميص رسول الله صلعم ونادت ايها الناس هذا قميص رسول الله صلعم لم يبل وقد
غيرت سنته فنهض الناس وكثر اللغط وحصبوا عثمن حتى نزل من المنبر ودخل بيته فكتب
نسخة واحدة الى معوية وعبد الله بن عامر اما بعد فان اهل السفه والبغي والعدوان من
اهل العراق ومصر والمدينة احاطوا بداري ولن يرضيهم مني دون خلعي او قتلي وانا ملاق
الله قبل ان اتابعهم على شيء من ذلك فاعينوني فلما بلغ كتابه ابن عامر قام وقال ايها الناس
ان امير المؤمنين عثمن ذكر ان شرذمة من اهل مصر والعراق نزلوا بساحته فدعاهم الى الحق
طائفة قليلة
فلم يجيبوا

فلم يجيبوا فكتب ان ابعث اليه منكم ذوي الراي والدين والصلاح لعل الله ان يدفع عنه ظلم
الظالم وعدوان المعتدي فلم يجيبوه الى الخروج ثم انه قيل لعلي ع ان عثمن قد منع الماء فامر
بالروايا فحملت وجاءوا الناس على ع فصاح بهم صيحة انفرجوا فدخلت الروايا فلما
راى علي اجتماع الناس دخل على طلحة بن عبد الله وهو متكئ على وسادة فقال ان الرجل
مقتول فامنعوه فقال لا والله دون ان تعطي بنو امية الحق من انفسها

المطلب الثالث

في ذكر فضائح عثمن وبدعه والاحتجاج بها على المخالفين وبعض احواله وهي كثيرة الاولى
انه ولى امور المسلمين من لا يصلح لذلك ولا يؤتمن عليه وقد ظهر منه الفسق والفساد ومن لا علم له
مراعاة لحرمة القرابة وعدولا عن مراعاة حرمة الدين والنظر للمسلمين حتى ظهر ذلك منه وتكرر وقد كان
عمر حذره من ذلك حيث وصفه بانه كلف باقاربه وقال له اذا وليت هذا الامر فلا تحمل بني ابي معيط
على رقاب الناس فوقع منه ما حذره اياه وعوتب عليه فلم ينفع العتب في ذلك نحو استعماله الوليد بن عقبة
وتقليده اياه حتى ظهر منه شرب الخمر واستعماله سعيد بن العاص حتى ظهرت منه الامور التي عندها اخرجه
اهل الكوفة وتوليته عبد الله بن ابي سرح انه لما تظلم منه اهل مصر وصرفه عنهم بمحمد بن ابي بكر كاتبه بان
يستمر على ولايته وابطن خلاف ما اظهر وهذا طريقة من غرضه خلاف الدين وروى انه كاتبه بقتل محمد
بن ابي بكر وغيره ممن يرد عليه وظفر بذلك الكتاب ولذلك عظم التظلم من بعد وكثر الجمع وكان
ذلك السبب الحصار والقتل وحتى لم يزل امر مروان وتسلطه عليه وعلى اموره ما قتل بسببه ولا يمكن ان
يقال انه لم يكن عالما باحوال هؤلاء الفسقة فان الوليد كان في جميع احواله من المجاهرين بالفجور وشرب
الخمور وكيف يخفى على عثمن وهو قريبه ولصيقه واخوه لامه ولذا قال سعد بن ابي وقاص في رواية الواقدي
وقد دخل الكوفة يا ابا وهب اامير ام زائر قال بل امير فقال سعد ما ادري احمقت بعدك ام كيست
بعدي فقال ما حمقت بعدي ولا كيست بعدك ولكن القوم ملكوا فاستاثروا فقال سعد ما اراك الا
صادقا وفي رواية ابي مخنف لوط بن يحيى ان الوليد لما دخل الكوفة مر على مجلس عمرو بن زرارة النخعي

فوقف فقال عمرو يا معشر بني اسد بئس ما استقبلنا به اخوكم ابن عفان امن عدله ان ينزع عنا
ابن ابي وقاص الهين اللين السهل القريب ويبعث علينا بدله اخاه الوليد الاحمق الماجن الفاجر
قديما وحديثا واستعظم الناس مقدمه وعزل سعد به وقالوا اراد عثمن كرامة اخيه بهوان امة محمد صلعم
وقال ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة الوليد امه اروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن
عبد شمس ام عثمن بن عفان والوليد بن عقبة اخو عثمن لامه يكنى ابا وهب اسلم يوم فتح مكة وولاه
عثمن بالكوفة وعزل عنها سعد بن ابي وقاص فلما قدم الوليد على سعد قال له سعد والله ما ادري اكِست
بعدنا ام حمقنا بعدك فقال لا تجزعن ابا اسحق فانما هو الملك يتغداه قوم ويتعشاه آخرون فقال
سعد اراكم والله ستجعلونها ملكا وروى انه لما نزلت ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا نزلت في الوليد بن
عقبة وذلك انه بعثه رسول الله صلعم الى بني المصطلق مصدقا فاخبر عنهم انهم ارتدوا وابوا من اداء الصدقة
وذلك انهم خرجوا اليه فهابهم ولم يعرف ما عندهم فانصرف عنهم واخبر بما ذكر فبعث اليهم رسول الله صلعم
خالد بن الوليد وامره ان يتثبت فيهم فاخبروه انهم متمسكون بالاسلام ونزلت الاية ومن حديث
الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نزلت في علي بن ابي طالب ع والوليد بن عقبة على الكوفة و
هو ممن اخبر النبي صلعم انه من اهل النار وعبد الله بن ابي سرح على مصر ومعوية بن ابي سفيان على الشام
عبد الله بن عامر على البصرة وصرف عن الكوفة الوليد وولاها سعيد بن العاص وكان السبب في صرف
الوليد على ما روى انه كان يشرب مع ندمائه ومغنيه من اول الليل الى الصباح فلما اذن المؤذن
للصلوة خرج متفضلا في غلائله فتقدم الى المحراب في صلوة الصبح فصلى بهم اربعا وقال
اتريدون ان ازيدكم وقيل انه قال في سجوده وقد طال اشرب واسقني فقال له بعض من كان
خلفه ما تريد لا زادك الله مزيد الخير والله ما اعجب الا ممن بعثك الينا واليا وعلينا اميرا وكان
هذا القائل عتاب بن غيلان الثقفي وخطب الناس الوليد فحصبه الناس بحصباء المسجد فجاء جماعة
من المسجد منهم ابو زينب بن عوف الازدي وابو جندب بن زهير الازدي وغيرهم فوجدوه سكرانا

مضطجعا

مضطجعا على سريره لا يعقل فايقظوه من رقدته فلم يستيقظ ثم تقايا عليهم ما شرب من الخمر فانتزعوا
خاتمه من يده وخرجوا من فورهم الى المدينة فاتوا عثمان بن عفان فشهدوا عنده على الوليد انه شرب
الخمر فقال عثمن وما يدريكما انه شرب خمرا فقالوا هي الخمر التي كنا نشرب في الجاهلية واخرجا
خاتمه فدفعاه اليه فزجرهما ودفع في صدورهما وقال تنحيا عني فخرجا واتيا علي بن ابي طالب ع
فاخبراه بالقصة فاتى عثمن وهو يقول دفعت الشهود وابطلت الحدود فقال له عثمن فما ترى قال
ارى ان تبعث الى صاحبك فان اقاما الشهادة عليه في وجهه ولم يدل بحجة اقمت عليه الحد فلما
حضر الوليد دعاهما فاقاما الشهادة عليه ولم يدل بحجة فالقى عثمن السوط الى علي ع فقال لابنه
الحسن قم يا بني فاقم عليه ما اوجب الله عليه فقال يكفينيه بعض من ترى فلما نظر علي ع الى
امتناع الجماعة عن اقامة الحد عليه توقيا لغضب عثمان لقرابته منه اخذ السوط ودنا منه فلما اقبل نحوه
سبه الوليد وقال يا صاحب مكس فقال عقيل بن ابي طالب وكان فيمن حضر انك تتكلم يا ابن ابي
معيط كانك لا تدري من انت وانت علج من اهل صفورية كان ذكر ان اباه يهودي
منها فاقبل الوليد يروغ من علي ع فاجتذبه وضرب به الارض وعلاه بالسوط فقال له عثمن ليس
لك ان تفعل به هذا قال بلى وشر من هذا اذا فسق ومنع حق الله ان يؤخذ منه
فولى سعيد بن العاص فلما دخل سعيد الكوفة ابى ان يصعد المنبر الا ان يغسل وامر بغسله وقال ان
الوليد كان رجسا فلما اتصلت ايام سعيد بالكوفة ظهرت منه امور انكرت عليه واستبد بالاموال
وقال في بعض الايام وانه كتب الى عثمان انما هذه السواد قطين لقريش فقال له الاشتر اتجعل
ما افاء الله علينا باسيافنا ومراكز رماحنا بستانا لك ولقومك ثم خرج الى عثمان في سبعين
راكبا فذكروا سوء سيرة سعيد وسالوه عزله ومكث الاشتر واصحابه اياما لا يخرج اليهم من عثمن في سعيد
شيء وامتدت ايامهم بالمدينة الى اخر القصة انه لو لم يقم عثمن على احداثه لوجب خلعه
والبراءة منه لوجب على الصحابة ان ينكروا واعلام من تصدى من البلاد متظلما وقد علمنا الاثبات بالمدينة

قد كان لكبار الصحابة من المهاجرين والانصار ولم ينكروا على القوم بل اسلموه ولم يدفعوا عنه بل
اعانوا قاتليه ولم يمنعوا من قتله وحصره ومنع الماء عنه وتركوه بعد القتل ثلثة ايام لم يدفن
مع انهم متمكنون من خلاف ذلك وذلك من اقوى الدلائل على ما ذكر ولو لم يكن في امره الا ما روي
عن امير المؤمنين ع انه قال ما احببت قتله ولا كرهته ولا امرت به ولا نهيت عنه وقال والله
الذي لا اله الا هو ما قتلته ولا مالأت على قتله ولا ساءني وقد رواه شعبة عن ابي حمزة الضبعي
قال قلت لابن عباس ان ابي اخبرني انه سمع عليا ع يقول الا من كان سائلي عن دم عثمن
فان الله قتله وانا معه قال صدق ابوك هل تدري ما يعني بقوله انما عنى ان الله قتله
وانا مع الله وقد روى ابن عبد البر في الاستيعاب قال لما قتل عثمن القي على المزبلة ثلثة
ايام فلما كان في الليل اتاه اثنا عشر رجلا فيهم حويطب بن عبد العزى وحكيم بن حزام
وعبد الله بن الزبير ومحمد بن حاطب ومروان بن الحكم فلما ساروا الى المقبرة ليدفنوه
ناداهم قوم من بني مازن والله لئن دفنتموه ههنا لنخبرن الناس غدا فاحتملوه و (تحملوه)
كان على باب وان رأسه على الباب ليقول طق طق حتى ساروا به الى حش كوكب فاحتفروا
له وكانت عائشة بنت عثمن معها مصباح في حق فلما اخرجوه ليدفنوه صاحت فقال لها (فانوس)
ابن الزبير والله لئن لم تسكتي لاضربن الذي فيه عيناك قال فسكتت فدفن ولا يخفى على
ذي مسكة من العقل دلالته على ان امير المؤمنين ع كان راضيا بكونه مطروحا ثلثة ايام على
المزبلة بل على انه لم يأذن في دفنه الا بعد الايام الثلثة فلو كان امير المؤمنين ع معتقدا
لصحة امامته بل لو كان يراه كاحد من المسلمين ومن عرض الناس لما رضي بذلك بل كان
يعجل في تجهيزه ودفنه ويأمر بدفنه في مقابر المسلمين حتى [illegible] لا يلتجئ المجهزون له الى دفنه
في حش كوكب والحش هو المخرج وكان ذلك الموضع بستانا كان الناس يقضون الحوائج فيه
كما هو دابهم في قضاء الحاجة في البساتين وكوكب اسم رجل من الانصار كما مر ذكره في الاستيعاب

والامام

والامام الذي رضي به امير المؤمنين ع بمثل تلك الحالة فحاله غير خفي على اولي الالباب
فكفى ع من نصرة عثمن والذب عنه انما مطعن لا مخلص له عنه فيمن يدور الحق معه حيثما دار وله (كريزان تبغير)
الحكام اعيان الصحابة الكبار لم يدفعوا شرذمة قليلة عن امامهم في دار عزهم حتى تمكنوا وقتلوه
اهانوا قتله وطرحوه في المزبلة ولم يتمكن رهطه وعشيرته من دفنه في مقابر المسلمين
او هو قبيح في ذلك الامام حيث اختلس الخلافة وغصبها من اهلها ولم يخلع نفسه منها
(الثالث انه) فلينظر الناظرون في امرهم بعين الانصاف وليتحرزوا عن اللجاج والاعتساف
انه رد الحكم بن عاص طريد رسول الله ص وقد امتنع ابو بكر من رده فصار بذلك مخالفا للسنة
وللسيرة من تقدمه وقد شرط عليه في عقد البيعة اتباع سيرتهما وروي ان الحكم بن
ابي العاص لما قدم المدينة بعد الفتح اخرجه النبي ص الى الطائف وقال
لا يساكنني في بلد ابدا فجاءه عثمن فكلمه فابى ثم كان من ابي بكر مثل ذلك ثم كان من عمر مثل
ذلك فلما قام عثمن ادخله ووصله واكرمه فمشى في ذلك علي ع والزبير وطلحة وسعد
وعبد الرحمن بن عوف وعمار بن ياسر حتى دخلوا على عثمن فقالوا انك قد ادخلت هؤلاء
القوم يعنون الحكم ومن معه وقد كان النبي ص اخرجهم وابو بكر وعمر وانا نذكرك الله والاسلام
ومعادك فان لك معادا ومنقلبا وقد ابت ذلك الولاة قبلك ولم يطمع احد ان يكلمهم فيهم
وهذا شيء نخاف الله عليك فيه فقال عثمن ان قرابتهم مني حيث تعلمون وقد كان رسول الله ص
حيث كلمته اطمعني في ان يأذن لهم وانما اخرجهم لكلمة بلغته عن الحكم ولن يضركم مكانهم شيئا
وفي الناس من هو شر منهم فقال علي ع لا احد شر منه ولا منهم ثم قال علي ع هل تعلم عمر يقول
والله ليحملن بني ابي معيط على رقاب الناس والله ان فعل ليقتلنه قال فقال عثمن ما كان
احد منكم يكون بينه وبينه من القرابة ما بيني وبينه وينال من المقدرة ما انال الا ادخله

وفي الناس من هو شر منه قال فغضب علي وقال والله لتأتينا بشر من هذا ان سلمت وسترى يا
عثمان غب ما تفعل ثم خرجا من عنده وقال ابن عبد البر في الاستيعاب الحكم كان من مسلمة
الفتح واخرجه رسول الله من المدينة وطرده عنها فنزل الطائف وخرج معه ابنه مروان وقيل
ان مروان ولد بالطائف فلم يزل الحكم بالطائف الى ان ولي عثمان فرده الى المدينة وبقي
فيها وتوفي آخر خلافة عثمان انتهى وسبب طرده انه كان يحكي مشية رسول الله ص وذكروا ان
النبي كان اذا مشى يتكفأ وكان الحكم يحكيه فالتفت النبي ص يوما فرآه يفعل ذلك فقال
فكذلك فلتكن فكان الحكم مختلجا يرتعش من يومئذ ولعنه الرسول ص حتى صار
مشهورا بانه طريد رسول الله ص ما صنع بابي ذر رضي الله عنه من الاهانة والضرب والا
ستخفاف والتسيير مع ملوثيته الذي لا يخفى على احد فقد روى السيد في الشافي
وابن ابي الحديد في شرح النهج واللفظ له ان عثمان لما اعطى مروان بن الحكم ما اعطاه
واعطى الحرث بن الحكم بن ابي العاص ثلثمائة الف درهم واعطى زيد بن ثابت مائة
الف درهم جعل ابوذر يقول بشر الكانزين بعذاب اليم ويتلو قول الله عز وجل والذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم فرفع ذلك
مروان الى عثمان فارسل الى ابي ذر نائلا مولاه ان انته عما يبلغني عنك فقال
اينهاني عثمان عن قراءة كتاب الله وعيب من ترك امر الله فوالله ان ارضي الله بسخط عثمان
احب الي وخير لي من ان ارضي عثمان بسخط الله فاغضب عثمان ذلك فاحفظه و
تصابر وقال عثمان يوما ايجوز للامام ان يأخذ من المال شيئا قرضا فاذا ايسر قضى فقال
كعب الاحبار لا بأس بذلك فقال له ابوذر يا ابن اليهوديين اتعلمنا ديننا فقال عثمان
قد كثر اذاك لي وتولعك باصحابي الحق بالشام فاخرجه اليها وكان ابوذر ينكر على معاوية اشياء

يفعلها

يفعلها فبعث اليه معاوية ثلثمائة دينار فقال ابوذر ان كانت من عطائي الذي حرمتمونيه
عامي هذا قبلتها وان كانت صلة فلا حاجة لي فيها وردها عليه وبنى معاوية الخضراء بدمشق فقال
ابوذر يا معاوية ان كانت هذه من مال الله فهي الخيانة وان كانت من مالك فهو الاسراف وكان
ابوذر يقول بالشام والله لقد حدثت اعمال ما اعرفها والله ما هي في كتاب الله ولا في سنة نبيه
والله اني لارى حقا يطفأ وباطلا يحيى وصادقا مكذبا واثرة بغير تقى وصالحا مستأثرا
عليه فقال حبيب بن مسلمة الفهري لمعاوية ان اباذر لمفسد عليكم الشام فتدارك اهله ان
كانت لكم فيه حاجة فكتب معاوية الى عثمان فيه فكتب عثمان الى معاوية اما بعد فاحمل جندبا الي
على اغلظ مركب واوعره فوجه به مع من سار به الليل والنهار وحمله على شارف ليس عليها الا قتب
حتى قدم به المدينة وقد سقط لحم فخذيه من الجهد فلما قدم ابوذر المدينة بعث اليه عثمان الحق باي
ارض شئت فقال بمكة قال لا قال فبيت المقدس قال لا قال فباحد المصرين قال لا ولكني مسيرك
الى الربذة فسيره اليها فلم يزل بها حتى مات رحمه الله وفي رواية الواقدي ان اباذر لما دخل
على عثمان قال له لا انعم الله بك عينا يا جندب فقال ابوذر انا جندب وسماني رسول الله ص
عبد الله فاخترت اسم رسول الله ص الذي سماني به على اسمي فقال له عثمان انت الذي تزعم انا
نقول ان يد الله مغلولة وان الله فقير ونحن اغنياء فقال ابوذر لو كنتم لا تزعمون لانفقتم
مال الله على عباده ولكني اشهد لسمعت رسول الله ص يقول اذا بلغ بنوا ابي العاص ثلثين رجلا
جعلوا مال الله دولا وعباد الله خولا ودين الله دخلا ثم يريح الله العباد منهم فقال عثمان
لمن حضره اسمعتموها من نبي الله ص فقالوا ما سمعناه فقال عثمان ويلك يا اباذر اتكذب على
رسول الله ص فقال ابوذر لمن حضره اما تظنون اني صدقت فقالوا لا والله ما ندري فقال عثمان
ادعوا لي عليا فدعي له فلما جاء قال عثمان لابي ذر اقصص عليه حديثك في بني ابي العاص فحدثه فقال
عثمان لعلي هل سمعت هذا من رسول الله ص فقال لا وقد صدق ابوذر فقال كيف عرفت صدقه فقال

انى سمعت رسول الله يقول ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء من ذى لهجة اصدق من
ابى ذر فقال من حضر من اصحاب النبى صم جميعا لقد صدق ابو ذر فقال ابو ذر احدثكم انى
سمعت هذا من رسول الله صم ثم تتهمونى ما كنت اظن انى اعيش حتى اسمع هذا من اصحاب
محمد صم وروى الواقدى فى خبر اخر باسناده عن صهبان مولى الاسلميين قال رايت
اباذر يوم دخل به على عثمن فقال له انت الذى فعلت وفعلت فقال له ابو ذر انى
قد نصحتك فاستغششتنى ونصحت صاحبك فاستغشنى فقال عثمن كذبت ولكنك
تريد الفتنة وتحبها قد قلبت الشام علينا فقال له ابو ذر اتبع سنة صاحبيك لا يكون
لاحد عليك كلام فقال له عثمن مالك ولذلك لا ام لك فقال ابو ذر والله ما وجدت
لى عذرا الا الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فغضب عثمن وقال اشيروا على فى هذا الشيخ
الكذاب اما ان اضربه او احبسه او اقتله فانه قد فرق جماعة المسلمين او انفيه من ارض
الاسلام فتكلم على ع وكان حاضرا فقال اشير عليك بما قال مؤمن آل فرعون فان يك
كاذبا فعليه كذبه وان يك صادقا يصبكم بعض الذى يعدكم ان الله لا يهدى من هو مسرف
كذاب فاجابه عثمن بجواب غليظ لم احب ان اذكره واجابه على ع بمثله ثم ان عثمن حظر على
الناس ان يقاعدوا اباذر ويكلموه فمكث كذلك اياما ثم امر ان يؤتى به فلما اتى به وقف
بين يديه قال ويحك يا عثمن اما رايت رسول الله ورايت ابابكر وعمر هل رايت هذا هديهم
لتبطشن فى بطش جبار فقال اخرج عنا من بلادنا فقال فقال ابو ذر فما ابغض الى جوارك
فالى اين اخرج قال حيث شئت قال افاخرج الى الشام ارض الجهاد فقال انما جلبتك من
الشام لما قد افسدتها افاردك اليها قال اذن اخرج الى العراق قال لا قال ولم قال
تقدم على قوم اهل الشبهة وطعن على الائمة والولاة قال افاخرج الى مصر قال لا قال فالى
اين اخرج قال الى البادية فقال ابو ذر اذن اتصير اعرابيا بعد الهجرة اخرج الى نجد فقال

ابو ذر عثمان

عثمان الشرف الابعد اقصى فاقصى فقال ابو ذر قد ابيت ذلك على قال امض
على وجهك هذا ولا تعدون الربذة فخرج اليها اقول الجواب الغليظ الذى لم يجب هو
قوله لعنه الله بفيك التراب وقوله بل بفيك التراب كما نقل عن تقريب المعارف
وروى ان ابا الاسود الدؤلى قال كنت احب لقاء ابى ذر لاساله عن سبب خروجه
فنزلت به الربذة فقلت له الا تخبرنى خرجت من المدينة طائعا او اخرجت قال ا
انى كنت فى ثغر من الثغور اغنى عنهم فاخرجت الى مدينة الرسول صم فقلت دار هجرتى
واصحابى فاخرجت منها الى ما ترى ثم قال بينا انا ذات ليلة نائم فى المسجد على
عهد رسول الله صم اذ مر بى رسول الله صم فضربنى برجليه فقال لا اراك نائما فى المسجد
فقلت بابى انت وامى غلبتنى عينى فنمت فيه فقال كيف تصنع اذا اخرجوك منه فقلت
اذا الحق بالشام فانها ارض مقدسة وارض بقية الاسلام وارض الجهاد فقال كيف
بك اذا اخرجوك منها قال فقلت ارجع الى المسجد قال كيف تصنع اذا اخرجوك منه قلت
اخذ سيفى فاضرب به فقال رسول الله صم الا ادلك على ما هو خير من ذلك انسق معهم
حيث ساقوك وتسمع وتطيع فسمعت واطعت وانا اسمع واطيع واسمع والله
ليلقين الله عثمن وهو اثم فى جنبى وكان يقول بالربذة ما ترك الحق لى صديقا وكان يقول
فيها رددنى عثمن بعد الهجرة اعرابيا وعن مروج الذهب انه لما رد عثمن اباذر الى المدينة على
بعير عليه قتب يابس معه خمس مائة من الصقالبة يطردون به حتى اتوا به المدينة وقد تسلخت
بواطن افخاذه وكاد يتلف فقيل له انك تموت من ذلك فقال هيهات لن اموت
حتى انفى وذكر ما ينزل به من هؤلاء فيه الى ان قال لعثمن انى مسيرك الى الربذة قال
الله اكبر صدق رسول الله صم قد اخبرنى بكل ما انا لاق قال وما قال لك قال اخبرنى انى امنع من مكة
والمدينة واموت بالربذة ويتولى دفنى نفر يردون من العراق الى نحو الحجاز وبعث ابو ذر الى جمل

فحمل عليه امراته وقيل ابنته وامر عثمن ان يتجافاه الناس حتى يسير الى الربذة فلما طلع عن
المدينة ومروان يسيره عنها طلع عليه علي ع بن ابي طالب ع ومعه ابناه ع وعقيل اخوه و
عبد الله بن جعفر وعمار بن ياسر فاعترض مروان وقال يا علي ان امير المؤمنين ينهى الناس
ان يصحبوا ابا ذر او يشيعوه فان كنت لم تعلم بذلك فقد اعلمتك فحمل عليه بالسوط فضرب
بين اذنه ناقة مروان وقال تنح نحاك الله الى النار ومضى مع ابي ذر فشيعه ثم ودعه وانصرف
فلما اراد علي ع الانصراف بكى وقال رحمكم الله اهل البيت اذا رايتك يا ابا الحسن وولدك
ذكرت بكم رسول الله صلعم فشكى مروان الى عثمن ما فعل به علي ع فقال عثمن يا معشر المسلمين
من يعذرني من علي رد رسولي عما وجهته له وفعل وفعل والله لنعطينه حقه فلما رجع
علي ع استقبله الناس وقالوا ان امير المؤمنين عليك غضبان لتشييعك ابا ذر فقال
علي ع غضب الخيل على اللجم فلما كان بالعشي وجاء عثمن قال ما حملك على ما صنعت بمروان
ولم اجترأت علي ورددت رسولي وامري فقال اما مروان فاستقبلني يردني فرددته
عن ردي واما امرك لم ارده فقال عثمن الم يبلغك اني قد نهيت الناس عن ابي ذر وتشييعه
فقال علي ع او كلما امرتنا به من شيء نرى طاعة الله والحق في خلافه اتبعنا فيه امرك لعمر الله ما نفعل
فقال عثمن اقد مروان قال وما اقيده قال ضربت بين اذن راحلته وشتمته فهو شاتمك
وضارب بين اذني راحلتك قال علي ع اما راحلتي فهي تلك فان اراد ان يضربها كما ضربت
راحلته فعل واما انا فوالله لئن شتمني لاشتمنك انت مثله لا كذب فيه ولا اقول الا حقا قال عثمن
ولم لا يشتمك اذا شتمته فوالله ما انت بافضل عندي منه فغضب علي ع وقال الي تقول هذا القول
امروان يعدل بي فلا والله انا افضل منك وابي افضل من ابيك وامي افضل من امك
وهذه نبلي قد نثلتها فانثل نبلك فغضب عثمن واحمر وجهه وقام فدخل وانصرف علي ع
فاجتمع اليه اهل بيته ورجال المهاجرين والانصار فلما كان من الغد واجتمع الناس شكى اليهم عليا ع

وقال انهم

وقال انه يغشني ويظاهر من يغشني يريد بذلك ابا ذر وعمارا وغيرهما فدخل الناس بينهما
حتى اصطلحا وقال علي ع والله ما اردت بتشييعي ابا ذر الا الله تعم وروا عن الرسول ص انه
ابا ذر اشبه عيسى ع في ورعه وقال ص ان الله امرني بحب اربعة فاخبرني انه يحبهم قيل يا
رسول الله سمهم لنا قال علي منهم يقول ذلك ثلثا وابو ذر والمقداد وسلمان امرني بحبهم
واخبرني انه يحبهم واذا كان ابو ذر رضي الله عنه من الذين يحبهم الله وامر رسوله بحبهم فايذاؤه
والاهانة به في حكم المعاداة لله ولرسوله واذا كان اصدق الناس لهجة فالذي شهد عليه
بالكذب والضلال معلوم وما اشتملت عليه القصة من منازعته مع امير المؤمنين ع
وشتمه يكفي في القبح فيه ووجوب لعنه   انه ضرب عبد الله بن مسعود حتى
كسر بعض اضلاعه وقد رووا في فضله في صحاحهم اخبارا كثيرة وكان ابن مسعود يطعن ويشهد
بفسقه وظلمه وكان يقول في كل يوم جمعة بالكوفة جاهرا معلنا ان اصدق القول كتاب الله
واحسن الهدى هدى محمد ص وشر الامور محدثاتها وكل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وكل
ضلالة في النار وانما كان يقول ذلك معرضا لعثمن حتى غضب الوليد بن عقبة من استمرار
تعريضه ونهاه عن خطبته هذه فابى ان ينتهي فكتب الى عثمن فيه فكتب عثمان يستقدمه
عليه وقد روي عنه من طرق الخصم كثيرة انه كان يقول ما يزن عثمن عند الله جناح بعوضة
واوصى عند موته ان لا يصلي عليه عثمن ولما اتاه عثمن في مرضه وطلب منه الاستغفار قال
اسال الله ان ياخذ لي منك بحقي وروى الواقدي باسناده وغيره انه لما ابن مسعود لما
استقدم المدينة دخلها ليلة جمعة فلما علم عثمن بدخوله قال ايها الناس انه قد طرقكم الليلة
دويبة من يمشي على طعامه يقي ويسلح فقال ابن مسعود لست كذلك ولكنني صاحب رسول
الله يوم بدر وصاحبه يوم احد وصاحبه يوم بيعة الرضوان وصاحبه يوم الخندق
وصاحبه يوم حنين قال فصاحت عائشة يا عثمن اتقول هذا لصاحب رسول الله ص

الحاشية

بعوضة در العين

فقال عثمن اسكتي ثم قال لعبد الله بن زمعة بن الاسود اخرجه اخراجا عنيفا فاخذه ابن زمعة
فاحتمله حتى جاء به باب المسجد فضرب به الارض فكسر ضلعا من اضلاعه فقال ابن مسعود قتلني
ابن زمعة الكافر بامر عثمن ونقل في فضيلة ابن مسعود انه يقول رسول الله صلعم لساقا ابن ام
عبد اثقل في الميزان يوم القيمة من جبل احد وقد روى محمد بن اسحق عن محمد بن كعب القرظي ان
عثمن ضرب ابن مسعود اربعين سوطا في دفنه ابا ذر وهذه قصة اخرى وذلك ان
ابا ذر لما حضرته الوفاة بالربذة وليس معه الا امراته وغلامه عهد اليهما ان غسلاني ثم كفناني
ثم ضعاني على قارعة الطريق فاول ركب يمرون بكم قولا لهم هذا ابو ذر صاحب رسول الله صلعم
فاعينونا على دفنه فلما مات فعلا ذلك واقبل ابن مسعود في ركب من العراق معتمرين فلم
يرعهم الا الجنازة على قارعة الطريق قد كادت الابل تطاها فقام اليهم العبد فقال
هذا ابو ذر صاحب رسول الله صلعم فاعينونا على دفنه فانهل ابن مسعود باكيا وقال صدق
رسول الله صلعم قال تمشي وحدك وتموت وحدك وتبعث وحدك ثم نزل هو واصحابه
فواروه وتركنا ذكر فضائل ابن مسعود مخافة الاطناب فضربه واخراجه والاهانة وايذاؤه
من اعظم المطاعن على عثمن اصلاه الله تعالى اسفل دركات النيران   ما صنع بعمار بن ياسر
رضي الله عنه الذي اطبق المؤالف والمخالف على فضله وعلو شانه ووردت اخبار
المستفيضة دالة على كرامته وعلو درجته عن السيد رضي الله عنه قال في ضرب عمار مما لم
يختلف فيه الرواة وانما اختلفوا في سببه فروى عباس بن هشام الكلبي عن ابي مخنف
في اسناده قال كان في بيت المال بالمدينة سفط فيه حلي وجوهر فاخذ منه عثمن
ما حلى به بعض اهله فاظهر الناس الطعن في ذلك وكلموه فيه بكل كلام شديد حتى
اغضبوه فخطب وقال لناخذن حاجتنا من هذا الفيء وان رغمت انوف اقوام فقال له
علي ع اذا تمنع من ذلك ويحال بينك وبينه فقال عمار اشهد الله ان انفي اول راغم من ذلك

فقال

فقال عثمن اعلي يا ابن ياسر وسمية تجترئ خذوه فاخذوه ودخل عثمان فدعا به وضربه
حتى غشي عليه ثم اخرج فحمل الى منزل ام سلمة زوجة النبي صلعم فلم يصل الظهر والعصر والمغرب
فلما افاق توضأ وصلى وقال الحمد لله ليس هذا اول يوم اوذينا وكان عمار حليفا لبني
مخزوم يا عثمن اما علي فاتقيته واما نحن فاجترأت علينا وضربت اخانا حتى انفقت
به على التلف اما والله لئن مات لاقتلن به رجلا من بني امية عظيم الشان فقال عثمان
وانك لههنا يا ابن القسرية قال فانهما قسريتان وكانت امه وجدته قسريتين من بجيلة
فشتمه عثمن وامر به فاخرج فاتى به ام سلمة فاذا هي قد غضبت لعمار وبلغ عائشة ما صنع بعمار
فغضبت واخرجت شعرا من شعر رسول الله صلعم ونعلا من نعاله وثوبا من ثيابه
وقالت ما اسرع ما تركتم سنة نبيكم وهذا ثوبه وشعره ونعله لم يبل بعد وروى اخرون
ان السبب في ذلك ان عثمن مر بقبر جديد فسال عنه فقيل عبد الله بن مسعود فغضب على عمار
لكتمانه اياه موته اذا كان المتولي للصلوة عليه والقيام لشانه فعندها وطئ عثمن عمارا حتى
اصابه الفتق وروى اخرون ان المقداد وطلحة والزبير وعمار وعدة من اصحاب رسول الله صلعم
كتبوا كتابا عددوا فيه احداث عثمن وخوفوه ربه واعلموه انهم مواثبوه ان لم يقلع فاخذ عمار
الكتاب فاتاه به فقرأ منه صدرا فقال عثمن اعلي تقدم من بينهم فقال لاني انصحهم لك فقال
كذبت يا ابن سمية فقال انا والله ابن سمية وانا ابن ياسر فامر غلمانه فمدوا بيديه ورجليه ثم
ضربه عثمن برجليه وهما في الخفين على مذاكيره فاصابه الفتق وكان ضعيفا كبيرا فغشي عليه
انتهى والحق ان السبب الحامل لعثمن على ما صنع بعمار هو ان عمارا كان من المجاهرين بحب علي ع
وان من غلبه على الخلافة غاصب لها فحملته عداوته لامير المؤمنين ع وحبه للرياسة على اهانته
وضربه حتى حدث به الفتق وكسر ضلعا من اضلاعه وروي باسانيد كثيرة ان عمارا كان يقول
ثلثة تشهدون على عثمن بالكفر وانا الرابع وانا شر الاربعة ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الكافرون وانا اشهد انه قد حكم بغير ما انزل الله وروي عن زيد بن ارقم من طرق مختلفة انه

قيل له اى شىء اكفرتم عثمن فقال بثلث جعل المال دولة بين الاغنياء وجعل المهاجرين
من اصحاب رسول الله صلعم بمنزلة من حارب الله ورسوله وعمل بغير كتاب الله وروى ان النبى صلعم
قال قريش ان عمار رضى الله عنه عمار جلدة ما بين العين والانف ومتى تنكى الجلدة تدم
الانف وروى انه قال مالهم ولعمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار وروى عن خالد
ان رسول الله صلعم قال من عادى عمارا عاداه الله ومن ابغض عمارا ابغضه الله قال خالد فما زلت
احبه من يومئذ وروى عن عايشة قالت ما من اصحاب رسول الله صلعم اشاء ان اقول فيه
الا قلت الا عمار بن ياسر فانى سمعت رسول الله يقول ملئ عمارا ايمانا حتى اخمص قدميه
وبرواية اخرى حشى ما بين اخمص قدميه الى شحمة اذنيه ايمانا وعن انس عنه انه قال
اشتاقت الجنة الى على وعمار وسلمان وبلال وعن على ع قال جاء عمار بن ياسر يستاذن
على النبى صلعم يوما فعرف صوته فقال مرحبا بالطيب المطيب ايذنوا له وروى عن ابى هريرة
فى حديث قال عمار هو الذى اجاره الله من الشيطان على لسان نبيه صلعم وعن عايشة
قالت قال رسول الله صلعم ما خير عمار بين امرين الا اختار اشدهما على بدنه ولا يخفى على
عاقل بعد ملاحظة الاخبار المذكورة رووها فى صحاحهم حال من ضرب وشتم واهان
وكفى بذلك كفرا ونفاقا وطغيانا وشقاقا انه جمع الناس على قراءة زيد بن ثابت
خاصة واحرق المصاحف وابطل ما لا شك انه منزل من القران وانه ماخوذ عن
الرسول ولو كان ذلك حسنا لسبق اليه رسول الله صلعم وقد روى ان امير المؤمنين جمع
القران بعد وفاة النبى صلعم كما اوصاه به فجاء به الى المهاجرين والانصار فلما راى
ابوبكر وعمر اشتماله على فضايح القوم اعرضا عنه وامرا زيد بن ثابت بجمع القران واسقاط
ما اشتمل منه على فضايح القوم ولما استخلف عمر سأل عليا ع ان يدفع اليه القران الذى
جمعه ليحرقه ويبطله فابى ع عن ذلك وقال لا يمسه الا المطهرون من ولدى ولا يظهر حتى
يقوم القائم من اهل البيت ع فيحمل الناس عليه ويجرى السنة على ما يتضمنه ويقتضيه

وتفصيل

وتفصيل القول فى ذلك ان الطعن فيه من وجهين جهتين الاول ان جمع الناس على
قراءة زيد بن ثابت ابطال للقران المنزل وعدول عن الراجح الى المرجوح فى اختيار زيد بن
ثابت من جملة قراء القران بل هو رد صريح القول الرسول صلعم على ما يدل عليه صحاح اخبارهم
مع انهم رووا انه لما امر عثمن فى المصاحف بما امر قام عبد الله بن مسعود خطيبا فقال تأ مرونى
ان اقرأ القران على قراءة زيد بن ثابت والذى نفسى بيده لقد اخذت من فى رسول الله صلعم
سبعين سورة وان زيد بن ثابت لذو ذوابة يلعب مع الغلمان والثانى احراق المصحف
الصحيحة استخفاف بالدين ومحادة لله رب العالمين اما الثانى فلا يخفى على من له
حظ من العقل والايمان واما الاول فلان اخبارهم متظافرة فى ان القران نزل على
سبعة احرف وان النبى صلعم لم ينه احدا عن الاختلاف فى قراءة القران بل قررهم عليه و
صرح بجوازه وامر الناس بالتعلم من ابن مسعود وغيره ممن منع عثمن عن قراءتهم وورد
فى فضلهم وعلمهم بالقران ما لم يرد فى زيد بن ثابت فجمع الناس على قراءته وحظر ما سواه
ليس الا ردا لقول الرسول صلعم وابطالا للصحيح الثابت من كتاب الله عز وجل فاما ما يدل
من رواياتهم على ان القران نزل على سبعة احرف فمنها ما رواه البخارى عن ابن عباس
ان رسول الله صلعم قال اقرأنى جبرئيل فراجعته فزادنى واعلم ان غرض عثمان على هذا
ما يكون الا اسقاط بعض الايات الدالة على فضل اهل البيت ع كما قال بعض المحققين
انه كان يؤثر اهل بيته بالاموال العظيمة من بيت مال المسلمين نحو ما روى
انه دفع الى اربعة من قريش زوجهم بناته اربعمائة الف دينار واعطى مروان مائة الف
عند فتح افريقية وعن السيد رضى الله عنه عن الواقدى باسناده قال قدمت ابل من ابل
الصدقة على عثمن فوهبها للحرث بن الحكم بن ابى العاص وروى ايضا انه ولى الحكم
بن ابى العاص صدقات قضاعة فبلغت ثلثمائة الف فوهبها له حين اتاه بها وقد
روى ابو مخنف والواقدى جميعا ان الناس انكروا على عثمن اعطاءه سعيد بن العاص

مائة الف فتكلم علي ع والزبير وطلحة وسعد وعبد الرحمن في ذلك فقال ان لي قرابة ورحما
فقالوا اما لهما كان لابي بكر وعمر قرابة وذو رحم فقال ان ابا بكر وعمر كانا يحتسبان في منع قرابتهما
وانا احتسب في اعطاء قرابتي قالوا فهديهما والله احب الينا من هديك وروى الواقدي
عن عبد الله بن جعفر عن ام بكر بنت المسور قالت لما بنى مروان داره بالمدينة دعا الناس الى
طعامه وكان المسور ممن دعاه فقال مروان وهو يحدثهم والله ما انفقت في داري هذه من
مال المسلمين درهما فما فوقه فقال المسور لو اكلت طعامك وسكت كان خيرا لك لقد غزوت
معنا افريقية وانك لاقلنا مالا ورقيقا واعوانا واخفنا ثقلا فاعطاك ابن عمك خمس افريقية و
عملت على الصدقات فاخذت اموال المسلمين وقد روى ابو مخنف انه لما قدم على عثمن عبد الله
بن خالد بن اسيد بن ابي العاص من مكة وناس معه امر لعبد الله بثلثمائة الف ولكل واحد
من القوم بمائة الف وصك بذلك على عبد الله بن الارقم وكان خازن بيت المال برأت
فاستكثره ورد الصك به ويقال انه سأل عثمن ان يكتب عليه بذلك كتاب دين فابى
ذلك وامتنع ابن الارقم ان يدفع المال الى القوم فقال له عثمن انما انت خازن لنا فما
حملك على ما فعلت فقال ابن الارقم كنت اراني خازنا للمسلمين وانما خازنك غلامك
والله لا الي لك بيت المال ابدا وجاء بالمفاتيح فعلقها على المنبر ويقال بل القاها الى
عثمن فدفعها عثمن الى نايل مولاه وروى الواقدي ان عثمن امر زيد بن ثابت ان يحمل
من بيت المال الى عبد الله بن الارقم في عقيب هذا الفعل ثلثمائة الف درهم فلما
دخل بها عليه قال له يا ابا محمد ان امير المؤمنين ارسل اليك يقول انا قد شغلناك
عن التجارة ولك ذو رحم اهل حاجة ففرق هذا المال فيهم واستعن به على عيالك
فقال عبد الله بن الارقم ما لي اليه حاجة وما عملت لان يثيبني عثمن والله لئن كان
هذا من مال المسلمين ما بلغ قدر عملي ان اعطى ثلثمائة الف درهم ولئن كان من مال
عثمن ما احب ان ارزأه من ماله شيئا   انه عطل الحدود الواجبة كالحد في عبيد الله

بن عمر

ابن عمر فانه قتل الهرمزان بعد اسلامه فلم يقده به وقد كان امير المؤمنين ع يطلبه وروى ان
امير المؤمنين ع اتى عثمن بعد ما استخلف فكلمه في عبيد الله ولم يكلمه احد غيره فقال اقتل
هذا الفاسق الخبيث الذي قتل امرا مسلما فقال عثمن قتلوا اباه بالامس واقتله اليوم
وانما هو رجل من اهل الارض فلما ابى عليه مر عبيد الله على علي ع فقال له يا فاسق ايه اما والله
لئن ظفرت بك يوما من الدهر لاضربن عنقك فلذلك خرج مع معاوية على امير المؤمنين ع
وروى انه قال عثمن اني قد عفوت عن عبيد الله بن عمر قالوا اليس لك ان تعفو عنه قال بلى
انه ليس لحفينة والهرمزان قرابة من اهل الاسلام وانا اولى بهما لاني ولي امر المسلمين
فقد عفوت فقال علي ع انه ليس كما تقول انما انت في امرهما بمنزلة اقصى المسلمين
وانما قتلهما في امارة غيرك وقد حكم الوالي الذي قبلك الذي قتلا في امارته بقتله ولو
كان قتلهما في امارتك لم يكن لك العفو عنه فاتق الله فان الله سائلك عن هذا
ولما راى عثمن ان المسلمين قد ابوا الا قتل عبيد الله امره فارتحل الى الكوفة واقطعه
بها دارا وارضا وهي التي يقال كويفة ابن عمر فعظم ذلك عند المسلمين واكبروه و
كثر كلامهم فيه   انه حمى الحمى عن المسلمين مع ان رسول الله ص جعلهم شرعا في الماء
والكلاء   انه اعطى من بيت المال الصدقة المقاتلة وغيرها وذلك مما لا يحل في الدين
اتمامه الصلوة بمنى مع كونه مسافرا وهو مخالف للسنة ولسيرة من تقدمه وضرب
فسطاطه بمنى وهو بدعة حادثة   جرائته على الرسول ص ومضادته له نقل العلامة رحمه الله
في كشف الحق عن الحميدي قال قال السدي في تفسير قوله تعالى ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا
انه لما توفي ابو سلمة وعبد الله بن حذافة وتزوج النبي ص امرأتيهما ام سلمة وحفصة قال طلحة وعثمان
اينكح محمد ص نساءنا اذا متنا ولا ننكح نساءه اذا مات والله لو قد مات لقد اجلبنا على نسائه
بالسهام وكان طلحة يريد عائشة وعثمن يريد ام سلمة فانزل الله تعالى وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله
ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا ان ذلكم كان عند الله عظيما ان تبدوا شيئا او تخفوه

فان الله كان بكل شيء عليما وانزل ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد
لهم عذابا مهينا ‌ عدم اذعانه لقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحق فقد روى العلامة ره ٤
في كشف الحق عن السدي في تفسير قوله تعالى ويقولون امنا بالله وبالرسول واطعنا ثم يتولى فريق
منهم من بعد ذلك وما اولئك بالمؤمنين واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم اذا فريق
منهم معرضون وان يكن لهم الحق ياتوا اليه مذعنين افي قلوبهم مرض ام ارتابوا ام يخافون ان يحيف الله
عليهم ورسوله بل اولئك هم الظالمون الايات قال نزلت في عثمن بن عفان لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بني
النضير فغنم اموالهم فقال عثمن لعلي ع ائت رسول الله فاسأله ارض كذا وكذا فان اعطاكها فانا
شريكك فيها واتيه انا فاساله اياها فان اعطانيها فانت شريكي فيها فسأله عثمن اولا فاعطاه
اياها فقال له علي ع اشركني فابى عثمن فقال بيني وبينك رسول الله فابى ان يخاصمه الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقيل له لم لا تنطلق معه الى النبي فقال هو ابن عمه فاخاف ان يقضي له فنزلت الايات
فلما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ما انزل الله فيه اقر لعلي ع بالحق ‌ انه زعم ان في المصحف لحنا فقد حكى
العلامة ره في الكتاب المذكور عن تفسير الثعلبي في قوله تعالى ان هذان لساحران قال قال عثمن
ان في المصحف لحنا فقيل له الا تغيره فقال دعوه فلا يحلل حراما ولا يحرم حلالا ورواه
الرازي ايضا ‌ تقديمه الخطبتين في العيدين وكون الصلوة مقدمة على الخطبتين شرح
قبل عثمن مما تظافرت به الروايات العامية فقد روى مسلم في صحيحه عن عطا قال سمعت
ابن عباس يقول اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يصلي قبل الخطبة ومثلها رواية جابر وابن عمر وغير
هما المروية في كتبهم والاخبار في ذلك من طرق اهل البيت عليهم السلام مستفيضة وقال
العلامة ره في المنتهى لا نعرف في ذلك خلافا الا من بني امية ‌ احداثه الاذان يوم الجمعة
زايدا على ما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بدعة محرمة ويعبر عنه تارة بالاذان الثالث لان النبي شرع
للصلوة اذانا واقامة فالزيادة ثالثة وتارة بالاذان الثاني لانه يقع ثانيا بالزمان
لما ح في سنة ست وعشرين من الهجرة امر بتوسيع المسجد الحرام فابتاع دارا من رضي بالبيع

من الكين

من الكين في جوار المسجد ومن لم يرض بر اخذ داره قهرا ثم لما اجتمعوا اليه وشكوا وتظلموا
امر بحبسهم حتى كلمه فيهم عبد الله بن خالد بن الوليد فشفعه فيهم واطلقهم ولا ريب في ان غصب
الدور وجعلها مسجدا حرام في الشريعة باتفاق المسلمين ‌ انه لم يتمكن من الاتيان
بالخطبة فقد روى في روضة الاحباب انه لما كان اول جمعة من خلافته صعد المنبر فعرضه
الرعي فعجز عن اداء الخطبة وتركها فقال بسم الله الرحمن الرحيم ايها الناس سيجعل الله بعد
عسر يسرا وبعد عي نطقا وانكم الى امام فعال احوج منكم الى امام قوال اقول قولي واستغفر الله
لي ولكم فنزل قال وفي رواية انه قال الحمد لله وعجز عن الكلام وفي رواية انه قال اول كل مركب
صعب وان ابا بكر وعمر كانا يعدان لهذا المقام مقالا وانتم الى امام عادل احوج منكم
الى امام قائل وان اعش فاتكم الخطبة على وجهها ويعلم الله ان شاء الله تعالى ثم نزل قال
ابن ابي الحديد وخطب مروان بن الحكم فحصر فقال اللهم انا نحمدك ونستعينك ولا نشرك
بك قال وخطب مصعب بن حيان خطبة نكاح فحصر فقال لقنوا موتاكم لا اله الا الله
العزون فقالت له الجارية عجل الله موتك الهذا دعوناك انتهى ‌ جهله بالاحكام فقد روى
العلامة قدس الله روحه في كشف الحق عن صحيح مسلم واورده صاحب روضة الاحباب ان
امراة دخلت على زوجها فولدت لستة اشهر فرفع ذلك الى عثمان فامر برجمها فقال له علي ع
فقال ان الله عز وجل يقول وحمله وفصاله ثلثون شهرا وقال تعالى وفصاله في عامين فلم يصل
رسوله اليهم الا بعد الفراغ من رجمها فقتل المراة لجهله بحكم الله عز وجل وقد قال الله عز وجل
ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومن الشواهد على جهله ان مروياته في الكتب المعهود
مع حرص اتباعه من بني امية والمتاخرين عنهم على اظهار فضله لم يزد على مائة وستة واربعين
وقد رووا عن ابي هريرة الدوسي خمسة الاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا وذلك

اما لغلبة الغباوة حيث لم ياخذ فى طول الصحبة الا نحو ايما ذكر او لقلة الاعتناء
برواية كلام الرسول صلعم و كلاهما يمنعان عن استيهال الخلافة والامامة ثم اعلم انه
عد ابو الصلاح من منكرات عثمن وبدعه الشياء فمنها ضربه عبد الله بن حذيفة بن
اليمان حتى مات من ضربه لانكاره عليه ما ياتيه غلمانه الى المسلمين فى رعى الكلاء
ومنها اكله الصيد وهو محرم مستحلا ومنها ضربه عبد الرحمن بن حنبل الجمحى وكان بدريا
مائة سوط وحمله على جمل يطاف به فى المدينة لانكاره عليه الاحداث و اظهار عيوبه فى الشعر
وحبسه بعد ذلك موثقا بالحديد حتى كتب الى على عم وعمار من الحبس ومنها تسيير حذيفة
بن اليمان الى المداين حين اظهر ما سمعه من رسول الله صلعم فيه و انكر افعاله فلم يزل يعرض
بعثمن حتى قتل ومنها نفى الاشتر ووجوه اهل الكوفة عنها الى الشام حين انكروا
على سعيد بن العاص ونفيهم من دمشق الى حمص ونقل عن ابى الصلاح رحمه الله فى التقريب
واما النكير على عثمن فظاهر مشهور من اهل الامصار وقطان المدينة من الصحابة والتابعين
يغنى تشهره جملة عن تفصيله ونحن نذكر من ذلك طرفا يستدل به على ما لم نذكره فمن ذلك
امير المؤمنين على ابن ابى طالب عم ما رواه الثقفى من عدة طرق عن قيس بن ابى حازم
قال اتيت عليا عم استشفع به الى عثمان فقال الى حمال الخطايا وروى ان العباس كلم عليا عم
فى عثمن فقال لو امرنى عثمان ان اخرج من دارى لخرجت ولكن ابى ان يقيم كتاب الله وروى
الواقدى فى كتابه عن ابن عباس ان اول ما تكلم الناس فى عثمان ظاهرا انه صلى بمنى اول ولايته ركعتين
حتى اذا كانت السنة السادسة اتمها فعاب ذلك غير واحد من اصحاب النبى صلعم وتكلم فى ذلك
من يريد ان يكثر بنكيره عليه حتى جاءه على عم فيمن جاءه فقال والله ما حدث امر ولا قدم عهد ولقد
عهدت نبيك صلعم صلى ركعتين ثم ابا بكر وعمر وانت صدرا من ولايتك فما هذا قال عثمن
راى رايته
ابى بن كعب ذكر الثقفى فى تاريخه باسناده قال جاء رجل الى ابى بن كعب
فقال يا ابا المنذر ان عثمن قد كتب لرجل من ال ابى معيط بخمسين الف درهم الى بيت المال

فقال

فقال ابى لا يزال تاتونى بشئ ما ادرى ما هو فبينا هو كذلك اذ مر به الصك فقام فدخل
على عثمن فقال يا ابن الهاوية يا ابن النار الحامية اتكتب لبعض ال ابى معيط الى بيت مال
المسلمين بصك بخمسين الف درهم فغضب عثمن وقال لولا انى قد كفيتك لفعلت بك
كذا وكذا
ابو ذر روى الثقفى فى تاريخه باسناده عن ابن عباس قال استاذن ابو ذر
على عثمن فابى ان ياذن له فقال لى استاذن لى عليه قال ابن عباس فرجعت الى عثمن
فاستاذنت له عليه قال انه يؤذينى قلت عسى ان لا يفعل فاذن له من اجلى فلما دخل
عليه قال له اتق الله يا عثمن فجعل يقول اتق الله وعثمن يتوعده قال ابو ذر
انه قد حدثنى نبى الله صلعم انه يجاء بك وباصحابك يوم القيمة فتبطحون على وجوهكم فتمر عليكم
الناس قال يحيى بن سلمة فحدثنى العزرمى ان فى هذا الحديث ترفعون حتى اذا كنتم مع الثريا
ضرب بكم قال ابا ذر لما راى ان عثمن قد امر بتحريق المصاحف فقال يا عثمن لا تكن اول من حرق
كتاب الله فتكون دمك اول دم يهراق وذكر فى تاريخه عن ثعلبة بن حكيم قال بينا انا جالس
عند عثمن وعنده اناس من اصحاب محمد صلعم من اهل بدر وغيرهم فجاء ابو ذر يتوكا على عصاه
فقال السلام عليكم فقال اتق الله يا عثمن انك تسمع كذا وكذا وتصنع كذا وكذا وذكر
مساويه فسكت عثمن حتى انصرف قال من يعذرنى من هذا الذى لا يدع مساءة الا
ذكرها فسكت القوم فلم يجيبوه فاتى فارسل الى على عم فجاء فقام فى مقام ابى ذر فقال
يا ابا الحسن ما ترى ابا ذر لا يدع لى مساءة الا ذكرها فقال يا عثمن انى انهاك عن ابى ذر
يا عثمن انهاك عن ابى ذر ثلث مرات اتركه كما قال الله لمؤمن ال فرعون ان يك كاذبا
فعليه كذبه وان يك صادقا يصبكم بعض الذى يعدكم ان الله لا يهدى من هو مسرف كذاب
قال له عثمن بفيك التراب قال له على عم بل بفيك التراب ثم انصرف وذكر الثقفى فى تاريخه
باسناده قال قام معوية خطيبا بالشام فقال ايها الناس انما انا خازن فمن اعطيته
فالله يعطيه ومن حرمته فالله يحرمه فقام اليه ابو ذر فقال كذبت والله يا معوية انك

فى عثمان مع

انه مع

ان هذا الحديث ... فتطالكم كالثريا ... ضرب بكم ... يفصل بينكم

فتطالكم الجماعم وذكر الثقفى فى تاريخه ... انا مع

لتعطي من حرم الله وتمنع من اعطى الله وذكر في تاريخه عن المغرور بن سعيد قال كان عثمن يخطب
فاخذ ابوذر بحلقة الباب فقال انا ابوذر من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فانا جندب سمعت
رسول الله صلعم يقول انما مثل اهل بيتي مثل سفينة نوح في قومه من تخلف عنها هلك ومن ركبها
نجى قال له عثمن كذبت فقال له علي ع انما كان عليك ان تقول كما قال العبد الصالح ان يك
كاذبا فعليه كذبه وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم   عمار بن ياسر وذكر الثقفي
في تاريخه عن سالم بن ابي الجعد قال خطب عثمن الناس ثم قال فيها والله لاورثن
بني امية ولو كان بيدي مفاتيح الجنة لادخلتهم اياها ولكني ساعطيهم من هذا المال
على رغم انف من رغم فقال عمار بن ياسر انفي والله ترغم من ذلك قال عثمن فارغم الله انفك
فقال عمار وانف ابي بكر وعمر ترغم وانك لهناك يا ابن سمية ثم نزل اليه فوطئه فاستخرج
من تحته وقد غشي عليه وفتقه   عبد الله بن مسعود عن شقيق بن سلمة وغيره عن عبد الله بن
مسعود قال لا يعدل عثمن عند الله جناح بعوضة وعن عبيدة السلماني قال سمعت عبد الله يلعن عثمن
فقلت له في ذلك فقال سمعت رسول الله يشهد له بالنار   حذيفة بن اليمان وذكر الثقفي في
تاريخه عن قيس بن ابي حازم قال جاءت بنو عبس الى حذيفة يستشفعون به على عثمن فقال حذيفة
لقد اتيتموني من عند رجل وددت ان كل سهم في كنانتي في بطنه   المقداد وذكر الثقفي في تاريخه
عن همام بن الحارث قال دخلت مسجد المدينة فاذا الناس مجتمعون على المجلس عثمان واذا رجل
يمدحه فوثب المقداد بن الاسود واخذ كفا من حصا او تراب فاخذ يرميه به فرايت عثمن يتقيه
بيده وذكر في تاريخه عن سعيد بن المسيب قال لم يكن المقداد يصلي مع عثمن ولا يسميه امير المؤمنين
وذكر عن سعيد ايضا قال لم يكن عمار ولا المقداد بن الاسود يصليان خلف عثمن ولا يسميانه امير المؤمنين
عبد الرحمن بن حنبل القرشي وذكر الثقفي في تاريخه عن الحسين بن عيسى بن زيد عن ابيه قال ان
عبد الرحمن بن حنبل القرشي وهو من اهل بدر من اشد الناس على عثمن وكان يذكره في الشعر ويذكر
جوره ويطعن عليه ويبرأ منه ويصف صنايعه فلما بلغ ذلك عثمن عنه ضربه مائة سوط وحمله على بعير وطاف

به في المدينة

نكيد

نكيه

به في المدينة ثم حبسه موثقا في الحديد   طلحة بن عبيد الله وذكر الثقفي في تاريخه عن مالك بن النضر
الارجي ان طلحة قام الى عثمن فقال له ان الناس قد جمعوا لك وكرهوك للبدع التي احدثت
ولم يكونوا يرونها ولا يعهدونها فان تستقم فهو خير لك وان ابيت لم يكن احد اضر بذلك
منك في دنيا ولا اخرة   الزبير بن العوام وذكر الواقدي في تاريخه قال
عتب عثمن على الزبير فقال له ما فعلتُ ولكنك صنعت بنفسك امرا قبيحا تكلمت على منبر
رسول الله صلعم بامر اعطيت الناس فيه الرضا ثم لقيك مروان وصنعت ما لا يشبهك حضر
الناس يريدون منك ما اعطيتهم وذكر في تاريخه ان عثمن ارسل سعيد بن العاص الى الزبير
فوجده باحجار الزيت في حاجته فقال له ان عثمن ومن معه قد ماتوا عطشا فقال له الزبير وحيل
بينهم وبين ما يشتهون كما فعل باشياعهم من قبل انهم كانوا في شك مريب   عبد الرحمن بن
عوف وذكر الثقفي في تاريخه عن الحسين بن عيسى بن زيد عن ابيه قال كثر الكلام بين عبد
الرحمن بن عوف وبين عثمن حتى قال عبد الرحمن اما والله لئن بقيت لك لاخرجنك من هذا
الامر كما ادخلتك فيه وما غررتني الا بالله وذكر الثقفي عن الحكم قال كان بين عبد الرحمن
بن عوف وبين عثمان كلام فقال له عبد الرحمن والله ما شهدت بدرا ولا بايعت تحت الشجرة
وفررت يوم حنين فقال له عثمن وانت والله دعوتني الى اليهودية وعنه عن طارق بن
شهاب قال رايت عبد الرحمن بن عوف يقول يا ايها الناس ان عثمان ابى ان يقيم فيكم كتاب
الله فقيل له انت اول من بايعه واول من عقد له قال انه نقض وليس لناقض عهد وعنه
عن ابي اسحق قال نجي الناس يوما حين صلوا الفجر في خلافة عثمن فنادوا بعبد الرحمن بن عوف
فحول وجهه اليهم واستدبر القبلة ثم خلع قميصه من جيبه فقال يا معشر اصحاب محمد صلعم يا معشر
المسلمين اشهد الله واشهدكم اني قد خلعت عثمن من الخلافة كما خلعت سربالي هذا فاجابه
مجيب من الصف الاول الان وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين فنظروا من الرجل فاذا هو علي

بن ابي طالب ع وعنه قال اوصى عبد الرحمن ان يدفن سرا لئلا يصلي عليه عثمن   عمرو بن
العاص وذكر الثقفي في تاريخه عن لوط بن يحيى الازدي قال جاء عمرو بن العاص فقال لعثمن
انك ركبت من هذه الامة النهابير وركبوها بك فاتق الله وتب اليه فقال يا ابن النابغة
قد تبت الى الله وانا اتوب اليه وذكر الواقدي في تاريخه ان عثمن عزل عمرو بن العاص عن
مصر واستعمل عليها عبد الله بن سعد بن ابي سرح فقدم عمرو المدينة فجعل ياتي عليا ع
عليه السلام فيولبه على عثمن فلما حصر الحصار الاول خرج الى الارض فلسطين فلم يزل بها حتى جاء
خبر قتله فقال انا اه ابو عبد الله اني اذا احك قرحة نكاتها اني كنت لاحرض عليه حتى
اني لاحرض عليه الراعي في غنمه فلما بلغه بيعة الناس عليا ع كره ذلك وتربص حتى قتل
طلحة والزبير ثم لحق بمعاوية وقيل لما سمع بيعة الناس عليا ع قال واعثماناه ولحق
بالشام   محمد بن مسلمة الانصاري ذكر الثقفي ايضا في تاريخه عن داود بن الحصين الانصاري
ان محمد بن مسلمة الانصاري قال يوم قتل عثمن ما رايت يوما قط اقر للعيون ولا اشبه
بيوم بدر من هذا اليوم   ابو موسى وذكر الواقدي في تاريخه قال لما ولي عثمن عبد الله بن
عامر بن كريز البصرة قام ابو موسى الاشعري خطيبا فحمد الله واثنى عليه ثم قال قد اتاكم رجل
كثير العمات والخالات في قريش يبسط المال فيهم بسطا وقد كنت قبضته عنكم   جبلة
عمرو الساعدي وذكر الواقدي في تاريخه عن عامر بن سعد قال اول من اجترأ على عثمن بالمنطق السيء
جبلة بن عمرو الساعدي مر به عثمن وهو جالس في نادي قومه وفي يد جبلة بن عمرو جامعة فسلم
فرد القوم فقال جبلة لم تردون على رجل فعل كذا وكذا قال ثم اقبل على عثمن فقال والله لاطرحن
هذه الجامعة في عنقك او لتتركن بطانتك هذه قال عثمن اي بطانة فوالله اني لاتخير الناس
فقال مروان تخيرته ومعوية تخيرته وعبد الله بن عامر بن كريز تخيرته وعبد الله بن سعد تخيرته منهم
من نزل القران بذمه واباح رسول الله دمه فانصرف عثمان فما زال الناس مجترئين عليه وذكر فيه عن
عثمن

عثمن بن سريد قال مر عثمن على جبلة بن عمرو الساعدي وهو على باب داره ومعه جامعة فقال
يا نعثل والله لاقتلنك او لاحملنك على جرباء ولاخرجنك الى حرة النار ثم جاءه مرة اخرى
وهو على المنبر فانزله عنه   جهجاه بن عمرو الغفاري وذكر الواقدي في تاريخه عن عروة
قال خرج عثمن الى المسجد ومعه ناس من مواليه فيجد الناس يقتتلون بينهم يمينا وشمالا فناداه
بعضهم يا نعثل وبعضهم غير ذلك فلم يكلمهم صعد المنبر فشتموه فسكت حتى سكتوا ثم قال
ايها الناس اتقوا واسمعوا واطيعوا فان السامع المطيع لا حجة عليه والسامع العاصي لا حجة
له فناداه بعضهم انت انت السامع العاصي فقام اليه جهجاه بن عمرو الغفاري وكان ممن
بايع تحت الشجرة فقال هلم الى ما ندعوك اليه قال وما هو قال نحملك على شارف جرباء
فنلحقك بجبل الدخان قال عثمان لست هناك لا ام لك وتناول ابن جهجاه الغفاري
عصا في يد عثمان وهي عصا النبي ص فكسرها على ركبته ودخل عثمان داره فصلى بالناس
سهل بن حنيف وذكر فيه عن موسى بن عقبة عن ابي حبيبة الحديث وقال فيه ان عثمن
قال له قبحك الله وقبح ما جئت به قال ابو حبيبة ولم يكن ذلك الا عن ملأ من الناس وقام
الى عثمن شيعته من بني امية فحملوه فادخلوه الدار وكان اخر يوم رايته فيه   عائشة وذكر
الطبري في تاريخه والثقفي في تاريخه قال جاءت عائشة الى عثمن فقالت اعطني ما كان
يعطيني ابي وعمر قال لا اجد له موضعا في الكتاب ولا في السنة ولكن كان ابوك وعمر يعطيانك
عن طيبة انفسهما وانا لا افعل قالت فاعطني ميراثي من رسول الله ص قال اولم تجئ فاطمة ع
تطلب ميراثها من رسول الله فشهدت انت ومالك بن اوس البصري ان النبي ص لا يورث
وابطلت حق فاطمة ع وجئت تطلبينه لا افعل وذكر الثقفي في تاريخه قال نظرت عائشة الى
عثمن فقالت يقدم قومه يوم القيمة فاوردهم النار وبئس الورد المورود وقال فاطلعت
عائشة ومعها قميص رسول الله ص ثم قالت يا عثمن اشهد انك بريء من صاحب هذا القميص فقال
عثمن ضرب الله مثلا للذين كفروا الاية وقالت يا غادر يا فاجر اخربت امانتك وضيعت

رعيتك ولولا الصلوات الخمس لمشى اليك رجال حتى يذبحوك ذبح الشاة وقالت لم
يا نعثل يا عدو الله انما سماك رسول الله باسم نعثل اليهودي الذي باليمن ولاعنته ولاعنها
لاعنها وعن الاصبغ بن نباتة قال سأل رجل عليا ع عن عثمن فقال وما سؤالك عن عثمن ان
لعثمن ثلث كفرات وثلث غدرات ومحل ثلث لعنات وصاحب بليات لم يكن بقديم
الايمان ولا ثابت الهجرة وما زال النفاق في قلبه وهو الذي صد الناس يوم احد وقال ع
في خبر اخر ما يزن عثمن عند الله جناح ذباب ثم تلى ولا نقيم لهم يوم القيمة وزنا وعن ابي سعيد التيمي بعض نسخ
قال سمعت عليا يقول انا يعسوب المؤمنين وعثمن يعسوب الكافرين وفي اخر يعسوب
المنافقين وذكر الثقفي في تاريخه عن هبيرة بن مريم قال كنا جلوسا عند علي ع فدعا ابنه عثمن
فقال له يا عثمن ثم قال اني لم اسمه باسم عثمن الشيخ الكافر انما سميته باسم عثمن بن مظعون
وذكر فيه عن عمرو بن هند عن علي ع قال انه لا يجتمع حبي وحب عثمان في قلب رجل الا اقتلع
احدهما صاحبه وروى فيه عن مالك بن خالد الاسدي عن الحسن بن ابرهيم عن ابائه قال
كان الحسن بن علي عليهما السلام يقول معشر الشيعة علموا اولادكم لبغض عثمن فانه من كان في
قلبه حب لعثمن فادرك الدجال امن به فان لم يدركه امن به في قبره وعن علي ع قال للناس انفروا
الى من يقاتل على دم حمال الخطايا وطاقة انه ليحمل خطاياهم الى يوم القيمة لا ينقص من اوزارهم
شيئ وروى فيه عن جويبر عن الضحاك قال قال لي يا جويبر اعلم ان شر هذه الامة الاشياخ
الثلثة قلت من هم قال عثمن وطلحة والزبير وروى فيه عن الحسين ع ان عثمن جيفة على
الصراط من اقام عليها اقام على اهل النار ومن جاوزه جاز الى الجنة وروى فيه عن الحسين بن
علي عليهما السلام قال انا وبني امية تعادينا في الله فنحن وهم كذلك الى يوم القيمة فجاء جبرئيل ع
براية الحق فركزها بين اظهرنا وجاء ابليس براية الباطل فركزها بين اظهرهم وان اول
قطرة سقطت على وجه الارض من دم المنافقين دم عثمن بن عفان خاتمة وفيها فصول ثلثة

الفصل الاول فيما اظهر ابوبكر وعمر عليه ما عليه من الندامة على غصب الخلافة عند الموت روى

عن سليم

عن سليم عن محمد بن ابي بكر قال لما حضر ابا بكر امره جعل يدعو بالويل والثبور وكان
عمر عنده فقال لنا اكتموا هذا الامر على ابيكم فانه يهذي فانتم قوم معروفون لكم عند الوجع
الهذيان فقالت عايشة صدقت فخرج عمر وقبض ابوبكر وعن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه
قال قال ابوبكر في مرضه الذي قبض فيه اما اني لا اسى من الدنيا الا على ثلث فعلتها وددت اني تركتها وثلث
تركتها وددت اني كنت سألت عنهن رسول الله ص اما التي وددت اني تركتها ووددت اني
فوددت اني لم اكن كشفت بيت فاطمة ع وان كان علق على الحرب ووددت اني لم اكن فعلتها وثلث الخ
حرقت الفجاءة واني قتلته سريحا او اطلقته نجيحا ووددت اني يوم سقيفة بني ساعدة
كنت قذفت الامر في عنق احد الرجلين عمر او ابي عبيدة فكان اميرا وكنت وزيرا
واما التي تركتها فوددت اني يوم اتيت الي بالاشعث اسيرا كنت ضربت عنقه فانه يخيل
الي انه لم ير صاحب شر الا اعانه ووددت اني حين سيرت خالدا الى اهل الردة كنت قدمت الى
قربه فان ظفر المسلمون ظفروا وان هزموا كنت بصدد لقاء او مدد ووددت اني كنت اذا
وجهت خالدا الى الشام قذفت المشرق بعمر بن الخطاب فكنت بسطت يدي يميني وشمالي في سبيل
الله واما التي وددت اني كنت سألت عنهن رسول الله فوددت اني كنت سألته فيمن هذا الامر فلم
تنازعه اهله ووددت اني كنت سألته هل للانصار في هذا الامر نصيب ووددت اني كنت سألته
عن ميراث الاخ والعم فان في نفسي منها حاجة وعن الزمخشري انه قال في ربيع الابرار لما حضر عمر بن الخطاب
الوفاة قال لبنيه ومن حوله لو ان لي ملأ الارض من صفراء او بيضاء لافتديت به من اهوال ما ارى وعن
يحيى بن عبد الله قال قال عمر حين حضره الموت اتوب الى الله من ثلث اغتصابي هذا الامر انا وابوبكر من
دون الناس واستخلافي عليهم وتفضيلي المسلمين بعضهم على بعض وعن جابر بن عبد الله قال شهدت عمر
عند موته يقول اتوب الى الله من ثلث من ردي رقيق اليمن ومن رجوعي عن جيش اسامة بعد ان
امره رسول الله علينا ومن تعاقدنا على اهل هذا البيت ان قبض الله رسوله لا نولي منهم احدا وعن عثمان بن
عفان قال كنت اخر الناس عهدا بعمر بن الخطاب دخلت عليه وراسه في حجر ابنه عبد الله وهو يقول

فقال له ضع خدی بالارض فابی عبد الله فقال له ضع خدی بالارض لا ام لک فوضع خده علی
الارض فجعل یقول ویل امی ویل امی ان لم یغفر لی فلم یزل یقولها حتی خرجت نفسه وفی اخر
ان لم یغفر لی ربی عن عبد الله بن عباس بن ربیعة قال رایت عمر بن الخطاب اخذ تبنة من الا
رض فقال لیتنی کنت نسیا منسیا لیت امی لم تلدنی عن ابن عباس قال اتیت علی
عمر فقال لوددت انی انجو منها کفافا لا اجر ولا وزر فی حجاب من نشر الی الجنة من
الناس عن یحیی بن جعدة قال قال عمر حین حضره الموت لو ان لی الدنیا وما فیها لافتدیت
بها من النار وفی خبر اخر لو کان لی ما علی الارض من صفراء وبیضاء لافتدیت به من هول
المطلع عن مجاهد عن ابن عمر قال لما ثقل ابی ارسلنی الی علی ع فدعوته فاتاه فقال یا ابا
الحسن انی کنت ممن شغب علیک وانا کنت اولهم وانا صاحبک فاحب ان تجعلنی فی حل
فقال نعم علی ان تدخل علیک رجلین فتشهدهما علی ذلک قال فحول وجهه الی الحائط فمکث
طویلا ثم قال یا ابا الحسن ما تقول قال هو ما اقول لک قال فحول وجهه فمکث طویلا ثم قام فخرج
قال قلت یا ابه قد انصفک ما علیک لو اشهدت له رجلین قال یا بنی انما اراد ان لا یستغفر
لی رجلان من بعدی عن ارشاد القلوب بحذف الاسناد مرفوعا الی عبد الرحمن بن غنم الازدی
ختن معاذ بن جبل وکانت ابنته تحت معاذ بن جبل وکان افقه اهل الشام واشدهم
اجتهادا قال مات معاذ بن جبل بالطاعون فشهدته یوم مات والناس متشاغلون بالطاعون
قال وسمعته حین احتضر ولیس فی البیت غیری وذلک فی خلافة عمر بن الخطاب فسمعته یقول
ویل لی وویل لی فقلت فی نفسی اصحاب الطاعون یهذون ویقولون الاعاجیب
فقلت له اتهذی قال لا قلت فلم تدعو بالویل والثبور قال لموالاتی عدو الله علی ولی الله فقلت
له من هم قال موالاتی عتیقا وعمر علی خلیفة رسول الله ص ووصیه علی بن ابی طالب ع فقلت انک
لتهجر فقال یا ابن غنم والله ما اهجر هذان رسول الله وعلی بن ابی طالب ع یقولان لی یا معاذ ابشر
بالنار واصحابک افلیس قلتم ان مات رسول الله ص او قتل زوینا الخلافة عن علی بن ابی طالب ع

فلن تقبل

فلن تقبل الیه فاجتمعت انا وابو بکر وعمر وابو عبیدة وسالم قال قلت متی یا معاذ قال فی حجة الوداع
قلنا نتظاهر علی علی ع فلا ینال الخلافة ما حیینا فلما قبض رسول الله ص قلت لهم انا اکفیکم قومی
الانصار وما کانوا کفونی قریشا ثم دعوت علی عهد رسول الله ص الی هذا الذی تعاهدنا علیه
بشیر بن سعید واسید بن حضیر فبایعانی علی ذلک فقلت یا معاذ انک لتهجر فالصق خده
بالارض فما زال یدعو بالویل والثبور حتی مات فقال ابن غنم ما حدثت بهذا الحدیث یا ابن قیس
بن هلال احدا الا ابنتی امراة معاذ ورجلا اخر فانی فزعت مما رایت وسمعت من معاذ
قال فحججت ولقیت الذی غمض ابا عبیدة وسالما فاخبرانی انه حصل لهما ذلک عند
موتهما لم یزد فیه حرفا ولم ینقص حرفا کانهما قالا مثل ما قال معاذ بن جبل فقلت اولم یقتل
سالم یوم الیمامة قال بلی ولکنا احتملناه وبه رمق قال سلیم فحدثت بحدیث ابن غنم
هذا کله محمد بن ابی بکر فقال لی اکتم علی واشهد ان ابی قد قال عند موته مثل مقالتهم فقالت
عائشة ان ابی یهجر قال محمد فلقیت عبد الله بن عمر فی خلافة عثمن وحدثته بما سمعت من ابی عند
موته فاخذت علیه العهد والمیثاق ان لا یکتم علی فقال لی ابن عمر اکتم علی فوالله لقد قال ابی مثل
ما قال ابوک وما زاد ولا نقص ثم تدارکها ابن عمر بعد وتخوف ان اخبر بذلک علی بن ابی طالب ع
لما علم من حبی له وانقطاعی الیه فقال انما کان ابی یهجر فاتیت امیر المؤمنین ع فاخبرته بما سمعته من
ابی وما حدثنی به ابن عمر فقال علی ع قد حدثنی بذلک عن ابیک وابیه وعن ابی عبیدة وسالم
وعن معاذ من هو اصدق منک ومن ابن عمر فقلت ومن ذاک یا امیر المؤمنین فقال من حدثنی
فعرفت ما عنی فقلت صدقت انما ظننت انسانا حدثک وما شهد ابی وهو یقول ذلک غیری قال
سلیم قلت لابن غنم مات معاذ بالطاعون فبما مات ابو عبیدة قال مات بالدبیلة فلقیت محمد بن
ابی بکر فقلت هل شهد موت ابیک غیرک واخیک عبد الرحمن وعائشة وعمر قال لا قلت وسمعوا منه
ما سمعت قال سمعوا منه طرفا فبکوا وقالوا هو یهجر فاما کل ما سمعت انا فلا قلت فالذی سمعوا ما هو قال
دعا بالویل والثبور قال هذا رسول الله ص ومعه علی بن ابی طالب ع یبشرانی بالنار ومعه الصحیفة التی
فقال له عمر یا خلیفة رسول الله لم تدعوا بالویل والثبور صح

تعاهدنا علينا في الكعبة وهو يقول قد وفيت بها وظاهرت على ولي الله فابشر انت وصاحبك بالنار في
السفل السافلين فلما سمعها عمر خرج وهو يقول انه ليهجر قال لا والله لا اهجر اين تذهب قال عمر كيف
لا تهجر وانت ثاني اثنين اذ هما في الغار قال الآن ايضا اولم احدثك ان محمدا ولم يقل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال لي وانا معه في الغار اني ارى سفينة جعفر واصحابه تعوم في البحر فقلت ارنيها فمسح يده على وجهي
فنظرت اليها واضمرت عند ذلك انه ساحر وذكرت لك بالمدينة فاجتمع رأيي ورأيك انه ساحر فقال
عمر يا هؤلاء ان اباكم يهجر فاكتموا ما تسمعون عنه لئلا يشمت بكم اهل هذا البيت ثم خرج وخرج اخي
وخرجت عائشة ليتوضئوا للصلوة فاسمعني من قوله ما لم يسمعوا فقلت له لما خلوت به قل لا اله
الا الله قال لا اقولها ولا اقدر عليها ابدا حتى ارد النار فادخل التابوت فلما ذكر التابوت ظننت انه
يهجر فقلت له اي تابوت فقال تابوت من نار مقفل بقفل من نار فيه اثنا عشر رجلا انا وصاحبي هذا
قلت عمر قال نعم وعشرة في جب من جهنم عليه صخرة اذا اراد الله ان يسعر جهنم رفع الصخرة فقلت
اتهذي قال والله ما اهذي ولعن الله ابن صهاك هو الذي اضلني عن الذكر بعد اذ جاءني
فبئس القرين الصق خدي بالارض فالصقت خده بالارض فما زال يدعو بالويل والثبور حتى
غمضته ثم دخل عمر علي فقال هل قال بعدنا شيئا فحدثتهم فقال يرحم الله خليفة رسول الله اكتم
هذا كله هذيان وانتم اهل بيت يعرف لكم الهذيان فرموتكم قالت عائشة صدقت ثم قال لي عمر اياك
ان تخرج منك شيئا مما سمعت به الى علي بن ابي طالب عليه السلام واهل بيته في كفر الثلثة ونفاقهم
عن الثمالي عن علي بن الحسين عليه السلام قال قلت له اسئلك عن فلان وفلان قال فعليهما لعنة الله بلعناته كلها
ماتا والله كافرين مشركين بالله العظيم وعن علي بن ابرهيم قال في تفسير قوله تعالى ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيمة
ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم قال يعني يحملون آثامهم يعني الذين غصبوا امير المؤمنين عليه السلام وآثام كل
من اقتدى بهم وهو قول الصادق عليه السلام والله ما اهريقت محجمة من دم ولا قرع عصا بعصا ولا غصب فرج
حرام ولا اخذ مال من غير حله الا وزر ذلك في اعناقهما من غير ان ينقص من اوزار العاملين شيء وحكي
ايضا في تفسيره انه ورد في الشيخين قوله تعالى ويوم يعض الظالم على يديه قال الاول يقول يا ليتني

اتخذت

اتخذت الآية وقوله تعالى وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا هو ابا بكر وورد فيهما قوله تعالى افمن
زين له سوء عمله فرآه حسنا الآية وكذا قوله تعالى للطاغين لشر مآب وقوله وتمتع بكفرك قليلا انك من اصحاب
النار وقوله يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وقوله فكيف اذا توفتهم الملائكة
يضربون وجوههم وادبارهم وكذا قوله تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان الكفر الاول والفسوق
الثاني والعصيان الثالث وورد في الثاني قوله تعالى مناع للخير وقوله تعالى كل حلاف مهين لانه حلف لرسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم انه لا ينكث عهدا وكذا ورد فيه قوله تعالى سأصليه سقر لانه لما قال ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سحر الناس لعلي ان
هذا الا قول البشر اعليس هو وحي من الله عز وجل وورد في الثالث وليست التوبة للذين يعملون السيئات
حتى اذا حضرهم الموت الآية عن ابن نجيح عبد الحميد قال دخلت على ابي عبد الله فاخرج الي مصحفا قال
فتصفحته فوقع بصري على موضع منه فاذا فيه مكتوب هذه جهنم التي كنتما تكذبان فاصليا فيها لا تموتان
فيها ولا تحييان يعني الاولين عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا ظلمت العيون العين كان قتل العين
على يد الرابع من العيون فاذا كان ذلك استحق الخاذل لعنة الله والملائكة والناس اجمعين فقيل يا رسول
الله ما العين والعيون فقال اما العين فاخي علي بن ابي طالب عليه السلام واما العيون فاعداؤه ورابعهم قاتله
ظلما وعدوانا المراد بالعيون من ابتدا اسمه العين وابو بكر اسمه عتيق او عبد الله والرابع القاتل

تنبيه

عبد الرحمن بن ملجم لعنهم الله عن محمد بن ابي كثير الكوفي قال كنت لا اختم صلواتي ولا استفتحها الا
بلعنهما فرأيت في منامي طائرا معه تور من الجوهر فيه شيء احمر شبه الخلوق فنزل الى البيت المحيط برسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم اخرج شخصين من الضريح فخلقهما بذلك الخلوق في عوارضهما ثم ردهما الى الضريح و
عاد مرتفعا فسألت من حولي من هذا الطائر وما هذا الخلوق فقال هذا ملك يجيء في
كل ليلة جمعة يخلقهما فازعجني ما رأيت فاصبحت لا تطيب نفسي بلعنهما فدخلت على الصادق عليه السلام
فلما رآني ضحك وقال رأيت الطائر فقلت نعم يا سيدي فقال اقرأ انما النجوى من الشيطان
ليحزن الذين امنوا وليس بضارهم شيئا الا باذن الله فاذا رأيت شيئا تكرهه فاقرأها والله ما هو بملك
موكل بهما لاكرامهما بل هو ملك موكل بمشارق الارض ومغاربها اذا قتل قتيل ظلما اخذ من دمه فطوقهما

به فرّقا بينهما لانهما سبب كل ظلم مذ كانا وعن سوادة ابي علي عن بعض رجاله قال قال امير المؤمنين ع للحارث
الاعور وهو عنده هل ترى ما ارى فقال كيف ارى ما ترى وقد نوّر الله لك واعطاك ما لم يعط
احدا قال هذا فلان الاول على ترعة من ترع النار يقول يا ابا الحسن استغفر لي لا غفر الله له قال
فمكث هنيئة ثم قال يا حارث هل ترى ما ارى فقال فكيف ارى ما ترى وقد نوّر الله لك واعطاك
ما لم يعط احدا قال هذا فلان الثاني على ترعة من ترع النار يقول يا ابا الحسن استغفر لي لا غفر الله له وعن
سليم بن قيس قال سمعت سلمان الفارسي يقول اذا كان يوم القيمة يؤتى بابليس مزموما بزمام من
نار ويؤتى بزفر مزموما بزمامين من نار فينطلق اليه ابليس فيصرخ ويقول ثكلتك امك
من انت الذي فتنت الاولين والاخرين وانا مزموم بزمام واحد وانت مزموم بزمامين فيقول
انا الذي امرت فاطعت وامر الله فعصي وسئل الصادق ع عن ابي بكر وعمر فقال كانا امامين
قاسطين عادلين كانا على الحق وماتا عليه فرحمة الله عليهما يوم القيمة فلما خلا المجلس قال له
بعض اصحابه كيف قلت يا بن رسول الله فقال نعم اما قولي كانا امامين فهو ماخوذ من قوله تعالى و
جعلناهم ائمة يدعون الى النار واما قولي قاسطين فهو من قوله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم
حطبا واما قولي عادلين فهو ماخوذ من قوله تعالى والذين كفروا بربهم يعدلون واما قولي كانا على الحق
فالحق علي ع وقولي ماتا عليه المراد انهم لم يتوبا عن تظاهرهما عليه بل ماتا على ظلمهما اياه واما قولي
فرحمة الله عليهما يوم القيمة فالمراد به ان رسول الله ص ينتصف له منهما اخذا من قوله تعالى وما ارسلناك
الا رحمة للعالمين وفي خبر طويل ان عمر بعث بالخط الى معاوية وكتب فيه الطومار فضايح كثيرة من
اظهار كفره ونفاقه ونحن نذكر طرفا منه دون الكل اختصارا وقرء عبد الله بن عمر حين اراد الخروج
اخذ بثار الحسين ع اراه يزيد بن معاوية وهو ان الذي اكرهنا بالسيف على الاقرار به فاقررنا
والصدور وغرة والانفس واجفة والنيات والبصاير شاكة مما كانت عليه من جحدنا ما دعانا اليه
واطعناه فيه رفعا لسيوفه عنا وتكاثره بالحي علينا من اليمن وتعاضد من سمع به ممن ترك دينه وما
كان عليه اباؤه في قريش فبهبل اقسم والاصنام والاوثان واللات والعزى ما جحدها عمر مذ عبدها

وانا عليه

ولا عبد للكعبة ربا ولا صدق لمحمد ص قولا ولا القى السلام الا للحيلة عليه وايقاع البطش به فانه
قد آتانا بسحر عظيم وزاد في سحره على سحر بني اسرائيل مع موسى وهرون وداود وسليمان وعيسى
ولقد اتانا بكل ما اتوا به من السحر وزاد عليهم ما لو انهم شهدوه لاقروا له بانه سيد السحرة فخذ يا بن
ابي سفيان سنة قومك واتباع ملتك والوفاء بما كان عليه سلفك
من جحد هذه البنية التي يقولون ان الله امرهم باتيانها والصلوة لها والحج الذي جعلوه ركنا والحديث وفي خبر الفرقان الشيخين
صنما كانا يعبدان وسئل مولانا علي بن الحسين ع عن ابي بكر وعمر فقال كافران كافر من احبهما
وعن الصادق ع ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم من زعم انه امام وليس
بامام ومن جحد امامة امام من الله تعالى ومن زعم ان للاعرابيين في الاسلام نصيبا وفي طرق اخر
للاولين وعن علي بن ابراهيم في تفسير قوله تعالى قل اعوذ برب الفلق قال الفلق جب في جهنم يتعوذ
اهل النار من شدة حره سال الله تعالى ان ياذن له ان يتنفس فاذن له فتنفس فاحرق جهنم قال
وفي ذلك الجب صندوق من نار يتعوذ اهل تلك الجب من ذلك الصندوق وهو التابوت وفي
ذلك التابوت ستة من الاولين وستة من الاخرين فاما الستة من الاولين فابن آدم الذي
قتل اخاه وفرعون ابرهيم الذي القى ابرهيم في النار وفرعون موسى والسامري الذي اتخذ
العجل والذي هوّد اليهود والذي نصّر النصارى واما الستة من الاخرين فهو الاول و
الثاني والثالث والرابع وصاحب الخوارج وابن ملجم ومن شر غاسق اذا وقب قال الذي يلقى
في الجب يقب فيه وفي خبر ليكن الثاني في موضع اسمه فيلوق وهي من اسفل دركات
النيران ولم يكن اسفل منها دركة حتى يجر اليه لشرفه عليه الشيطان مع كثرة عدوانه على الرحمن وعناده
على الانبياء والاولياء والعباد والصلحاء ويتعجب من شدة عذابه وعن اسحق بن عمار عن
موسى بن جعفر ع قال قلت جعلت فداك حدثني فيهما بحديث فقد سمعت من ابيك فيهما باحاديث
عدة فقال لي يا اسحق الاول بمنزلة العجل والثاني بمنزلة السامري قال جعلت فداك

زدنی فیهما قال هما والله نصّرا وهوّدا ومجّسا فلا غفر الله ذلك لهما قال قلت جعلت
فداك زدنی فیهما قال ثلثة لا ینظر الله الیهم ولا یزکیهم ولهم عذاب الیم قال قلت جعلت فداك
فمنهم قال رجل ادعی اماما من غیر الله واخر طعن فی امام من الله واخر زعم ان لهما فی الاسلام
نصیبا قال قلت جعلت فداك زدنی فیهما قال ما ابالی یا اسحق محوت المحکم من کتاب الله
او جحدت محمدا صلی الله علیه وآله النبوة او زعمت ان لیس فی السماء اله او تقدمت علی علی بن ابی طالب ع قال
قلت جعلت فداك زدنی قال فقال لی یا اسحق ان فی النار لوادیا یقال له سقر لم یتنفس منذ
خلقه الله لو اذن الله عز وجل له فی التنفس بقدر مخیط لاحرق ما علی وجه الارض وان اهل
النار لیتعوذون من حر ذلك الوادی ونتنه وقذره وما اعد الله فیه لاهله وان فی ذلك
الوادی لجبلا یتعوذ جمیع اهل ذلك الوادی من حر ذلك الجبل ونتنه وقذره وما اعد الله
فیه لاهله وان فی ذلك الجبل لشعبا یتعوذ جمیع اهل ذلك الجبل من حر ذلك الشعب ونتنه
وقذره وما اعد الله فیه لاهله وان فی ذلك الشعب لقلیبا یتعوذ جمیع اهل ذلك الشعب من
حر ذلك القلیب ونتنه وقذره وما اعد الله فیه لاهله وان فی ذلك القلیب لحیة یتعوذ
جمیع اهل ذلك القلیب من خبث تلك الحیة ونتنها وقذرها وما اعد الله فی انیابها من
السم لاهلها وان فی جوف تلك الحیة لسبعة صنادیق فیها خمسة من الامم السالفة
واثنان من هذه الامة قال قلت جعلت فداك ومن الخمسة ومن الاثنان قال فاما الخمسة
فقابیل الذی قتل هابیل ونمرود الذی حاج ابرهیم فی ربه فقال انا احیی وامیت وفرعون
الذی قال انا ربکم الاعلی ویهود الذی هوّد الیهود وبولس الذی نصّر النصاری ومن هذه
الامة اعرابیان

تذنیب

اعلم انهم مع کفرهم کانوا منکوحین فی الدبر کما هو شایع بین الناس
حتی نقل عن بعض تابعیه انه قال فی بعض کتابه وکان لسیدنا عمر داء دواؤه ماء الرجال و
استدرك بعضهم فقال ماء الرجال نبت وکتب بعض الشیعة فی جوابه یخرج من بین الصلب و

الترائب

الترائب وربما یعدون من حلم وربما یقولون انه من شرایط الامامة وجوز الشافعی نکاح الغلام فی السفر ویدل
علی ما ذکرناه قول مولانا الصادق ع فی خبر رواه محمد بن اسمعیل الرازی عن رجل سماه عن ابی عبد الله ع قال دخل رجل
علی ابی عبد الله ع فقال السلام علیك یا امیر المؤمنین فقام علی قدمیه فقال مه هذا اسم لا یصلح الا لامیر
المؤمنین ع الله سماه به ولم یسم به احد غیره فرضی به الا کان منکوحا وان لم یکن به ابتلی به وهو قول
الله فی کتابه ان یدعون من دونه الا اناثا وان یدعون الا شیطانا مریدا قال قلت فماذا یدعی به قائمکم
قال یقال السلام

القول فی فضیلة لعنهم وان الله تعالی خلق خلقا کثیرا لا تکلیف لهم الا اللعن
علیهم روی ابو حمزة الثمالی رضی الله عنه عن زین العابدین ع قال من لعن الجبت والطاغوت لعنة
واحدة کتب الله له سبعین الف الف حسنة ومحی عنه سبعین الف الف سیئة ورفع له سبعین الف الف درجة
ومن امسی یلعنهما لعنة واحدة کتب له مثل ذلك قال فمضی مولانا علی بن الحسین ع فدخلت علی مولانا ابی جعفر
محمد الباقر ع فقلت حدیثا سمعته من ابیك فقال علیه السلام هات یا ثمالی فاعدت علیه الحدیث فقال ع نعم
یا ثمالی اتحب ان ازیدك فقلت بلی یا مولای فقال ع من لعنهما لعنة واحدة فی کل غداة لم یکتب علیه فی ذلك
الیوم ذنب حتی یمسی ومن امسی ولعنهما لم یکتب علیه ذنب فی لیلته حتی یصبح قال فمضی ابو جعفر ع فدخلت
علی مولانا الصادق فقلت یا مولای حدیثا سمعته من ابیك وجدك فقال ع هات یا ابا حمزة فاعدت
علیه الحدیث فقال حقا یا ابا حمزة ثم قال ع ویرفع له الف الف درجة ثم قال ان الله واسع کریم عن ابی الجارود
قال ان الله مدینتین مدینة بالمشرق ومدینة بالمغرب لا یفتران من لعن ابی بکر وعمر عن صفوان بن
یحیی عن بعض رجاله عن ابی عبد الله عن ابیه عن علی بن الحسین عن امیر المؤمنین علیهم السلام قال ان لله بلدة
خلف المغرب یقال لها جابلقا وفی جابلقا سبعون الف امة لیس منها امة الا مثل هذه الامة فما عصوا الله
طرفة عین فما یعملون عملا ولا یقولون قولا الا الدعاء علی الاولین والبراءة منهما والولایة لاهل
بیت رسول الله ع عن الحسین الجارود عمن حدثه عن ابی عبد الله ع قال ان من وراء ارضکم هذه ارضا
بیضاء ضوؤها منها فیها خلق یعبدون الله لا یشرکون به شیئا یتبرؤن من فلان وفلان عن عبد الرحمن بن
کثیر عن ابی عبد الله ع قال ان من وراء عین شمسکم هذه اربعین عین شمس فیها خلق کثیر لا یدرون

ان الله خلق آدم ام لم يخلقه الهموا الها ما لعنة فلان وفلان عن قلقلة عن ابي جعفر ع قال ان الله خلق جبلا
محيطا بالدنيا من زبرجد اخضر وانما خضرة السماء من خضرة ذلك الجبل وخلق خلفه خلقا ولم يفرض
عليهم شيئا مما افترض على خلقه من صلوة وزكوة وكلهم يلعن رجلين من هذه الامة وسماهما عن عبيد
عبيد الله الدهقان عن الرضا ع قال سمعته يقول ان الله خلف هذا النطاق زبرجدة خضراء فبالخضرة
منها اخضرت السماء قلت وما النطاق قال الحجاب ولله عز وجل وراء ذلك سبعون الف عالم اكثر
من عدد الجن والانس وكل يلعن فلانا وفلانا عن عجلان ابي صالح قال دخل رجل على ابي عبد الله ع
فقال له جعلت فداك هذه قبة آدم ع قال نعم ولله قباب كثيرة ان خلف مغربكم هذا تسعة وثلثين مغربا
ارضا بيضاء مملوة خلقا يستضيئون بنوره لم يعصوا الله طرفة عين ابدا ما يدرون ان الله خلق آدم ع
ام لم يخلقه يتبرؤن من فلان وفلان لعنهما الله وفرض اخر فقيل له كيف هذا يتبرؤن من فلان وفلان
وهم لا يدرون اخلق الله آدم ام لم يخلقه فقال للسائل عنه اتعرف ابليس قال لا الا بالخبر قال فامرت
باللعنة والبرائة منه قال نعم قال فكذلك امر هؤلاء عن جابر عن ابي جعفر ع قال سمعته يقول ان من وراء
هذه اربعين عين شمس ما بين شمس الى شمس اربعون عاما فيها خلق كثير ما يعلمون ان الله خلق آدم او
لم يخلقه وان من وراء قمركم هذا اربعين قمرا ما بين قمر الى قمر مسيرة اربعين يوما فيها خلق كثير ما يعلمون
ان الله خلق آدم ام لم يخلقه قد الهموا كما الهمت النحل لعنة الاول والثاني في كل وقت من الاوقات
وقد وكل بهم ملائكة متى ما لم يلعنوهما عذبوا وعن جابر بن عبد الله الانصاري قال ان امير المؤمنين ع كان
يخرج في كل جمعة الى ظاهر المدينة ولا يعلم احد اين يمضي قال فبقي على ذلك برهة من الزمان فلما كان في
بعض الليالي قال عمر بن الخطاب لا بد من ان اخرج وابصر اين يمضي علي بن ابي طالب ع قال فجلس فقعد
له عند باب المدينة حتى خرج ومضى على عادته فتبعه عمر وكان كلما وضع علي ع قدمه في موضع وضع عمر
رجله مكانه فما كان الا قليلا حتى وصل الى بلدة عظيمة ذات نخل وشجر ومياه غزيرة ثم ان امير
المؤمنين ع دخل الحديقة بها ماء جار فتوضأ ووقف بين النخل يصلي الى ان مضى من الليل اكثره
واما عمر فانه نام فلما قضى امير المؤمنين ع وطره من الصلوة عاد ورجع الى المدينة حتى وقف خلف رسول الله ص

وصلى

وصلى خلف رسول الله ص معه الفجر فانتبه عمر فلم يجد امير المؤمنين في موضعه فلما اصبح راى موضعا لا يعرفه
وقوما لا يعرفهم ولا يعرفونه فوقف على رجل منهم فقال له الرجل من انت ومن اين اتيت فقال عمر من
يثرب مدينة رسول الله ص فقال الرجل يا شيخ تامل امرك وابصر ما تقول فقال هذا الذي
اقول لك قال الرجل متى خرجت من المدينة قال البارحة قال له اسكت لا يسمع الناس منك
هذا فتقتل او يقولون هذا مجنون فقال الذي اقول حق فقال له الرجل حدثني كيف حالك و
مجيئك الى هيهنا فقال عمر كان علي بن ابي طالب في كل ليلة جمعة يخرج من المدينة ولا نعلم
اين يمضي فلما كان في هذه الليلة تبعته وقلت اريد ان ابصر اين يمضي فوصلنا الى هيهنا
فوقف يصلي ونمت ولا ادري ما صنع فقال له الرجل ادخل هذه المدينة وابصر الناس واقطع
ايامك الى ليلة الجمعة فما لك من يحملك الى موضعك الذي جئت منه الا الرجل الذي جاء بك
فبيننا وبين المدينة ازيد من مسيرة سنتين فاذا راينا من يرى المدينة وراى رسول الله ص
نتبرك به ونزوره وفي الاحيان نرى من اتى بك فتقول انت قد جئت في بعض ليلة من المدينة
فدخل عمر الى المدينة فراى الناس كلهم يلعنون ظالمي اهل بيت محمد ص ويسمونهم باسمائهم واحدا
واحدا وكل صاحب صناعة يقول كذلك وهو على صناعته فلما سمع عمر ذلك ضاقت عليه الارض
بما رحبت وطالت عليه الايام حتى جاء ليلة الجمعة فمضى الى ذلك المكان فوصل امير المؤمنين ع
اليه عادته فكان يترقبه حتى مضى معظم الليل وفرغ من صلوته وهم بالرجوع فتبعه عمر حتى وصلا الفجر
المدينة فدخل امير المؤمنين ع المسجد وصلى خلف رسول الله ص وصلى عمر ايضا ثم التفت
النبي ص الى عمر فقال يا عمر اين كنت اسبوعا لا نراك عندنا فقال عمر يا رسول الله كان من شاني
كذا وكذا وقص عليه ما جرى له فقال له النبي ص لا تنس ما شاهدت بنظرك فلما سأله من
سأله عن ذلك فقال تنفذ في سحر بني هاشم [illegible] فلان وفلان وفلان

قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم سيأتي

ان ليلا ... [illegible]

بيچاره ... [illegible]

[illegible]

ما المتأخر من ابن ادريس

المراد بالشيخ ابو الطوسي

وبالسيدين السيد المرتضى

وبالثلثة ... المرتضى ... [illegible]

وبالخمسة مع ... [illegible]

وعبد ... الفقيه

بسم الله الرحمن الرحيم

[illegible]

عن ابي بصير قال كنت عند ابي جعفر عليه السلم فقال له رجل اصلحك الله ان بالكوفة قوما يقولون
مقالة ينسبونها اليك قال وما هي قال يقولون الايمان غير الاسلام فقال ابو جعفر عليه السلم
نعم فقال الرجل صفه لي قال من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقر بما جاء من عند الله واقام
الصلوة وآتى الزكوة وصام شهر رمضان وحج البيت فهو مسلم فقلت فما الايمان قال من فعل ذلك ... [illegible]
ولم يلق الله بذنب اوعد عليه النار فهو مؤمن قال ابو بصير جعلت فداك وايّنا لم يلق الله بذنب اوعد عليه النار فقال ليس هو
حيث تذهب انما هو لم يلق الله بذنب اوعد عليه النار لم يتب منه

من كتاب له صلوات الله عليه الى امراء البلاد في معنى الصلوة اما بعد فصلوا بالناس الظهر حتى
تفيء الشمس مثل مربض العنز وصلوا بهم العصر والشمس بيضاء حية في عضو من النهار حين يسار فيها فرسخان
وصلوا بهم المغرب حين يفطر الصائم ويدفع الحاج وصلوا بهم العشاء حين يتوارى الشفق الى ثلث الليل وصلوا بهم الغداة
والرجل يعرف وجه صاحبه وصلوا بهم صلوة اضعفهم ولا تكونوا فتانين ... [illegible]
المثاني والعجز للضعفاء عن صلوة الجماعة ... [illegible]

سئل الشيخ العالم خاتم المجتهدين فخر الدين بن المطهر ... [illegible]
في كتاب القواعد في بعض المواضع ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

سپهر سفله را آمد بقصد آزارم
گرایست دیده چو در راه او گرفتارم

اگر کار جهان یکروز بر هم نشینیم
غمی کایام بما بستند ننگ دارم

وله ایضا
از این بلا انتظار نسیم سحر کشم
شبها غم شعوه گری یار کشم

راه بشکر زلفش مشعله روشن کنم
وادی عشق گلاه ... ای کنم
چاره ای بهر از رقیبان عراق
چاره درد فراق تو بمردن کنم
... از تو ... شدم
... کنم

[illegible]

[illegible] سلطان السلاطين [illegible]

[illegible]

[illegible]

مطلع الروح	مطلع النفس	مطلع الملك	مطلع الفوائد	لطائف معانى	اشارات	عبارات
بالطف	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	نظائر	ظاهر

[illegible]

[illegible]

شروع علم [illegible] از فن [illegible]

حرف حق و سخن حق در دهر کسی از کسی [illegible] شنیده [illegible]
عبد اول [illegible] مثل شمشیر تیز [illegible] و همیشه [illegible]
[illegible] حرف [illegible] الجموع
[illegible] الفوق [illegible] اول حرف
[illegible] ثانی [illegible] ثالث [illegible] الجموع [illegible] اول [illegible] ثانی
[illegible] ثالث [illegible] اول [illegible] ثانی [illegible] اختلاف

[illegible]

[illegible] حرف
حرف اول [illegible] و حرف ثانی [illegible] و حرف ثالث [illegible] الجموع [illegible]
[illegible]

[illegible]

مؤلفات عالی فخر المتأخرین زبدة العارفین [illegible] سید جعفر دارابی مشهور بکشفی

در فن منطق منظومه مسمی بالتحفه

در نحو منظومه [illegible]

منظومه در اصول فقه

در اصول رساله مسمی بتحفه

در مسئله علم امام رساله مسمی بشمس الشموس

در حسن و قبح رساله مسمی بشرف [illegible]

در معراج رساله مسمی برق منشور

در علم کلام و اصول رساله مسمی [illegible]

در اصول فقه رساله مسمی باجابة المضطرین

در فروع فقه رساله سه جلد مسمی بکفایة الایتام

تحفة الملوک فارسی در علم اخلاق

میزان الملوک در تکلیف موجودات از هر صنف

سنابرق در [illegible] دعاء رجب

[illegible]

قصائد [illegible]

رعد و برق در صدور حوادث از قدیم

[illegible] در خصوص [illegible]

جمع الشتات در خصوص احادیث

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

... الشيخ الامام فخر الدين محمد عن الشيخ العلامة جمال الدين بن مطهر ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

... وعن والده الشيخ ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

اگر کسی این دعا را بخواند در حالتیکه اراده مطلبی داشته باشد البته روا گرداند حق تعالی عزوجل حاجت او را و آن کار را
و هر که ایستادگی را در منزل خود بگذارد فراخ گرداند خدا تعالی رزق او را و ایمن گرداند منزل او را

انتهی

اللهم انی اسئلک یا من اقرب بالعبودیة کل معبود یا من یحمده کل محمود یا من یطلب عنده کل مفقود یا من سائله غیر مردود
یا من بابه عن سائلیه غیر مسدود یا من هو غیر موصوف ولا محدود یا من عطاؤه غیر ممنوع ولا منکود یا من لیس
بعید وهو نعم المقصود یا من رجاء عباده بجلاله مشدود یا من لیس له شبیه ولا مثله غیر موجود یا من لیس بوالد
ولا مولود یا من کرمه وفضله لیس بمعدود یا من حوضه للانام مورود یا من لا یوصف بقیام ولا قعود
یا من لا تجری علیه حرکة ولا جمود یا اله یا رحمن یا رحیم یا ودود یا راحم الشیخ الکبیر یعقوب یا غافر
ذنب داود یا من لا یخلف الوعد و یعفو عن الموعود یا من رزقه وستره للعاصین ممدود یا من هو
ملجاء کل مفتقر مطرود یا من دان له جمیع خلقه بالسجود یا من لیس عن نیله وجوده احد مصدود
یا من لا یحیف فی حکمه و یحلم عن الظالم العنود ارحم عبیدا خاطئا لم یوف بالعهود انک فعال
لما ترید یا بار یا ودود و صل علی خیر مبعوث دعا الی خیر معبود وعلی آله الطیبین الطاهرین
اهل الکرم والجود وافعل بنا ما انت اهله یا ارحم الراحمین

بسم الله الرحمن الرحیم اللهم انی اسئلک ...

بسم الله الرحمن الرحیم انت الله الذی لا اله الا انت الملک ...
الباسط وانت الله الذی لا اله الا انت ...
فی القبور وانت الله الذی لا اله الا انت ...

[illegible]

سورة الجن

[illegible]

[illegible]

... الطلاق چگونه توان ... از ترک ... [illegible]

... کشف المحجوب ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

[illegible]

[illegible]

وانه فی الآخرة لمن الصالحین

[illegible]

ابراهیم حنیفا

[illegible]

سورة بنی اسرائیل

سبحان الذی اسری بعبده لیلا من المسجد الحرام الی المسجد الاقصی الذی بارکنا حوله لنریه من آیاتنا انه هو السمیع البصیر

[illegible]

[illegible]

... لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا ...

سورة الكهف

...

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

انا اعتدنا جهنم للكافرين نزلا

ان الذين امنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا

[illegible]

فرزهٔ حمه حلوی و ربّ بادمجان از حیض سرسنه روز منقطع بوده اول روزه مو کری

و سرکه اون و عسل ایله یک مثقال فرزهٔ سانه استعمال نایند فرزهٔ حمه کشوده حیض

مجربدر بونه کوری بوزی منقی سداب خشک ابهل زنکار و نقره یاری فرزهٔ

فرزهٔ حمه اوروج حیض روغنی دهن مرده هانی بترفونی بجاه مرا السوده برابر ... ...

فرزهٔ حمه کشوده حیض قرنفل زراوند مدحرج ... آرده استعمال نایند فرزهٔ الم کره

کشوده حیض عصاره قثاء الحمار مقشر ... برابر ... کو ده کرپچک ... البته کشوده ایدر

فرزهٔ حمه اوروج حیض عصاره قثاء الحمار سداب تخم خطمی بادنجان تخم کرزام

... فرزهٔ ... دایم ... فرزهٔ حمه قطع خون حیض دار الکلی

... و ... از ... کلنار ... سرمه کاغد سوخته زراه

... بیزه ... کلار امنی ... برابر ... آب ... آب

... آب ... فرزهٔ در قطع سیلان حیض مجرب است

مازو سوخته دم الاخوین ... کلار امنی ... بالسویه ...

... فرزهٔ ... آب ... ادر

... فرزهٔ در قطع خون حیض ... زرالبنج

افیون ... کلنار کلار امنی

کل ... سرمه بالسویه فرزهٔ ... مجرب است ... ارب

سرکه ... فرزهٔ در قطع خون حیض ... مازو ... سرمه

... سوخته کلار امنی صمغ عربی ... استعمال نایند ...

... نقره ... زراوند ... یک مثقال ... باروده ...

... کشفه ... کوده ... بالسویه ...

مطبوخ ... اجلا ... دواء ... تسکین ... سیلان ...

... کلنار ... مازو ... سوخته ... صمغ عربی

عفص الوره مازو ... دوست ... کشمک ... آب ... استعمال

نایند

صفت گاو کوهی تعلیق شاخ او ... قضیب خصیه او هر یک ... از ... مار و هوام مجرب ... سوختن آن [illegible]

بزرگ و کنج زان ... دفع هوام مجرب ... که [illegible]

چشم او ... هوام ... که ... از ... هر که [illegible]

[illegible] ... هوام ... [illegible]

مار ... و قضیب ... و امثال آن ... [illegible]

افعی ... صفت ... [illegible]

[illegible]

صفت لقلق ... [illegible]

چهل روز در ... [illegible]

صفت ... هر که او را ... [illegible]

صفت کشف هر که او را در ... از خواب بیدار شود ... [illegible]

... در دست ... [illegible]

نسخه‌های مدرسه ... علامه ...

شرح ... جلد | مطول جلد | ... جلد | شرح ... جلد | شرح ... جلد | ملا میرزا ... جلد | ... جلد | ... مطول جلد | شرح ... جلد

نسخه‌های ... علامه ...

شرح ... ۲ جلد | سواد ... جلد | ... جلد

نسخه‌های ...

شرح ... | ... | ...

[illegible]

حکمة قرآنیة اعلم ان ... الله ... ثلاث ... والاطلاق ...

... العباد ... الاسباب ... الغریبة واقعة باختیار ... الاحتمال

... العبد ... قضاء الله وقدره ... العبد ...

... العبد ... الله ... باختیاره ... العبد ...

بمشیة الله وقضائه وقدره ... المرتبة ... العبد والمعلومات ... الجبر ...

... القرآن ... الاعتبار الاول ... الامور ... الغریبة ...

علم شد ... والله ...

افسوس ... اول ... نام کتاب ... دو جلد ...

در ... انتهار ... افسوس ... کرده ... جلال الدین ...

القدس ... افسوس ... افسوس ... وافسوس ... افسوس ...

بر ... اول ... آمده ... غرة شهر رمضان المبارک ۱۲۵۷